

## الباب الأول: فضل إطعام الطعام والآداب النبوية للطعام

## تمهيد في فضل إطعام الطعام

دعا الإسلام إلى إطعام الطعام لما فيه من صلة ومودة بين المسلمين ويوجد الحب والتآخي بين الأمة

الإسلامية. فأمر الله بالإِنفاق بشتى صورته من [مال، طعام، عمل، .. الخ]

قال الله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا

تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ] [١]

وهنا جاء النداء للمؤمنين المصدقين بالله ورسوله ﷺ أن ينفقوا من أموالهم ويكون إنفاقهم من أجود ما اكتسبوه ومن أطيبه وأنفسه.

قال الواحدي (٢): نزلت في قوم كانوا يتصدقون بشارار ثمارهم وردالة أموالهم ، والمراد بالطيبات ها

هنا الجياد الخيار ممّا كسبتم ، أي : التجارة (٣)

وقال ابن كثير: في تفسير هذه الآية: [أنفقوا من طيبات ما كسبتم]

وقال السدي: [٤] من الذهب والفضة ومن الثمار والزروع التي أنبتتها لهم من الأرض. [٥]

---

[١] سورة البقرة: آية [٢٦٧] (٢) الواحدى: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابورى

المفسر وتوفي ٤٦٨ هـ ، العبر في خبر من غير للذهبي ٢٦١/١ دار الكتب العلمية - بيروت (٣) أسباب

الزول للواحدى ٢٧/١ الناشر مؤسسة الحلبي

[٤] السدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي الأعور [ أبو محمد القرشي] مولى

زينب بنت قيس بن مخزومة من بنى عبد مناف يروى عن أنس وابن عمر وغيرهم ويروى عنه

الثوري وشعبة - وهو عالم بالتفسير راجع الثقات لابن حبان البستي - ١٢٠/٤ ط دار الفكر وسير

أعلام النبلاء للذهبي - ٢٦٤/ ٥ ط دار الرسالة - وتهذيب التهذيب ج ١ ص ٢٧٣ ط دار الفكر

[٥] تفسير ابن كثير - ٣٢٠/ ١ - ط دار التراث العربي

وسأذكر سبب نزول الآية من السنة النبوية وهو ما أخرجه الترمذي

قال الترمذي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ  
السُّدِّيِّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ الْبَرَاءِ ؓ { وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ } قَالَ نَزَلَتْ فِيْنَا مَعَشَرَ  
الْأَنْصَارِ كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلٍ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدَرِ كَثْرَتِهِ وَقِلَّتِهِ وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي  
بِالْقَنَوِ (١) وَالْقَنَوَيْنِ فَيُعَلِّقُهُ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاعَ  
أَتَى الْقَنَوَ فَضَرَبَهُ بِعَصَاهُ فَيَسْقُطُ مِنَ الْبُسْرِ (٢)  
وَالْتَمَرَ فَيَأْكُلُ وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لَا يَرْعَبُ فِي الْخَيْرِ يَأْتِي الرَّجُلُ بِالْقَنَوِ فِيهِ الشَّيْصُ وَالْحَشَفُ  
(٣) وَبِالْقَنَوِ قَدْ انْكَسَرَ فَيُعَلِّقُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ تَعَالَى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا  
كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ  
تُغْمِضُوا فِيهِ } قَالَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْلُ مَا أُعْطَاهُ لَمْ يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ حَيَاءٍ  
قَالَ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدُنَا بِصَالِحٍ مَا عِنْدَهُ (٤)

(١) القنو العِدق بما فيه من الرطب وجمعه أقناء — لسان العرب ٢٠١/١٥ ، : النهاية في غريب الحديث والأثر ١٩٢/٤

[٢] البسر: هو البلح ويكون في أوله طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر — النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢٦/١، الفائق في غريب  
الحديث المؤلف لمحمود بن عمر الزمخشري ١٠٩/١ ط — دار المعرفة — لسان العرب ٥٧/٤

[٣] الحشف: : البابس الفاسد من التمر . وقيل الضعيف الذي لا توى له كالشيص - مختار الصحاح ٤٧/٩، النهاية في غريب  
الحديث ٩٧٠/١

[٤] أخرجه الامام الترمذي في سننه كتاب : التفسير باب : سورة البقرة ٢١٨/٥ وقال : هذا حديث حسن غريب  
صحيح و أبو مالك هو الغفاري ويقال اسمه غزوان وقد روى سفيان عن السدي شيئا من هذا .  
وابن ماجه في سننه كتاب : الزكاة باب : النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله ٥٨٢/١  
والحاكم في المستدرک كتاب : التفسير باب : من سورة البقرة ٣١٣/٢ وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه  
، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وابن أبي شبيب في مصنفه كتاب : الزكاة باب: من كره أن يتصدق الرجل بشر ماله ٤٧٣/٢  
والبيهقي في الكبرى كتاب : الزكاة باب ما يحرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله ١٣٦/٤  
مختصر

والطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب : الصيد والزبائح باب : اكل الدب ٢٠١/٤ مختصر .

ثانيا : دراسة رجال اسناد الحديث عند الامام الترمذي ( رحمه الله )

١— عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي التميمي ، أبو محمد السمرقندي

روى عن عبيد الله بن موس ، وحبان بن هلال وغيرهما .

وروى عنه الترمذي ، والامام مسلم وغيرهما .

وهو : ثقة ، وثقه : أحمد بن حنبل ، وقال ابن حبان كان من الحفاظ المتقنين . وقد سبق ذكره =

٢- عبيد الله بن موسى بن أبي المختار : بإذام ، العيسى مولا هم ، أبو محمد الكوفي .

روى عن إسرائيل بن يونس وأسامة بن زيد الليثي وغيرهما . وروى عنه عبد الله بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن محمد المسندي وغيرهما ، وهو : ثقة ، وثقه : ابن معين وابن عدي والعجلي روى له : الستة ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه ) رتبته عند الذهبي : ثقة ، أحد الأعلام على تشيعه و بدعته رتبته عند ابن حجر : ثقة ، كان يتشيع .

الوفاة: ٢١٣ هـ على الصحيح - تهذيب التهذيب - ٤٦/٧ ، تقريب التهذيب - ٣٧٥/١ ، تهذيب الكمال - ١٦٤/١٩ ، لسان الميزان ١١٦/٤ ، الكاشف ٦٨٧/١ ، الثقات للعجلي ١١٤/٢

٣- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي .

روى عن السدي ، وآدم بن علي وغيرهما . وروى عنه عبيد الله بن موسى ، وأسد بن موسى وغيرهما . وهو من كبار أتباع التابعين روى له : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه ) وهو : ثقة وثقه : ابن سعد ومحمد بن عبد الله بن نمير . الوفاة: ١٦٠ هـ . تهذيب الكمال ٥١٥/٢

تهذيب التهذيب ٢٢٩/١

٤- إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، أبو محمد القرشي الكوفي الأعور مولى زينب بنت قيس بن مخرمة .

روى عن أبي مالك ، وأنس بن مالك وغيرهما . وروى عنه إسرائيل ، والحكم بن ظهير وغيرهما . ، وثقه العجلي وأحمد بن حنبل . وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي في الكنى صالح وقال في موضع آخر ليس به بأس وقال بن عدي له أحاديث يرويها عن عدة شيوخ وهو عندي مستقيم الحديث صدوق لا بأس به وذكره بن حبان في الثقات وقال الطبري لا يحتج بحديثه روى له ( مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر: صدوق يهم و رمى بالتشيع رتبته عند الذهبي: حسن الحديث

الوفاة: ١٢٧ هـ ، - تهذيب التهذيب / ٢٧٤/١ \* تهذيب الكمال ١٣٢/٢ تهذيب التهذيب ٢٧٣/١ ، الكامل في الضعفاء للجرجاني ٢٧٧/١

٥- غزوان الغفاري ، أبو مالك الكوفي . ( مشهور بكنيته ) من التابعين

رتبته عند ابن حجر: ثقة قال ابن معين عن أبي مالك الذي روى عنه حصين فقال هو الغفاري كوفي ثقة واسمه غزوان وذكره بن حبان في الثقات قلت وقال بن أبي حاتم عن أبي زرعة لا يسمى كذا قال وقد سماه غيره وفي تفسير الرحمن من صحيح البخاري روى له ( البخاري تعليقا - أبو داود - الترمذي - النسائي ) روى عن البراء بن عازب وعبد الله بن عباس وغيرهما . وروى عنه السدي ، وسلمة بن كهيل أبو داود ، و الترمذي ، و النسائي وغيرهما . تهذيب التهذيب ٣٥٩/ ٩ ، تقريب التهذيب - ٤٤٢/١ ، تهذيب الكمال ١٠٠/٣٢ البراء بن عازب : صحابي جليل .

قلت : وعليه فأسناده حسن لما سبق بيانه من حال السدي .

وقال الله تعالى: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ [١] حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ} [٢]

قال الإمام القرطبي [٣]: لما نزلت هذه الآية قال أبو طلحة إن ربنا ليسألنا من أموالنا.....{ [٤]

والحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية

{ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ } قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِرِحَا لِلَّهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ قَالَ فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ [٥]

قال ابن جرير الطبري: إنكم أيها المؤمنون لن تدركو البر من الله والذي تطلبونه منه بالطاعة

والعبادة حتى تنفقوا مما تحبون [٦]

{١} البر: ضد العقوق وكذا المبرة تقول بررت والذي بالكسر ابره برأ فأنا بارئ به وجمع البر أبرار وجمع البار برره وفلان يبر خالقه أي يطيعه، والأم برة بولدها وبر في يمينه صدق فيه والبر: هو كل ما يتقرب به العبد إلى الله من عمل خير فهو إنفاق. — مختار الصحاح ١ / ٢٠ — برر الفائق في غريب الحديث ١ / ٩٢، لسان العرب ٤ / ٥٢

[٢] سورة آل عمران آية: ٩٢

[٣] القرطبي: سبق تعريفه

{٤} تفسير القرطبي — ١٣٧٤ / ٢ — دار الريان

[٥] رواه مسلم في صحيحه. الزكاة. باب فضل النفقة على الأقربين — ٦٩٤ / ٢ ح ٩٩٨ — دار إحياء

التراث العربي

[٦] تفسير الطبري جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي،

أبو جعفر الطبري، — ٣ / ٣٤٦ ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ — ٢٠٠٠ م عدد

الأجزاء : ٢٤

## \*إطعام الطعام صفة من صفات الأبرار

قال الله تعالى: [ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا \* عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا \* ) يُوفُونَ بِالْغَدْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا (١) ( \* ) وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا (٢) وَيَتِيمًا (٣) وَأَسِيرًا (٤).... ] (٥)

قال الإمام القرطبي: قوله تعالى: { إن الأبرار يشربون من كأس { الأبرار: أهل الصدق واحد هم بر وهو من امتثل أمر الله تعالى وقيل: البر الموحد والأبرار جمع بار مثل شاهد وأشهد وقيل: هو جمع بر مثل نهر وانهار.

{ كافورا } قال ابن عباس: هو اسم عين ماء في الجنة يقال له عين الكافور أي يمازجه ماء هذه العين التي تسمى كافورا فهي تمزج لهم بالكافور وتختتم بالمسك.

وقيل: إنما الكافور في ريحها لا في طعمها وقيل: أراد كالكافور في بياضه وطيب رائحته وبرده لأن الكافور لا يشرب كرامة: مزاجها طعمها

عينا يشرب بها عباد الله { الكافور اسم لعين ماء في الجنة فـ ( عينا ) بدل من كافور على هذا وقيل: بدل من كأس على الموضع وقيل: هي حال من المضممر في ( مزاجها ) { (٦)

وهذا النعيم الدائم لأهل الجنة بسبب الأعمال الصالحة التي عملوها ومنها إطعام الطعام

قوله تعالى: { ويطعمون الطعام على حبه } قال ابن عباس ؓ: على قلته وحبهم إياه وشهوتهم له

---

(١) مستطير: المستطير هو المنتشر نقول إستطار الغبار إذا انتشر لسان العرب ٤ / ٥١٣، النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري الناشر: المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ٢ / ٩٢٢

(٢) المسكين: الفقير والمسكين: أحسن حالاً من الفقير لأن العرب قد سمت به ولم تتسم بالفقير لتناهي الفقر في سوء الحال والله تعالى قد قدم الفقير على المسكين في الصدقة لأنه أسوأ أحوال منه لسان العرب ١٣ / ٢١٥، مختار الصحاح ١ / ١٢٩

(٣) يتيمًا: اليتيم في الناس من قبل الأب أي فقد الأب وموته وفي البهائم من قبل فقد الأم واليتيم في الناس من فقد أباه دون البلوغ لسان العرب ١٢ / ٦٤٦ / مختار الصحاح ١ / ٣٠٩، النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٦٨٩

(٤) الأسير: هو كل أخيد والأسر هو الحبس مختار الصحاح ١ / ٧ - لسان العرب ٤ / ٢٠، النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ١٠٦

(٥) سورة الإنسان: [٥، ٦، ٧، ٨] (٦) تفسير القرطبي: ١٠ / ٦٩١٦ باختصار .

وقيل: على حب الله ، وقيل: على حب إطعام الطعام

{ مسكيناً } أي ذا مسكنة

قال ابن عباس: هو الطواف يسألك مالك { ويتيماً } أي من المسلمين

[وأسيراً] وإطعام الأسير لحفظ نفسه إلا أن يتخير فيه الإمام (١)

قلت: فصدقة الطعام مع الحب له والإحتياج إليه ثوابها عظيم عند الله

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً قال أن تصدق وأنت صحيح (٢) شحيح (٣) تخشى الفقر (٤) وتأمل الغنى (٥) ولا تمهل (٦) حتى إذا بلغت الحلقوم (٧) قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان (٨)

قال ابن حجر: جاء رجل لم أقف على تسميته ويحتمل أن يكون أبا ذر ففي مسند أحمد

(١) تفسير القرطبي: ٦٩١٦/١٠ باختصار

(٢) صحيح: من صحح والصحة ضد السقم وهي ذهاب المرض — مختار الصحاح — ١٥٠/١، لسان العرب —

٥٠٧/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧/٣

(٣) شحيح: من شحح و الشح: أشد البخل وهو أبلغ في المنع من البخل . وقيل هو البخل مع الحرص . وقيل البخل في أفراد الأمور وآحادها والشح عامٌ : وقيل البخل بالمال والشح بالمال والمعروف . — مختار الصحاح — ١٣٩/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٠٦/٢

(٤) الفقر: من فقر والفقر: الذي له بلغة من العيش والفقر الذي لا شيء له — مختار الصحاح — ٢١٣/١ ، لسان

العرب — ٦٠/٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٨٩٩/٣

(٥) الغنى: من غنا ومن أسماء الله تعالى الغنى وهو الذي لا يحتاج إلى غيره في شيء وكل أحد محتاج إليه وهو الغنى

المطلق، والغنى ضد الفقر لسان العرب — ١٣٥/١٥ ، ١٣٦ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٧٩٣/٣

(٦) مهل: السهل و السهل و السهلة، كله: السكينة والتؤدة والرفق . و أمهله: أنظره ورفق به ولم يعجل عليه

و مهله تمهلاً: أجله . والاستمهال: الاستتظار . و تمهل في عمله: اتأذ . وكل ترفق تمهل — لسان العرب — ١١

/٦٣٣ ، النهاية في غريب الحديث ٨١٦/٤

(٧) الحلقوم: الحلقوم الحلق وحلقوم الرجل وهو حلقه في طرفه و الحلقوم مجزئ النفس — — مختار الصحاح —

٦٣/١، لسان العرب — حلقم — ١٥٠ / ١٢ ، النهاية في غريب الحديث ١٠٣٣/١

(٨) رواه البخاري: الزكاة — باب فضل صدقة الشحيح ٣١٢/١ ح ١٤١٩

عنه أنه سأل أي الصدقة أفضل لكن في الجواب جهد من مقل أو سر إلى فقير (١)

قلت: وسأذكر الحديث عند الإمام أحمد لتأكد من السائل وأنه أبوذر كما قال بن حجر

أخرج الإمام أحمد بسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد فجلست فقال يا أبا ذر هل صليت قلت لا قال قم فصل قال فقممت فصليت ثم جلست فقال يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن قال قلت يا رسول الله وللإنس شياطين قال نعم قلت يا رسول الله الصلوة قال خير موضوع من شاء أقل ومن شاء أكثر قال قلت يا رسول الله فما الصوم قال فرض مجزئ وعند الله مزيد قلت يا رسول الله فالصدقة قال أضعاف مضاعفة قلت يا رسول الله فأيتها أفضل قال جهد مقل أو سر إلى فقير قلت يا رسول الله أي الأنبياء كان أول قال آدم قلت يا رسول الله ونبي كان قال نعم نبي مكرم قال قلت يا رسول الله كم المرسلون قال ثلاث مائة وبضعة عشر جمًا غفيرًا وقال مرة خمسة عشر قال قلت يا رسول الله آدم أنبي كان قال نعم نبي مكرم... (الحديث (٢)

(١) فتح الباري: الزكاة — باب فضل صدقة الشحيح — ٣٣٥/٣

(٢) مسند الإمام أحمد — ١٧٨/٥ — مؤسسة قرطبة

قلت : وهذا الحديث الذي ذكره ابن حجر في فتح الباري وقد رواه الإمام أحمد بهذا السند ضعيف لوجود أبو عمرو

الدمشقي قال الدارقطني المسعودي عن أبي عمرو وقيل عن أبي عمر الدمشقي متروك روى له النسائي وقال غيره واه — لسان

الميزان ٤٧٥/٧، تهذيب الكمال ١٠٩/٣٤، تهذيب التهذيب ١٩٤/١٢

دعا الرسول ﷺ إلى إطعام الطعام..

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي موسى ( رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمُوا الْجَائِعَ (١) وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ وَفَكُّوا الْعَانِي (٣)(٤)

قال ابن حجر: الأمر هنا للندب وقد يكون واجبا في بعض الأحوال ويؤخذ من الأمر بإطعام الجائع جواز الشبع لأنه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والأمر بإطعامه مستمر.  
قوله وفكوا العاني: أي خلصوا الأسير من فككت الشيء فانفك. وقيل للأسير عان من عنا يعنو إذا خضع (٥)

قال الإمام العيني: قوله وأطعموا الجائع عام يتناول كل جائع من بني آدم وغيرهم وإطعام الجائع فرض على الكفاية فلو أن رجلا يموت جوعا وعند آخر ما يحييه به بحيث لا يكون في ذلك الموضع أحد غيره ففرض عليه إحياء نفسه وإذا ارتفعت حالة الضرورة كان ذلك ندبا قوله وعودوا المريض وعودوا أمر من العيادة وعبادة المريض فرض كفاية أيضا وقيل سنة مؤكدة (٦)  
قلت : والأمر يجوز أن يكون للندب أو الوجوب بحسب حالة الأغنياء فإذا كان ما يدفع لإطعام الفقراء من الزكاة فهو واجب وكذا إذا ارتفعت حالة الفقر وكثر المحتاجين فهذا يوجب علي الأغنياء إطعامهم وإن كان صدقة تطوع أوحالة الفقراء حسنة فهو مندوب والله أعلم.

- 
- (١) ج و ع الجوع ضد الشبع تقول جاع يجوع جوعاً و مجاعة فهو جائع وجوعان، والمرأة جوعى، والجمع جوعى وجباغ وجوع بالفتح وهو اسم للمخمصة، وهو نقيض الشبع، مختار الصحاح ٤٩/١ - لسان العرب ٦١/٨
- (٢) المريض: والمرض: السقم نقيض الصحة، يكون للإنسان والبعير، وهو اسم للجنس و أمرضة الله و مرضته تمرضاً قام عليه في مرضه و التمارض أن يري من نفسه المرض وليس به مرض وعين مريضة فيها فتور. لسان العرب ب - ٢٣١/٧ - مختار الصحاح ٢٥٩/١ - النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٧٤/٤
- (٣) العاني: هو من عنا يعنو إذا ذل وخضع. و العنوة المرأة منه، كأن المأخوذ بها يخضع ويذل. وأخذت البلاد عنوة بالقهر والإذلال. : عنا يعنو إذا أخذ الشيء قهراً. وعنا يعنو عنوة فيهما إذا أخذ الشيء صلحاً بإكرام ورفق و العاني الأسير يقال عنا فلان فيهم أسيراً من باب سما أي أقام على إيساره فهو عان وقوم عناة ونسوة عوان وعنى بقوله كذا أي أراد يعنى عناية - مختار الصحاح ١٩٢/١ ، لسان العرب ١٠١/١٥
- (٤) أخرجه البخاري. الأطعمة. باب قول الله تعالى (كلوا من طيبات ما رزقناكم) ٩/٣ ح ٥٣٧٣
- (٥) فتح الباري - ٤٢٩/٩ الريان (٦) عمدة القاري - ٢٩٤/١٤

وأرشد الرسول ﷺ أصحابه بأن يتصدقوا من الفائض من طعامهم

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله ﷺ من كان معه فضل ظهر (١) فليعد به (٢) على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد (٣) فليعد به على من لا زاد له (٤) قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل (٥)

قال الإمام النووي: في هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان إلى الرفقة والأصحاب والاعتناء بمصالح الأصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وأنه يكتفي في حاجة المحتاج بتعرضه للعتاء وتعرضه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته وفيه مواساة بن السبيل والصدقة عليه إذا كان محتاجا وإن كان له راحلة وعليه ثياب أو كان موسرا في وطنه ولهذا يعطي من الزكاة في هذه الحال والله أعلم (٥)

---

(١) ظهر: ضد البطن وهو أيضاً الركاب الذي تحمل عليه الأثقال — مختار الصحاح — ١٧١/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٤/٣ — لسان العرب: ٤/ ٥٢٢ قلت: المقصود هنا ( أي دابة تفيض عن حاجته )  
(٢) فليعد: أصل الفعل عود: ومن صفات الله تعالى (المبدىء المعيد) وعوداً: أي رجع وفي المثل العود أحمد. لسان العرب — ٣١٥/٣ النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤٩/٥ قلت: والمقصود: يرجع بالفائض من الدواب على من لا دابة له ، وهكذا في الطعام

(٣) الزاد: هو طعام الحضر والسفر جميعاً — لسان العرب — ١٩٨/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٧٩٧/٢ ، مختار الصحاح ٢٨٠/١

(٤) رواه مسلم. اللقطة. باب استحباب المواساة بفضول الأموال ٣ / ١٣٥٤ ح ١٧٢٨

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم — ٣٣/١٢

\*إطعام الطعام من أعمال الخير في الإسلام وهو من شعب الإيمان

\*أخرج البخاري بسنده عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ  
(تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ) (١)

قال الإمام العيني: وهذا الباب فيه شعبتان الأولى إطعام الطعام والثانية إقراء السلام مطلقا وبقيت المناسبة بين البابين وهي أن الباب الأول فيه أفضلية من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد ذكرنا أن المراد من الأفضلية الخيرية وأكثرية الثواب وهذا الباب فيه خيرية من يطعم الطعام ويقرأ السلام ولا شك إن المُطْعَمَ في سلامة من لسان المُطْعِمِ ويده لأنه لم يطعمه إلا عن قصد خير له وكذلك المسلم عليه في سلامة من لسان المسلم ويده لأن معنى السلام عليك أنت سالم مني ومن جهتي فإن قلت كان ينبغي أن يقول باب أي الإسلام خير كما قال في الباب الأول أي الإسلام أفضل قلت لاختلاف المقام لأن أفضليته هناك راجعة إلى الفاعل والخيرية هاهنا راجعة إلى الفعل أفضل وبالضرورة إطعام الطعام يكون بكون السلامة منه من الإسلام على أن الكناية أبلغ من التصريح. (٢)

قال الإمام النووي: قال العلماء رحمهم الله قوله أي الإسلام خير معناه أي خصاله وأمره وأحواله قالوا وإنما وقع اختلاف الجواب في خير المسلمين لاختلاف حال السائل والحاضرين فكان في أحد الموضعين الحاجة إلى إفشاء السلام وإطعام الطعام أكثر وأهم لما حصل من اهمالهما والتساهل في أمورهما ونحو ذلك وفي الموضع الآخر إلى الكف عن إيذاء المسلمين (٣)

(١) البخاري. الإيمان. باب إطعام الطعام من الإسلام ١/٤ ح ١٢

(٢) عمدة القاري: ١/١٢٦

(٣) النووي بشرح صحيح مسلم : ١٠/٢

## الإطعام من أسباب النجاة من عذاب النار

إن الدنيا ما هي إلا معبراً للآخرة وفاز من نال الجنة ونجا من النار بإنفاقه وإطعامه وعطفه على الفقراء في الدنيا وعبر بهذه الأعمال الصالحة إلى جنة الرضوان .

قال الله تعالى: **وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ (١٠) وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١)**

قال الإمام الطبري: يقول تعالى ذكره: وأنفقوا أيها المؤمنون بالله ورسوله من الأموال التي رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت، فيقول إذا نزل به الموت: يا ربِّ هلا أخرتني فتمهل لي في الأجل إلى أجل قريب. فأصدق يقول: فأزكي مالي (وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ )

يقول: وأعمل بطاعتك، وأؤدي فرائضك، وقيل: عني بقوله: (وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ) وأحج بيتك الحرام. (٢)

وقال ابن كثير: فكل مفرط يندم عند الاحتضار، ويسأل طول المدة ولو شيئاً يسيراً، يستعجب ويستدرك ما فاتته، وهيهات! كان ما كان، وأتى ما هو آت، وكل بحسب تفریطه، أما الكفار فكما قال الله تعالى: {وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَجِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ } (٣)

وقال تعالى: { حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ } (٤)

ثم قال تعالى: { وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } أي: لا ينظر أحداً بعد حلول أجله، وهو أعلم وأخبر بمن يكون صادقاً في قوله وسؤاله ممن لو ردُّ لعاد إلى شر مما كان عليه ولهذا قال: { وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (٥)

فكان الإطعام من أنواع الإنفاق ابتغاء مرضات الله وأمرنا الرسول ﷺ أن نبتعد عن النار بإطعام الآخرين ولو بالقليل من الطعام.

(١) سورة المنافقون: آية — ١٠ — ١١ (٢) تفسير الطبري: ١١٧/٢٨

(٣) سورة إبراهيم: آية: [٤٤] (٤) سورة المؤمنون: آية ٩٩، [١٠٠] (٥) تفسير ابن كثير: ٣٧٤/٤

\*أخرج البخاري بسنده عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول (اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) (١)

قال العيني: التقدير: اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشمل شق التمرة وغيره. (٢)  
قال ابن حجر (رحمه الله): وفي الحديث الحث على الصدقة بما قل وما جل وأن لا يحتقر الإنسان ما يتصدق به وأن اليسير من الصدقة يستر المتصدق من النار. (٣)  
قلت: فما عند الله لا يضيع أبداً في يوم يحتاج الإنسان فيه إلى ما يرحمنا عن النار فنفوز بدخول الجنة.

قال تعالى: (فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ) (٤)  
قلت: بل إن الله (عز وجل) من فضله وكرمه ومنه على المتصدق بما تيسر له من قليل الطعام ينمي له هذه الصدقة ويربها لصاحبها كما يربي الإنسان فلوله (٥)  
\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَمْ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيها لِصَاحِبِها كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ) (٦)

قال العيني: وقوله كما يربي أحدكم فلوله ضرب المثل لأنه يزيد زيادة بينة فذلك الصدقة نتاج العمل فإذا كانت من حلال لا يزال نظر الله إليها حتى تنتهي بالتضعيف إلى أن تصير التمرة كالجبل وهو معنى قوله حتى تكون مثل الجبل أي كمن تصدق بمثل الجبل وتربية الصدقات مضاعفة الأجر عليها وإن أريد به الزيادة في كمية عينها ليكون أثقل في الميزان لم ينكر ذلك. (٧)  
وهذا الفضل من الله عز وجل قال تعالى: —(يمحق الله الربا ويربي الصدقات) (٨)

---

(١) البخاري. الزكاة. باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ١ / ٣١٢ ح ١٤١٧  
(٢) عمدة القاري: ٣٣٤ / ٨ (٣) فتح الباري: ٢٧٥ / ٣ (٤) سورة آل عمران: آية ١٨٥  
(٥) الفلو: هو المهر الصغير لسان العرب: ١٦٢ / ١٥ — مختار الصحاح: ٢٦٦ / ١ النهاية في غريب الحديث والأثر ٩٢٦ / ٣  
(٦) البخاري. فتح الباري. الزكاة. باب الرباء في الصدقة ٣ / ٣٢٦ ح ١٤١٠  
(٧) عمدة القاري: ٢٧٠ / ٨ (٨) سورة البقرة: آية ٢٧٦

## الفصل الأول : فضل إطعام جميع الناس وأذكر منهم

- (الوالدين – الأهل (الزوجة والأولاد وأولو الأرحام) الفقراء والمساكين – اليتامى – الضيف –
- الجيران – الإطعام في المناسبات العامة كالولائم في العرس وغيره – الصائمين في رمضان –
- الإطعام بمناسبة قدوم المولود – الإطعام في العزاء ) ثم (إطعام الحيوانات)

## إطعام الوالدين:-

من المعروف أن الوالدين هما مصدر الوجود بعد الله (سبحانه وتعالى) وسبب من أسباب حياة الإنسان ومهما صنع الإنسان لهما من أنواع البر والمودة لن يستطيع أن يوفى حقهما عليه ومن هنا جاء القرآن الكريم يدعونا إلى بر الوالدين وحسن المعاملة لهما والإنفاق عليهما والتواضع والتذلل لهما للفوز برضى الله (سبحانه وتعالى)

قال الله تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ) (١)

فأمر الله بعبادته (سبحانه وتعالى) ثم أمر ببر الوالدين بعد العبادة مباشرة، فلا يصح إيمان بالله بغير بر الوالدين كما أنه لا يصح الصلاة بغير وضوء فهي ملازمة تامة.  
قال ابن كثير (رحمه الله): يقول تعالى آمراً بعبادته وحده لا شريك له؛ فإن القضاء هاهنا بمعنى الأمر.

قال مجاهد (٢): { وَقَضَىٰ } يعني: وصى، ..وكذا قرأ أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود

---

(١) سورة الإسراء: آية ٢٣، ٢٤

(٢) مجاهد بن جبر أو ابن جبير: أبو الحجاج مولى عبد الله بن السائب روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وهو عالم بالتفسير عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة وهو أعلم الناس بالتفسير توفى سنة ١٠٢ هـ وهو من الثقات. الجرح والتعديل ٢١٩/٨ — سير أعلام النبلاء ٤٠٠/٤

والضحاك بن مزاحم: (١) "ووصى ربك ألا تعبدوا إلا إياه" ولهذا قرن بعبادته بر الوالدين فقال: { وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } أي: وأمر بالوالدين إحساناً، كما قال في الآية الأخرى: { أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ } [لقمان: ١٤].

وقوله: { إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ } أي: لا تسمعهما قولاً سيئاً، حتى ولا التأفف الذي هو أدنى مراتب القول السيئ { وَلَا تَنْهَرُهُمَا } أي: ولا يصدر منك إليهما فعل قبيح، كما قال عطاء بن أبي رباح (٢) في قوله: { وَلَا تَنْهَرُهُمَا } أي: لا تتفض يدك على والديك. ولما نهاه عن القول القبيح والفعل القبيح، أمره بالقول الحسن والفعل الحسن فقال: { وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا } أي: لينا طيباً حسناً بتأدب وتوقير وتعظيم.

{ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ } أي: تواضع لهما بفعلك { وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا } أي: في كبرهما وعند وفاتهما { كَمَا رَبَّيَّانِي صَغِيرًا } (٣)

قلت: ومن الأحاديث النبوية جاءت السنة النبوية مليئة بالأحاديث التي تدعونا إلى بر الوالدين والإنفاق عليهم وإطعامهم وحسن مصاحبتهم:

\* أخرج الإمام البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي قَالَ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ (٤)

(١) الضحاك بن مزاحم: أبو القاسم الهلالي وقيل أبو محمد لقي جماعة من التابعين ومن زعم أنه لقي النبلاء كابن عباس فقد وهم إنما لقي سعيد بن جبير وأخذ عنه التفسير مات ١٠٢ هـ وقيل ١٠٥ هـ النقات ٦/ ٤٨٠ دار الفكر، الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري ٣٦٩/٧ الناشر: دار صادر - بيروت الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٥٠٩/١

(٢) عطاء بن أبي رباح القرشي. أبو محمد مولده بالجند من اليمن نشأ بمكة وهو من سادات التابعين فقهياً وعلماً وورعاً وفضلاً لم يكن له فراش إلا المسجد الحرام مات ١١٤ و ١١٥ هـ الطبقات الكبرى ٣٨٦/٢ تهذيب الكمال ٦٩/٢٠، النقات ١٩٩/٥ باب العين

(٣) تفسير ابن كثير ٣٤/٣

(٤) أخرجه البخاري. الأدب. باب من أحق الناس بحسن الصحبة ١٣٢/٣ ح ٥٩٧١

داود والترمذي) من حديثه قال: قلت يا رسول الله من أبر؟ قال أمك..... (١)

يظهر جلياً فى العبارات السابقة بيان فضل الأم وأنها تستحق الحظ الأوفر من البر والإحسان لذكرها فى الحديث ثلاث مرات ولحملها وإرضاعها وتربيتها وسهرها وتعبها ووصية الله بها وتقديمه (سبحانه وتعالى) لها على الأب وأيضاً الترتيب الذي جاء فى حديث أبى داود السابق فالوالدان هما أحق الناس بحسن الصحبة والإنفاق عليهما وإطعامهما واجب على الإنسان للنصوص القرآنية الكثيرة التى تحتثنا على هذا الإنفاق.

قال الإمام الطبري (رحمه الله): يقول تعالى ذكره: وأمرنا الإنسان ببرَّ والديه(حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ). يقول: ضعفا على ضعف، وشدة على شدة، وجهدا على جهد. وذلك في أيام حمله ثم في أيام إرضاعه فلا بد لهذا من ثمن وهو الشكر لله أولاً ثم للوالدين على تربيتهما إياك وتعبهما من أجلك وقوله (إلى المصير) إلى الله مصيرك أيها الإنسان وهو سائلك عما كان منك من شكر له على نعمه وشكر لوالديك عما لقيا من تعب ومشقة. (٦)

(١) أخرجه أبو داود. الأدب. باب بر الوالدين ٣٣٦/٤ ح ٥١٣٩ — ط دار الفكر، والترمذي. البر والصلة. باب ما جاء في بر الوالدين ٣٠٩/٤ — ١٨٩٦ وقال الترمذي هذا حديث حسن — إحياء التراث

(٢) أخرجه مسلم. البر والصلة. باب بر الوالدين ٤/١٩٧٤ ح ٢٥٤٨ (٣) فتح الباري: ١٠/٤١٥  
(٤) المصدر السابق نفس الصفحة (٥) سورة لقمان: ١٤ (٦) تفسير الطبري: ٢١/٧٠

وإطعام الوالدين من جملة البر الذي أمرنا الله به وهو من أحب الأعمال إلى الله (سبحانه وتعالى). فالعبد المؤمن يحتاج دائماً إلى رضي الله عليه فيتقرب إلى ربه بالأعمال الصالحة حتى يرضى عنه رب العباد (سبحانه وتعالى). وبر الوالدين من أحب الأعمال التي يتقرب بها المسلم إلى ربه .

\*أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ ( سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرْدْتُهُ لَزَادَنِي ) (١)

قال ابن حجر ( رحمه الله ) : ( أي العمل أحب إلى الله ) وجاء في رواية أخرى (أي العمل أفضل) (٢) ومحصل ما أجاب عنه العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال أن الأجوبة اختلفت لاختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائق بحالهم أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل في هذا الوقت أفضل من غيره ،فقد كان الجهاد في البداية أفضل الأعمال ثم تغير الحال بعد ذلك وصار معه غيره (٣)

قلت: إن في الحديث الذي ذكرته الدعوة إلى بر الوالدين بالإطعام والعمل علي راحتها وتنفيذ أوامرها وهذا ما أمرنا الله به ودعانا إليه وأن هذا العمل يأتي مباشرة بعد الحفاظ على الصلاة وتأديتها في أوقاتها. وكان بر الوالدين والنفقة عليهما والإحسان لهما وإطعامهما جزاء ما قدموا في الدنيا وهذا من باب رد الجميل ومهما فعل الإنسان فلن يوفى حقهما.

قال الله تعالى: (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ) (٤)

---

(١)البخاري. الصلاة. باب فضل الصلاة لوقتها ١/١٢٦ ح ٥٢٧

(٢)البخاري. الجهاد. باب فضل الجهاد والسير ٢/١٥ ح ٢٧٨٢

(٣)فتح الباري الصلاة. باب فضل الصلاة لوقتها ٢/١٣ ح ٥٢٧

(٤)سورة الرحمن: آية ٦٠

وبعد بر الوالدين يكون الجهاد فى المرتبة الثالثة فهو من أحب الأعمال إلى الله تعالى وذلك إذا كان الجهاد ليس بفرض عين.

قال ابن حجر: قال العلماء: المراد بالجهاد هنا ما ليس بفرض عين لأنه يتوقف على إذن الوالدين فيكون برهما مقدماً عليه ويكون الجهاد فرض عين إذا أحتل جزء من أرض المسلمين (١)  
قلت: إن الإمام البخاري قد بوب فى كتاب الجهاد باباً وسماه باب الجهاد بإذن الأبوين ومعنى هذا أن الجلوس فى البيت لإطعام الأبوين والنفقة عليهما مقدّم على الجهاد الذي هو فرض كفاية. والدليل على ذلك ما أخرجه الإمام البخاري فى نفس الباب الذي ذكرته.

\*أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: أجاهد ؟

قال ( لك أبوان ). قال نعم قال ( ففيهما فجاهد ) (٢)

قال ابن حجر: وفيه أن برالوالد قد يكون أفضل من الجهاد وأن المستشار يشير بالنصيحة المحضة وأن المكلف يستفصل عن الأفضل فى أعمال الطاعة ليعمل به لأنه سمع فضل الجهاد فبادر إليه ثم لم يقنع حتى استأذن فيه فدل على ما هو أفضل منه فى حقه ولولا السؤال ما حصل له العلم بذلك. (٣)

---

(١) فتح الباري. الصلاة. فضل الصلاة لوقتها ١٣/٢ ح ٥٢٧

(٢) البخاري. الجهاد والسير. باب الجهاد بإذن الأبوين ٦٠/٢ ح ٣٠٠٤

(٣) فتح الباري ٦٠/٢

## وَإِطْعَامُ الْوَالِدَيْنِ وَالْحَرَصُ عَلَى رَاحَتِهِمَا نَجَاةٌ لِلْعَبْدِ مِنَ الْمِهَالِكِ

\*أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول انطلق ثلاثة رهط (١) ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار (٢) فدخلوه فأنحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيك من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أعقب (٣) قبلهما أهلاً ولا مالاً فنأى (٤) بي في طلب شيء يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين وكرهت أن أعقب قبلهما أهلاً أو مالاً فلبثت والقذح (٥) على يدي أنتظر استيقاظهما (٦) حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألفت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسي ففعلت حتى إذا قدرت عليها (٧) قالت لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه فخرجت من الوقوق عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم إن كنت فعلت ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها..... (الحديث) (٨)

(١) رهط: أصل الكلمة من الرهط وهم عشيرة الرجل وأهله . والرهط من الرجال ما دون العشرة . وقيل إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على أرهاط وأرهاط جمع الجمع — لسان العرب ٣٠٦/٧، مختار الصحاح ١٠٩/١، النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٧٥/٢

(٢) غار: غور كل شيء: غمقه ويغده: أي يُعَدُّ أن تُدركوا حقيقة علمه كالماء الغائر الذي لا يُقدَّر عليه والغار والمغار والمغارة كالكهف في الجبل — مختار الصحاح ٢٠٢/١، النهاية في غريب الحديث ٧٤٣/٣

(٣) أعقب: الغبوق الشرب بالعشى وفي حديث أصحاب الغار [ وكنت لا أعقب قبلهما أهلاً ولا مالاً ] أي ما كنت أقدم عليهما أحداً في شرب نصيبهما من اللبن الذي يشربانه . مختار الصحاح ١٩٦/١، لسان العرب ٢٨١/١٠، النهاية ٦٣٥/٣

(٤) نأى: أي بعد. لسان العرب ١٧٨/١، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦٠/٥

(٥) قذح: القذح: الذي يشرب منه و الأقداح هي جمع قذح وهو الذي يؤكل فيه . — مختار الصحاح ١١٩/١، النهاية ٣٩/٤

(٦) الاستيقاظ: تكرر في الحديث ذكر [ اليقظة والاستيقاظ ] وهو الانتباه من النوم ورجل يقظ ويقظ ويقظان إذا كان فيه معرفة وفطنة — لسان العرب ٤٦٧/٧، النهاية ٧١٦/٥

(٧) قدرت: أي ملكت — لسان العرب ٧٦/٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٤١/٤ قلت: والمقصود أنها ملكته نفسها

(٨) أخرجه البخاري. الإجارة. باب من استأجر أجيراً فترك الأجير أجره ٤٩٢/١ ح ٢٢٧٢

قلت: ففي هذا الحديث الشريف ذكر لنا رسول الله ﷺ قصة الثلاثة الذين دخلوا الغار ليستريحوا فيه قليلاً فوقعت صخرة كبيرة على هذا الغار فأغلقتة تماماً وسدت المكان الذي دخلوا منه فتوسل (١) كل واحد منهم إلى الله (سبحانه وتعالى) بصالح عمله أن يفرج عنهم هذا الكرب ويزيل هذه الشدة التي لحقت بهم، والتوسل إما أن يكون بعمل صالح أو بذات شريفه ولما توسلوا بالأعمال الصالحة التي عملوها في الدنيا فرج الله عنهم الضيق والشدة التي لحقت بهم وفتح لهم الغار الذي أغلق عليهم وخرجوا منه وكان إطعام أحدهما لوالديه أحد أسباب النجاة من هذا العناء والتهلكة التي وقعت عليهم.

(١) توسل: أصلها من وسل والوسيلة هي المنزلة عند الملك والوسيلة الدرجة والوسيلة القربة ووسل فلان إلى الله وسيلة إذا عمل عملاً تقرب به إليه والواصل الراغب إلى الله وجمع الوسيلة الوسائل .  
والمُرَاد بها في الحديث القُرْبُ من الله تعالى النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٤٠٢، لسان العرب ١١/٧٢٤  
\* التعريف للوسيلة الشرعي: هي التشفع إلى الله بذات صالحة أو بعمل صالح لدفع ضرر أو جلب نفع وهذا التعريف يقتضى (متوسل — متوسلاً به — متوسلاً فيه — متوسلاً إليه )  
\* المتوسل: وهو الشخص الذي تقع منه الوسيلة ولا بد أن يكون المتوسل مؤمناً تقياً قد عمل الصالحات فإذا عرض له أمر عجزت عنه أسبابه ووسائله جلباً أو دفعاً فإنه حينئذ يقوم بالتوسل لمن هو أكثر منه قرباً من الله ليدعوا له... فأهل الصلاح وأهل الخير هم الذين يتوسلون ويتوسل بمن هم أكثر منهم صلاحاً وقرباً أما أهل المعاصي والذنوب الذين يتكلمون على شفاعته نبي أو ولي لهم فإدعائهم مردود وصنيعهم باطل  
\*\*متوسلاً به: يكون عملاً صالحاً قد سبق أن قام به المتوسل نفسه أو يقوم به فعلاً أو يكون ذاتاً شريفة صالحة.

\*\*\* متوسلاً فيه: ويكون أمراً من أمور الدنيا بدفع ضرر أو جلب نفع أما أمور الآخرة فليس فيها إلا الشفاعة العظمى لنبيينا ﷺ وهى عامة لجميع الخلائق فى فصل القضاء ثم خاصة لأئمتهم ﷺ وهذه لا تكون بطلب من أحد و لا خاصة من أحد معين  
\*\*\*\* متوسلاً إليه: وهو الله (سبحانه وتعالى) وهو مسبب الأسباب وببده وحده الضرر والنفع وما التوسل إليه بأحد من خلقه إلا نوع من الأخذ بالأسباب مع الاعتقاد بأنه الفاعل وحده واليه يرجع الأمر كله

(ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ) — كتاب حكم التوسل فى الشريعة الإسلامية ٤ ، ٥ ،  
للدكتور محمد عبد العاطى إبراهيم المرسى — مدرس بقسم الدعوة — كلية أصول الدين بالمنصورة

قلت: وإذا كان هذا الرجل الذي أطعم والديه قد نجا في الدنيا من التهلكة فإن من أدرك أبويه وأطعمهما وأحسن إليهما واهتم بحالهما كان هذا الإطعام وهذه الرعاية من أهم أسباب نجاته من عذاب الله يوم القيامة ومن فضل الله تعالى على عباده أن جعل لهم الثواب العظيم على أعمال بسيطة لاتكلفهم مشقة ولا تعب وأفلح وفاز من دخل الجنة برضي الوالدين ونجا من عذاب الله بإحسانه لأمه وأبيه. وخاب وخسر ولحقته الحسرة والندامة من فرط في حق والديه ودخل النار لعقوقه لوالديه.

\* أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال (رغم) (١) أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف قيل من يا رسول الله قال من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة (٢)

قال الإمام النووي: قال أهل اللغة: معناه ذل وقيل: كره وخزي، وهو بفتح الغين وكسرهما، وهو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرهما، وأصله لصق أنفه بالرغام، وهو تراب مختلط برمل، وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه.

وفيه الحث على برّ الوالدين، وعظم ثوابه. ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة، أو النفقة. (٣)

قلت: ومن حسن النفقة عليهما تقديم جيد الطعام لهما، فهذا وغيره يكون سبباً لدخول الجنة، فمن قصر في ذلك فاتته دخول الجنة وأرغم الله أنفه.

و مما ذكر يتبين أن إطعام الوالدين والنفقة عليهم واجبة على الأبناء لأبائهم وسأتكلم عنها فقهياً (٤)

(١) رغم: رغم يرغم ورغما ورغما وأرغم الله أنفه: أي ألصقه بالرغام وهو التراب. هذا هو الأصل ثم استعمل في الذل والعجز عن الانصياف والالتقياد على - مختار الصحاح ١٠٥/١ - لسان العرب ٢٤٥/١٢، النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٨٧/٢

(٢) أخرجه مسلم. البر والصلة. باب رغم أنف من أدرك أبويه ١٩٧٨/٤ ح ٢٥٥١ (٣) النووي شرح مسلم ١٠٩/١٦ (٤) قال الشيباني الشيباني: محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني مولاهم صاحب أبي حنيفة وإمام أهل الرأي أصله دمشقي من أهل قرية تسمى حرسنا..... قدم أبوه العراف فولد محمد بواسط ونشأ بالكوفة وسمع العلم بها من أبي حنيفة وأبي يوسف القاضي وسكن بغداد وحدث بها فروى عنه محمد بن إدريس الشافعي وأبو سليمان الجوزجاني كان أصله من أهل الجزيرة وكان أبوه في جند أهل الشام فقدم واسط بالعراق فولد محمد بها في سنة اثنتين وثلاثين ومائة ونشأ بالكوفة وطلب العلم وسمع سماعا كثيرا وجالس أبا حنيفة وسمع منه ونظر في الرأي فغلب عليه وعرف به ونفذ فيه وقدم بغداد فنزلها واختلف إليه الناس وسمعوا منه الحديث والرأي ومات بالري سنة تسع وثمانين ومائة وهو بن ثمان وخمسين سنة - تاريخ بغداد، ١٧٢/٢ (رضي الله عنه) قال في كتابه المبسوط: ويجبر الرجل المؤسر

= على نفقة أبيه وأمه إذا كانا محتاجين لقوله تعالى: { فلا تقل لهما أف } نهى عن التأفيف لمعنى الأذى ومعنى الأذى في منع النفقة عند حاجتهما أكثر ولهذا يلزمه نفقتهما وإن كانا قادرين على الكسب لأن معنى الأذى في الكد والتعب أكثر منه في التأفيف وإذا كان الأولاد ذكورا وإناثا موسرين فنفقة الأبوين عليهم بالسوية في أظهر الروايتين وروى عن أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - أن النفقة بين الذكور والإناث للذكر مثل حظ الأنثيين على قياس الميراث وعلى قياس نفقة ذوي الأرحام ووجه الرواية الأخرى أن استحقاق الأبوين النفقة باعتبار التأويل وحق الملك لهما في مال الولد وفي هذا الذكور والإناث سواء ولهذا يثبت لهما هذا الاستحقاق مع اختلاف الملة وإن انعدم التوارث بسبب اختلاف الملة ( قال ) وإن كان الولد معسرا وهما معسران فليس عليه نفقتهما لأنهما لما استويا في الحال لم يكن أحدهما بإيجاب نفقته على صاحبه بأولى من الآخر إلا أنه روى عن أبي يوسف - رحمه الله تعالى - قال إذا كان الأب زمنا وكسب الابن لا يفضل عن نفقته فعليه أن يضم الأب إلى نفسه لأنه لو لم يفعل ضاع الأب ولو فعل ذلك لا يخشى الهلاك على الولد والإنسان لا يهلك على نصف بطنه

( قال ) وكذلك الجد أب الأب والجدة أم الأم وأم الأب لأنهم من الوالدين وحالهم في استحقاق النفقة كحال الأبوين ( قال الشيباني ) ولا يجبر المسلم على نفقة الكفار من قرابته ولا الكفار على نفقة المسلمة من قرابتهم لأن هذا الاستحقاق بعلة ولاية الوراثة شرعا وبسبب اختلاف الدين ينعدم التوارث إلا للوالدين والولد والزوجة أما استحقاق الزوجة للنفقة بسبب العقد وذلك متحقق مع اختلاف الدين أما في حق الوالدين والولد القياس أن لا يثبت استحقاق النفقة مع اختلاف الدين لأن استحقاقها بطريق الصلة كنفقة الأقارب ولكنه استحسنت فقال يجب على الولد المسلم نفقة أبويه الذميين لقوله تعالى { وصاحبهما في الدنيا معروفا } وليس من المصاحبة بالمعروف أن يتقلب في نعم الله ويدعها يموتان جوعا والأجداد والجدة من قبل الأب والأم بمنزلة الأبوين في ذلك استحقاقهم باعتبار الولادة بمنزلة استحقاق الأبوين. ( قال ) ويجبر أهل الذمة فيما بينهم على النفقة كما يجبر أهل الإسلام وإن اختلفت ملتهم في الكفر لأنهم أهل ملة واحدة يتوارثون مع اختلاف النحل فيثبت حكم استحقاق النفقة فيما بينهم أيضا ولا يجبر الموسر على نفقة المعسر من قرابته إذا كان رجلا صحيحا وإن كان لا يقدر على الكسب لأن الصحيح الذي لا زمانة به لا يعجز عن كسب القوت عادة وبناء الحكم على العادة الظاهرة دون النادر إلا في الوالدين خاصة ..... وفي الجد أب الأب إذا مات أب الولد فإنه يجبر الولد على نفقته وإن كان صحيحا لدفع الأذى الذي يلحقه للكدر والتعب على ما بينا ( قال ) ولا يجبر المسلم ولا الذمي على النفقة لوالديه وولده من أهل الحرب وأن كانوا مستأمنين في دار الإسلام لأن الاستحقاق بطريق الصلة ولا يثبت للحربي استحقاق الصلة على من هو أهل دار الإسلام ألا ترى أنهما لا يتوارثان وإن كانا على ملة واحدة من الكفر فكذا استحقاق النفقة لبعضهم على البعض ( قال ) ونفقة المعتوه على ابنه دون أبيه لتأويل الملك له في مال ابنه دون مال أبيه ألا ترى أنه لو كان صحيحا معسرا كانت نفقته على الابن دون الأب فكذا إذا كان معتوها والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب — المبسوط: للشيباني المبسوط للشيباني محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أبو عبد الله ( ١٣٢ - ١٨٩ هـ ) ١٠٥/٤ ، ١٠٦ ، دار إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي

يقول الدكتور وهبه الزحيلي (مدرس بكلية الشريعة والقانون): يجب إطعام الوالدين والنفقة عليهم وذمهم بالجهل: إلى أن الأصول التي تجب النفقة عليهم هم (الأباء - الأجداد وأن علوا - الأمهات وإن علون) - لأن الأب يطلق على الجد وكل من كان سبباً في الولادة. وكذلك الأم ومن كان سبباً في وجودها فقد أطلق القرآن كلمة الأبوين على (آدم وحواء)

وهذا الإنفاق واجب بشرط: —

أن يكون الأصل فقيراً أو عاجزاً عن الكسب، وأن يكون الفرع موسراً بمال، وأن يكون المنفق وارثاً . — الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبه الزحيلي ٧/٨٣٠ ط دار الكتب

## إطعام الزوجة والأولاد

مما لا شك فيه أن الزوجة هي شريكة الإنسان في حياته وهو مسئول عنها أمام الله ويجب عليه الإنفاق عليها هي وأولادها الذين هم أولاده أيضاً، فالرجل راع لهذه الأسرة ومتكفل بإطعامها وكسوتها وعلاجها والتزامها بأمر الله إلى غير ذلك من الواجبات.

\* أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول كلُّكم راع (١) ومسئول عن رعيته (٢) فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته (٣)

قال ابن حجر: هذه المسئوليات على أصحابها فرعاية الإمام الأعظم: حياطة الشريعة بإقامة الحدود والعدل في الحكم. ورعاية الرجل أهله: سياسته لأمرهم من طعام وشراب وملبس وتربية على الإسلام وإيصالهم حقوقهم.. الخ وأهل الرجل هم زوجته وأولاده. (٤)

قال الإمام العيني: ويطلق الأهل على زوجة الرجل كقول أسامة في حديث الإفك: (أهلك يا رسول الله) (٥) والأهل إسم على من تلزمه نفقته شرعاً كقول نوح — عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام — لله سبحانه (رب إن ابني من أهلي) (٦) ، وكقول الله (سبحانه وتعالى) في الحديث عن نبي الله أيوب (عليه السلام) (ووهبنا له أهله) (٧) وكانوا زوجته وأولاده (٨)

---

(١) راع: من المراعاة وهي الرفق والحفظ وتخفيف الكلف النقال واسم الراعي أطلق على راعي الماشية لأنه يحوطها ويحفظها — لسان العرب ٣٢٥/١٤ — النهاية لابن الأثير ٢٣٦/٢

(٢) مسئول عن رعيته: أي حافظ مؤتمن والرعية: كل ما شمله حفظ الراعي ونظره النهاية في غريب الحديث والأثر ٥٨١/٢ لسان العرب ٣٢٩/١٤

(٣) البخاري: الإستقراض. باب العبد راع في مال سيده ٥٢٥/١ ح ٢٤٠٩

(٤) فتح الباري. الأحكام. باب أطيعوا الله والرسول الجزء الثالث عشر / ١٢١

(٥) البخاري. الشهادات. باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ٥٨٦/١ ح ٢٦٦١

(٦) سورة هود: آية ٤٥

(٧) سورة: ص: آية ٤٣ (٨) عمدة القاري: النكاح. باب قوا أنفسكم ١٦٧/٢٠

: فعلي الزوج أن يطعم زوجته مما يأكل من الطعام

\*أخرج أبوداود في سننه قال حدثنا ابنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا  
أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهُنَّ وَمَا نَذَرُ قَالَ أَنْتِ حَرَّتُكَ أَنْتِي  
شِئْتَ وَأَطَعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَاكْسُهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تُقَبِّحِ الْوَجْهَ وَلَا تَضْرِبِ (١)

قلت والحديث حسن بهذا الإسناد لوجود بهز بن حكيم فقد قال فيه البعض شيخ ولكن وثقه الكثير من  
العلماء وعليه فهو صدوق (٢)

(١) أبوداود . النكاح . باب في حق المرأة علي زوجها . ٦٥١/١ ح ٢١٤٣

والنسائي في الكبرى كتاب : عشرة النساء باب : هجر الرجل امرأته ٣٦٩/٥  
(٢) دراسة رجال الإسناد

١- محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، أبو بكر البصري ، (بندار )

المولد : ١٦٧ هـ

من كبار الآخذين عن تبع الأتباع وبندار أحد أوعية السنة روي عن المعتمر ويزيد بن زريع ويحيى بن سعيد وغندر  
والقطان وعنه ابن خزيمة وابن صاعد وخلق قال الذهبي انعقد الإجماع بعد على الاحتجاج ببندار  
روى له الستة : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )  
وثقه بن حجر

قال عنه الذهبي : الحافظ ، وثقه غير واحد - الوفاة : ٢٥٢ هـ - البصرة -

لسان الميزان ٣٥٣/٧ ، تهذيب التهذيب ٦١/٩

٢- يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبو سعيد البصري الأحول الحافظ ، يقال مولى بني تميم ( و يقال :  
ليس لأحد عليه ولاء ) المولد : ١٢٠ هـ

من صغار أتباع التابعين القطان روي عن هشام بن عروة وحמיד والأعمش وبهزُ بْنُ حَكِيمٍ وعنه أحمد وعلي ويحيى  
قال أحمد ما رأيت مثله وقال بندار حدثنا إمام أهل زمانه يحيى القطان واختلفت إليه عشرين سنة فما أظن أنه عصي  
الله قط روى له الستة ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

قال ابن حجر : ثقة متقن حافظ إمام قدوة

قال عنه الذهبي : الحافظ الكبير ، كان رأسا في العلم والعمل ، قال أحمد : ما رأيت مثله ، وقال بندار : أنبأنا إمام

أهل زمانه يحيى القطان ومات ١٩٨ في صفر - الكاشف ٣٦٦/٢ ، تقريب التهذيب ٥٩١/١

٣- بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري ، أبو عبد الملك البصري ( أخو سعيد بن حكيم ) روى عن أبيه عن خلاد عن زرارة  
بن أوفى وهشام بن عروة أن كان محفوظا وعنه سليمان التيمي وابن عون وجريز بن حازم و يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وغيرهم وهومن الذين  
عاصروا صغار التابعين قال يحيى بن معين ثقة وقال أيضا إسناد ه صحيح و بهز ثقة وقال بن البراء عن بن المديني ثقة وقال أبو زرعة  
صالح ولكنه ليس بالمشهور وقال أبو حاتم هو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به وقال أيضا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أحب إلي وقال  
النسائي ثقة وقال صالح جزرة إسناد أعراي وقال الحاكم كان من الثقات ممن يجمع حديثه وإنما اسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده  
لأنها شاذة لا متابع لها عليها وقال بن عدي قد روى عنه ثقات الناس وقد روى عنه الزهري وأرجو أنه لا بأس به ولم أر له حديثا منكرا وإذا  
حدث عنه ثقة فلا بأس به قلت وقال الآجري عن أبي داود هو عندي حجة وعند الشافعي ليس بحجة ولم يحدث شعبة عنه وقال له من =

= أنت ومن أبوك وقال بن حبان كان يخطيء كثيرا فأما أحمد وإسحاق فهما يحتجان به وقال الترمذي وقد تكلم شعبة في بهز وهو ثقة عند أهل الحديث وقال بن قتيبة كان من خيار الناس

روى له : ( البخاري تعليقا -الأربعة: أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه ).....  
وثقه الذهبي وقال: وثقه جماعة ، قال ابن عدى : لم أر له حديثا منكرا - الوفاة : قبل ١٦٠ هـ تهذيب الكمال  
٢٥٩/٤ ،تهذيب التهذيب - ٤٣٧/١ ،الكاشف ٢٧٦/١

٤- حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري ، والد بهز بن حكيم ، و سعيد بن حكيم ، و مهران بن حكيم .. روى عن أبيه وعنه بنوه بهز وسعيد ومهران وسعيد بن أبي إياس الجريري وأبو قرعة سويد بن حجر قال العجلي ثقة وقال النسائي ليس به بأس وذكره بن حبان في الثقات قلت وزاد في الرواة عنه قتادة وذكره أبو الفضائل الصغاني فيمن اختلف في صحبته وهو وهم منه فإنه تابعي قطع.استشهد به البخاري في " الصحيح " ، و روى له في " الأدب "

و روى له الباقرن سوى مسلم .قلت :وهو صدوق

روى له : ( البخاري تعليقا -الأربعة أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه) تهذيب الكمال ٢٠٢/٧ ،تهذيب  
التهذيب ٣٨٧/٢تقريب ١٧٧/١،الكاشف ٣٤٨/١،الثقات ١٦١/٤

٥-معاوية بن حيدة بن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القشيري جد بهز بن حكيم عداة  
فيمن نزل البصرة من الصحابة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه ابنه حكيم بن معاوية والد بهز بن حكيم  
وحميد المزني والد عبد الله بن حميد وعروة بن رويم اللخمي قال محمد بن سعد وفد على النبي صلى الله عليه وسلم  
وصحبه وسأله عن أشياء وروى عنه أحاديث وقال محمد بن السائب الكلبي أخبرني أبي أنه أدركه بخراسان قال وكان  
قد غزا خراسان ومات بها وقال أبو عبيد الأجري سمعت أبا داود يقول قال شعبة لبهز من أنت ومن أبوك وشعبة لم  
يحدث عنه قال أبو داود أحاديثه صحاح يعني بهز بن حكيم استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في الأدب  
وروى له الباقرن سوى مسلم تهذيب الكمال ١٧٢/٢٨ ،تهذيب التهذيب ٢ / ٤٥١ ،الإصابة ١٤٩/٦

قلت : الحديث حسن لحال بهز بن حكيم وأبيه فهما صدوقان .

قلت : فهذا حديث عن رسول الله ﷺ يبين فيه أن علي الزوج أن يطعم زوجته مما يطعم هو وعليه أن يعلم أن هذا الإطعام حقها وهو أمر واجب عليه .

\*أخرج أبو داود في سننه قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد أخبرنا أبو قرعة الباهلي عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال " أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت " أو " اكسبت " " ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت " (١)

(١) أبو داود. النكاح .باب في حق المرأة علي زوجها ١/٦٥١ ح ٢١٤٢

#### \* دراسة الإسناد

١- موسى بن إسماعيل المنقري ، مولا هم ، أبو سلمة التبوذكي البصري . اهـ .  
قال عباس بن محمد الدوري : سمعت يحيى بن معين يقول : ما جلست إلى شيخ إلا هابني أو عرف لي ما خلا هذا الأثرم التبوذكي ، قال : و عدت ليحيى بن معين ما كتبنا عنه خمسة و ثلاثين ألف حديث .  
و قال الحسين بن الحسن الرازي : سألت يحيى بن معين عنه ، فقال : ثقة مأمون .  
و قال أبو حاتم : سمعت أبا الوليد الطيالسي يقول : موسى بن إسماعيل ثقة ،  
و قال أيضا : قال علي ابن المديني قديما : من لم يكتب عن أبي سلمة كتب عن رجل عنه .  
و قال محمد بن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث .  
و قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، فقال : ثقة ، كان أيقظ من الحجاج الأنماطي ، و لا أعلم أحدا بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثا من أبي سلمة وإنما سمي التبوذكي لأنه اشترى بتبوك دارا فنسب إليها .  
و قال أبو بكر بن أبي خيثمة : سمعت أبا سلمة يقول : لا جرى خيرا من سمانى تبوذكى ، أنا مولى بنى منقر ، إنما نزل دارى قوم من أهل تبوك فسموني تبوذكى . و ذكره ابن حبان فى كتاب " الثقات " ، و قال : كان من المتقنين .  
روى عن . . . حماد بن زيد - يقال : حديثا واحدا - و شعبة بن الحجاج - يقال : حديثا واحدا - روى له : السنة ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )  
رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت و قال العجلي : بصرى ثقة .

قال البخارى : مات سنة ثلاث و عشرين و مئتين . - تهذيب الكمال ٢٩/٢١ تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٣٥ "تقريب التهذيب" ١ / ٥٤٩

٢- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة بن أبي صخرة ، مولى ربيعة بن مالك بن حنظلة من بنى تميم ، و يقال مولى قریش من أتباع التابعين  
روى له : ( البخاري تعليقا - مسلم والأربعة )

قال ابن حجر : ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت ، و تغير حفظه بأخرة .....  
قال عنه الذهبي : الإمام ، أحد الأعلام ، . . . ، هو ثقة صدوق يغلط و ليس فى قوة مالك قال إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين : حماد بن سلمة ثقة . و قال عباس الدوري ، عن يحيى بن معين : حديثه فى أول أمره و آخره واحد .

قيل : فسلیمان بن المغيرة عن ثابت ، قال : سليمان ثبت ، و حماد أعلم الناس بثابت . =

و قال عبد الرحمن بن أبي حاتم ، عن أبيه : حماد بن سلمة في ثابت ، و علي بن زيد أحب إلي من همام ، و هو أضبط الناس و أعلمهم بحديثهما ، بين خطأ الناس ، و هو أعلم بحديث علي بن زيد من عبد الوارث .  
و قال عبد الله بن المبارك : دخلت البصرة فما رأيت أحدا أشبه بمسالك الأول من حماد بن سلمة .  
و قال أبو عمر الجرمي النحوي : ما رأيت فقيها قط أفصح من عبد الوارث و كان حماد ابن سلمة أفصح منه  
و قال أبو حاتم بن حبان : حماد بن سلمة بن دينار الخزاز كنيته أبو سلمة ، و قد عرض ابن حبان البخاري لمجانبته حديثه حماد بن سلمة ، حيث يقول : لم ينصف من عدل عن الاحتجاج به إلى الاحتجاج بفليح و عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار . و اعتذر أبو الفضل بن طاهر عن ذلك ، لما ذكر أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم قال : و كذلك حماد بن سلمة إمام كبير ، مدحه الأئمة ، و أطنبوا لما تكلم بعض منتحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه لم يخرج عنه البخاري معتمدا عليه ، بل استشهد به في مواضع ليبين أنه ثقة ، و أخرج أحاديثه التي يروونها من حديث أقرانه ، كشعبة ، و حماد بن زيد ،  
و أبي عوانة ، وغيرهم ، و مسلم اعتمد عليه ، لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء و المتأخرين لم يختلفوا ، و شاهد مسلم منهم جماعة ، و أخذ عنهم ، ثم عدالة الرجل في نفسه ، و إجماع أئمة أهل النقل على ثقته و أمانته .  
انتهى .

و قال الساجي : كان حافظا ثقة مأمونا . و قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، و ربما حدث بالحديث المنكر و قال العجلي : ثقة ، رجل صالح ، حسن الحديث ، و قال : إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره  
و حكى أبو الوليد الباجي في " رجال البخاري " أن النسائي سئل عنه فقال : ثقة ،  
. الوفاة : ١٦٧ هـ — تهذيب الكمال ٢٥٣/٧ ، تهذيب التهذيب ١١/٣

\*\*\*سويد بن جبيرة بن بيان الباهلي أبو قرعة البصري روى عن خاله صخر بن الققعاع الباهلي وله صحبة وأنس بن مالك وأبيه جبيرة وحكيم بن معاوية والاسقع بن الأسقع والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وصالح أبي الخليل والحسن البصري ومهاجر بن عكرمة المخزومي وأبي نضرة والعبدى وعدة وعنه داود بن أبي هند وابن جريج وشعبة وحاتم بن أبي صغيرة والحجاج بن الحجاج الباهلي ومعتل بن عبيد الله الجزري وداود بن شاپور وحماد بن سلمة وابنه قرعة بن سويد وغيرهم قال أبو طالب عن أحمد من الثقات وقال بن المديني وأبو داود والنسائي ثقة وذكره بن حبان في الثقات قلت وقال العجلي بصري تابعي ثقة وقال أبو بكر البزار في السنن له ليس به بأس . روى له : ( مسلم والأربعة )

تهذيب الكمال — ٢٤٤/١٢ ، تهذيب التهذيب ٢٣٨/٤ التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي ١٤٧/٤ الناشر : دار الفكر ، الثقات ٤١٢/٦

\*\*\*\*حكيم بن معاوية سبقت ترجمته بالحديث السابق وهو صدوق

\*\*\*\*\*معاوية بن حيدة . سبقت ترجمته بالحديث السابق وهو ثقة

قلت : الحديث حسن لحال حكيم وحماد بن سلمة فهما صدوقان .

قلت : فالإطعام واجب علي الزوج لزوجته وليس الإطعام وحده بل جميع أنواع النفقات كل حسب  
إستطاعته(١)

(١) قال ابن قدامة (رحمه الله): نفقة الزوجة واجبة على زوجها بالكتاب والسنة والإجماع إذا كانت مطيعة غير ناشز.  
الدليل على ذلك من الكتاب:—  
قال الله تعالى: ( لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاه سيجعل  
الله بعد عسر يسرا ) سورة الطلاق: آية: ٧  
ومعنى قدر عليه: أي ضيق عليه  
ومنه قوله تعالى: (بيسط الرزق لمن يشاء ويقدر) سورة الرعد - آية: ٢٦ ) أي يوسع على من يشاء ويضيق على من  
يشاء.  
وقال الله تعالى: ( قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم ) سورة الأحزاب: آية: ٥٠

### الدليل من السنة: —

قال رسول الله في حجة الوداع(..... فأتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله  
ولكن عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن عليكم رزقهن  
وكسوتهن بالمعروف.) أخرجه مسلم. الحج. باب حجة النبي ٢/٨٨٩/١٢١٨  
ففي هذا دلالة واضحة أن النفقة واجبة على الزوج وأن هذا مقدر بكفايتها

### الدليل من الإجماع(١) —

اتفق العلماء على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن وذلك لأن المرأة محبوسة  
على زوجها يمنعها من التصرف والإكتساب فلا بد من أن ينفق عليها كالعبد مع سيده . — جميع ما سبق من الكلام من  
أول الصفحة إلى آخرها من كلام العلامة ابن قدامة من كتابه الفقهي المغنى ٨/١٥٦

(١) تعريف الإجماع: هو ما اجتمع الناس عليه مما ليس فيه نص حكم الله ولم يحكوه عن النبي وإجماعهم لا يكون أبداً إلا على  
سنة ثابتة وإن لم يحكوها ؟ أمّا ما اجتمعوا عليه فذكروا أنه حكاية عن رسول الله فكما قالوا إن شاء الله  
وأما ما لم يحكوه فاحتمل أن يكون قالوا حكاية عن رسول الله واحتمل غيره ولا يجوز أن نُعَدَّه له حكاية لأنه لا يجوز أن يحكي إلا  
مسموعاً ولا يجوز أن يحكي شيئاً يُتَوَهَّمُ يمكن فيه غير ما قال فكنا نقول بما قالوا به اتباعاً لهم ونعلم أنهم إذا كانت سنن رسول الله  
لا تُعزَّبُ عن عامتهم وقد تُعزَّبُ عن بعضهم . ونعلم أن عامتهم لا تجتمع على خلاف لسنة رسول الله ولا على خطأ إن شاء  
الرسالة: الرسالة لمحمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي ( ١٥٠ - ٢٠٤ هـ ) القاهرة ١٩٣٩ تحقيق أحمد  
محمد شاكر ٤٧١/١

قلت : فالإجماع يعمل به إذا لم نجد نصاً صريحاً في كتاب الله أو السنة النبوية لأن الأمة لا تجتمع على  
ضلالة

قلت :إن هذه الأدلة باختصار شديد للغاية حتى لا يحدث تطويل وسرد تفيد بوجوب الإطعام و النفقة على الزوجة وكذا الأولاد وهو أمر واضح لكل ذي عقل سليم ولا يحتاج إلى ذكر أدلة ومن فضل الله سبحانه وتعالى علي عباده أن جعل لهم ثواباً فيما فرضه عليهم .فإن إطعام الرجل لزوجته والنفقة عليها وعلي أولاده لها ثواب عظيم عند الله (عز وجل) إذا نوى المنفق احتساب هذه النفقة عند الله أخذ الأجر والثواب مع أنها فرض عليه كما ذكر سابقاً.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا أنفق المسلم نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة ).

قال ابن حجر: والمراد بالاحتساب القصد إلى طلب الأجر والمراد بالصدقة الثواب وإطلاقها عليه مجازاً وقرينته الإجماع على جواز الإنفاق على الزوجة الهاشمية مثلاً وهو من باب مجاز التشبيه والمراد به أصل الثواب لا في كميته ولا كيفيته ويستفاد منه أن الأجر لا يحصل بالعمل إلا مقرونا بالنية ولهذا ادخل البخاري حديث أبي مسعود المذكور في باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة وحذف المقدار من قوله إذا أنفق لإرادة التعميم ليشمل الكثير والقليل وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والأقارب ويحتمل أن يختص الزوجة ويلحق به من عداها بطريق الأولى لأن الثواب إذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى و تسميتها صدقة بل هي أفضل من صدقة التطوع والنفقة على الأهل واجبة بالإجماع وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر فعرفهم أنها لهم صدقة حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم ترغيباً لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع وإن احتياج المرأة إلى الرجل كاحتياجه إليها في اللذة والتأنيس والتحسين وطلب الولد فكان الأصل أن لا يجب لها عليه شيء إلا أن الله خص الرجل بالفضل على المرأة بالقيام عليها ورفعها عليها بذلك فمن ثم جاز إطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة (٢)

(١) البخاري. الإيمان .باب ما جاء أن الأعمال بالنية ٢٤/١ ح ٥٥

(٢) فتح الباري. النفقات.باب فضل النفقة على الأهل ٤٠٨/٩ ح ٥٣٥١

والأعمال بالنية(١) فنية الرجل في إطعام أهله هي التي تعطيه الأجر والثواب

\*أخرج البخاري بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ الأعمال بالنية ولكل

امرىء ما نوى.....)(٢)

قال النووي: لا يدخل في أجر المنفق على الأهل من أنفقها ذاهلاً ولكن يدخل المحتسب بأن يتذكر

أنه يجب عليه الإنفاق على الزوجة والأولاد(٣)

بل إن إطعام الرجل لزوجته بيده وإدخال اللقمة في فمها يأخذ عليها أجراً وثواباً من الله .

\*أخرج البخاري بسنده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ(٤)

قال شيخ الإسلام ابن حجر : وأنتك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها مقيدة بابتغاء وجه الله وعلق حصول الأجر بذلك وهو المعتبر ويستفاد منه أن أجر الواجب يزداد بالنية لأن الإنفاق على الزوجة واجب وفي فعله الأجر فإذا نوى به ابتغاء وجه الله ازداد أجره بذلك ونبه بالنفقة على غيرها من وجوه البر والإحسان قوله حتى اللقمة بالنصب عطفاً على نفقة ويجوز الرفع على أنه مبتدأ وتجعلها الخبر...فالنفقة واجبة تؤجر بها إذا ابتغيت بذلك وجه الله تعالى ولعله خص المرأة بالذكر لأن نفقتها مستمرة بخلاف غيرها وفيه أن الثواب في الإنفاق مشروط بصحة النية وابتغاء وجه الله وهذا عسر إذا عارضه مقتضى الشهوة فإن ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغي به وجه الله وفيه دليل على أن الواجبات إذا أديت على قصد أداء الواجب ابتغاء وجه الله أثيب عليها فإن قوله حتى ما تجعل في في امرأتك لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة حتى هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الأجر بالنسبة إلى المعنى. (٥)

(١) النية. هي القصد يقال : نَوَيْتُ الشَّيْءَ إِذَا جَدَدْتُ فِي طَلْبِهِ: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٦/٥ لسان العرب ١٥ / ٣٤٧

(٢) فتح الباري . الإيمان.باب ما جاء أن الأعمال بالنية ١/ ١٦٤/٥٤ح

(٣)النووي.النفقات.باب فضل النفقة ٩/ ٩٨

(٤)البخارى .الإيمان .باب الأعمال بالنية ١/ ٢٤ح ٥٦ (٥) فتح الباري : ٥ / ٣٢٢

## هدى النبي ﷺ في إطعام أهله

لقد كان الرسول ﷺ وهو الأسوة الحسنة والقوة الصالحة لجميع الأمة الإسلامية يطعم أهله ولا يقصر في حقهم بل ويدخر لهم الطعام. ويجب على المسلمين أن ينتهجوا نهج القائد الرباني والزعيم الروحاني والمربي النبوي والشفيع الإلهي ﷺ

قال الله تعالى: ( لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا ) (١)

ولقد كان رسول الله ﷺ يحرص كل الحرص على توفير الطعام والشراب والملبس وجميع متطلبات الحياة الكريمة وبدا هذا واضحا جليا في السيرة العطرة لسيد الأنام (صلى الله عليه وسلم)

\*أخرج البخاري بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم (٢)

قال ابن حجر : في الحديث جواز الادخار للأهل قوت سنة وفي السياق ما يؤخذ منه الجمع بينه وبين حديث كان لا يدخر شيئا لحد فيحمل على الادخار لنفسه وحديث الباب على الادخار لغيره ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى إنهم المقصد بالادخار دونه حتى لو لم يوجدوا لم يدخر قال والمتكلمون على لسان الطريقة جعلوا أو بعضهم ما زاد على السنة خارجا عن طريقة التوكل انتهى وفيه إشارة إلى الرد على الطبري حيث استدلل بالحديث على جواز الادخار مطلقا خلافا لمن منع ذلك. وفي الذي نقله الشيخ تقييد بالسنة أتباعا للخبر الوارد لكن استدلال الطبري قوي بل التقييد بالسنة إنما جاء من ضرورة الواقع لأن الذي كان يدخر لم يكن يحصل إلا من السنة إلى السنة لأنه كان إما تمرا وإما شعيرا فلو قدر أن شيئا مما يدخر كان لا يحصل إلا من سنتين إلى سنتين لاقتضى الحال جواز الادخار لأجل ذلك والله أعلم ومع كونه ﷺ كان يحتبس قوت سنة لعياله فكان في طول السنة ربما استجره منهم لمن يرد عليه ويعوضهم عنه

(١) سورة الأحزاب: آية (٢١)

(٢) البخاري. النفقات. باب حبس قوت سنة علي أهله ٥٣٥٧/٤/٣

= ولذلك مات صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة على شعير اقترضه قوتا لأهله واختلف في جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق(١)

قال عياض (٢): إجازة قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لأنه إنما كان من مغل الأرض ومنعه قوم إلا أن كان لا يضر بالسعر وهو متجه إرفاقا بالناس ثم محل هذا الاختلاف إذا لم يكن في حال الضيق وإلا فلا يجوز الادخار في تلك الحالة أصلا (٣)

قلت: ومع كون النبي ﷺ في بعض الأحيان يحتبس قوت السنة من تمر بنى النضير وهذا التمر لم يشتره الرسول ﷺ إلا أننا نجد البيت النبوي في حالة زهد وتواضع ليس لها مثل وليس بها مظاهر الثراء والرخاء ولكنه حب الإخوان من المسلمين وإكرامهم والإحسان إليهم وإطعامهم هي سمة أساسية في بيت النبوة فإذا سألهم سائل أعطوه وإذا استطعهم جائع أطعموه وإذا إستقرضهم مدين أقرضوه فهو بيت معطاء كريم حتى يفنى طعامهم ويعيشون بقليل الزاد ويحمدون الله عليه ويشكرونه.

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت لعروة: ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار . فقلت يا خالة ما كان يعيشكم ؟ قالت الأسودان(٤) (التمر والماء..)(٥)

(١) فتح الباري : ٢٠٤٨/٥

(٢)القاضي عياض: هو القاضي العلامة عالم المغرب أبو الفضل عياض بن موسى المالكي ولد سنة ٤٧٦ وهو من أهل العلم والحديث والزهد والورع والذكاء وله مؤلفات عديدة في العلوم الدينية منها ترتيب المدارك وتقريب المسالك في ذكر فقهاء مالك — توفي سنة ٥٤٤هـ راجع السير ٢١٢/٢ ووفيات الأعيان لابن خلكان ٤٨٥/٣ وتذكرة الحفاظ/ ١٣٠٤ (٣)فتح الباري : ٤١٤/٩

(٤)الأسودان: فسرهما أهل اللغة بأنه التمر والماء وفي الحديث [ لقد رأيتنا وما لنا طعامٌ إلا الأسودان ] هما التمر والماء . أما التمر فأسود وهو الغالب على ثمر المدينة فأضيف الماء إليه ونعت بِنَعْتِهِ إِتِّبَاعاً . والعَرَبُ تَفْعَلُ ذلك في الشَّيْءِ يَصْطَحِبَانِ فَيُسَمَّيانِ معاً باسم الأشهرَ منهما كالقمرين والعمرين — النهاية في غريب الحديث ١٠٢٩/٢ — لسان العرب ٢٢٤/٣ (٥)البخاري. الهبة.باب فضلها والتحريض عليها ٥٦٥/١ ح ٢٥٦٧

قال ابن حجر: في شهرين هو باعتبار رؤية الهلال أول الشهر ثم رؤيته ثانيا في أول الشهر الثاني ثم رؤيته ثالثا في أول الشهر الثالث فالمدة ستون يوما والمرئي ثلاثة أهلة (١)

بل إن الحال كان أسوأ من ذلك حيث رهن الرسول ﷺ درعه من أجل إطعام أهله

\*أخرج البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: (...وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بُرٍّ وَلَا صَاعٌ حَبٍّ وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتِسْعَةُ أَبْيَاتٍ) (٢)

قال ابن حجر: ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيرا لأهله وهذا اليهودي هو أبو الشحم بينه الشافعي ثم البيهقي من طريق جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ رهن درعا له عند أبي الشحم اليهودي رجل من بني ظفر في شعير (٣) انتهى وأبو الشحم بفتح المعجمة وسكون المهملة اسمه كنيته وظفر بفتح الظاء والفاء بطن من الأوس وكان جليفا لهم (٤)

قال العيني: إن هذه الدرع هي ذات الفضول فإن قلت ما معنى اختياره لرهن الدرع قلت رهن ما هو أشد حاجة إليه لأنه ما وجد شيئا يرهنه غيره فإن قلت ما كانت ضرورته إلى السلف حتى رهن عند اليهودي درعه قلت قد مر أنه أخذه لأهله ورزقا لعياله ويحتمل أنه فعل بيانا للجواز. فإن قلت قد ورد في الصحيح أن النبي كان يدخر لأهله قوت سنة. فكيف استلف من اليهودي قلت قد يكون ذلك بعد فراغ قوت السنة وقد يكون كان يدخر قوت السنة لأهله على تقدير أن لا يرد عليه عارض وقيل إنما أخذ النبي الشعير من اليهودي لضعف طريقه ثم فداه أبو بكر رضي الله عنه فإن قلت لم لم يرهن عند مياسير الصحابة قلت حتى لا يبقى (لأحد عليه مئة لو أبرأه منه فإن قلت المعاملة مع من يظن أن أكثر ماله حرام ممنوعة فكيف عامل النبي مع هذا اليهودي وقد أخبر الله تعالى أنهم أكالون للسحت....

(١) فتح الباري: ٥/ ٢٣٣

(٢) البخاري. الرهن. باب الرهن في الحضر. ٢/ ٨٨٧ ح ٢٥٠٨

(٣) مسند الشافعي: ١/ ١٣٩، ١٤٨، ٢٥١ (٤) فتح الباري: ٢/ ٨٨٧

(٥) عمدة القاري: ١١/ ١٨٣

قلت : هذا عند التيقن أن المأخوذ منه حرام بعينه ولم يكن ذلك على عهد النبي خفيا ومع هذا إن اليهود كانوا باعة في المدينة حينئذ وكانت الأشياء عندهم ممكنة وكان وقتا ضيقا وربما لم يوجد عند غيرهم

ذكر ما يستفاد منه.

\* فيه جواز البيع إلى أجل ثم هل هو رخصة أو عزيمة

\* وفيه جواز معاملة اليهود وإن كانوا يأكلون أموال الربا كما أخبر الله عنهم ولكن مبايعتهم وأكل طعامهم مآذون لنا فيه بإباحة الله (١)

قال العيني: وفيه جواز بيع السلاح ورهنه وإجارته وغير ذلك من الكافر ما لم يكن حربيا وفيه ثبوت أملاك أهل الذمة في أيديهم ، وفيه جواز الشراء بالثمن المؤجل وفيه جواز اتخاذ الدروع وغيرها من آلات الحرب وأنه غير قاذح في التوكل

\* وفيه أن قنية آلة الحرب لا تدل على تحبيسها

\* وفيه أن أكثر قوت ذلك العصر الشعير

\* وفيه ما كان فيه النبي من التواضع والزهدي في الدنيا والتقلل منها مع قدرته عليها والكرم الذي أفضى به إلى عدم الإدخار حتى احتاج إلى رهن درعه والصبر على ضيق العيش والقناعة باليسير

\* وفيه فضيلة أزواجه لصبرهن معه على ذلك (٢)

---

(٢) عمدة القاري: ١٣/٦٨، ٦٩

(١) عمدة القاري: ١١/١٨٣

## ما الحكم إذا قصر الإنسان فى إطعام أهله لكونه بخيل

قلت : إذا قصر الإنسان المسلم فى إطعام أهله وفى النفقة عليهم فى هذه الحالة يجوز للزوجة أن تأخذ من ماله ما يكفيها وأولادها بالمعروف. وهذا ما وضحته السنة النبوية

\* أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رضي الله عنها) أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ (١) فَأَحْتَاجُ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ قَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ (٢)

قال ابن حجر: قال القرطبي: لم ترد هند وصف أبى سفيان بالشح فى جميع أحواله وإنما وصفت حالها معه وأنه يقتتر عليها وعلى أولادها وهذا لا يستلزم البخل مطلقاً فإن كثيراً من الرؤساء يفعل ذلك مع أهله ويؤثر الأجانب إستئلاً لهم. (٣)

\*قلت : أنه فى هذا الزمن لا يحدث هذا فإن الملوك والرؤساء يعيشون فى القصور ويأكلون أفضل الطعام ويرتدون أحسن الثياب وأغلاها وشعوبهم لا يجدون ما يأكلون وفى حالة من المعيشة يرثى لها.

\* وفى الحديث جواز ذكر الرجل بما يكره إذا كان على سبيل الإستفتاء لقول هند (رجل شحيح)

\* وفى الحديث الدليل القطعي على وجوب النفقة على الزوجة والأولاد على الزوج.

\* وفيه أنه يجوز للزوجة أن تأخذ من مال زوجها فى حالة بخله ما يكفيها هي وأولادها بالمعروف من غير إسراف.

\* على الزوج أن يكون كريماً مع أهله وأسرته ولا يجعل حياتهم فى ضنك فهو مسئول عن نفقتهم أمام الله.

---

(١) شحيح: الشُّحُّ : أشدُّ البُخل وهو أبلغُ في المنع من البُخل . وقيل هو البخلُ مع الحرص . وقيل البُخل في أفراد الأمور

وآحادها والشُّحُّ عامٌ : وقيل البُخل بالمالِ والشُّحُّ بالمالِ والمعروف النهاية في غريب الحديث والأثر ١١٠٦/٢ -

مختار الصحاح ١٣٩/١، لسان العرب ٤٩٥/٢٠

(٢) البخارى. النفقات. باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ٦/٣ ح ٥٣٦٤

(٣) فتح الباري. ٩/ ٤١٩ ح ٥٣٦٤

إذا أخذت الزوجة من مال زوجها بغير إذنه لتطعم أبنائها فهل له أجر

قلت : من رحمة الله تعالى أن جعل للرجل ثواباً وأجراً إذا أطعمت الزوجة أولاده من غير معرفته لكن أجره يكون منقوصاً فيأخذ على هذه النفقة نصف أجر فقط. وهذا ما وضحتة السنة النبوية.

\*أخرج البخاري بسنده عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ

كَسَبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ (١)

قال ابن حجر: هذا الحديث فيه رد على من عينه فيما أذن لها في ذلك والأولى أن يحمل على ما إذا أنفقت من الذي يخصها به إذا تصدقت به بغير استئذانه فإنه يصدق كونه من كسبه فيؤجر عليه وكونه بغير أمره يحتمل أن يكون إذن لها بطريق الإجمال لكن المنفى ما كان بطريق التفصيل ولا بد من الحمل على أحد هذين المعنيين وإلا فحيث كان من ماله بغير إذنه لا إجمالاً ولا تفصيلاً فهي مأ زورة بذلك لا مأجورة وأما قوله في حديث أبي هريرة فلها نصف أجره فهو محمول على ما إذا لم يكن هناك من يعينها على تنفيذ الصدقة بخلاف حديث عائشة ففيه أن للخادم مثل ذلك أو المعنى بالنصف في حديث أبي هريرة أن أجره وأجرها إذا جمعا كان لها النصف من ذلك فللكل منهما أجر كامل وهما اثنان فكأنهما نصفان (٢)

---

(١)فتح الباري. البيوع. باب(أنفقوا من طيبات ما كسبتم — ٢٠٦٦ح٣٥٢/٤

(٢)نفس المصدر السابق

خير المال ما يطعم الإنسان به أهله وينفقه عليهم

إن من أفضل النفقات التي يثاب عليها الإنسان من الله تعالى ما أنفقه على أهله (زوجته وأولاده) فإذا أطعمهم طعماً بهذا المال فهو أفضل له من إنفاقه على أي شيء آخر .

\* أخرج الإمام مسلم بسنده عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ أفضل دينار يُنفقه الرجل دينار يُنفقه على عياله ودينار يُنفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار يُنفقه على أصحابه في سبيل الله قال أبو قلابة وبدأ بالعيال ثم قال أبو قلابة وأي رجل أعظم أجراً من رجل يُنفق على عيال صغار يُعفهم أو يُنفقهم الله به ويُغنيهم (١)

وأخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في ربة (٢) ودينار صدقت به على مسكين (٣) ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك) (٤)

قال الإمام النووي: أن هذا الباب في كتاب الزكاة سمي باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم مقصود الباب الحث على النفقة على العيال وبيان عظم الثواب فيه لأن منهم من تجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة وتكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح (٥)

و من فضل الله عز وجل وكرمه أنه جعل لمن أطعم بنتان له وعالهما وأدبهما ثواباً عظيماً وهو مرافقة النبي ﷺ في الجنة

أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضُمَّ أَصَابِعُهُ (٦)

قال النووي: وَمَعْنَى (عَالَهُمَا) قَامَ عَلَيْهِمَا بِالْمُؤْنَةِ وَالتَّرْبِيَةِ وَنَحْوَهُمَا ، مَأْخُذٌ مِنَ الْعَوْلِ وَهُوَ الْقُرْبُ ، وَمِنْهُ " اِبْدَأْ بِمَنْ تَعُول " وَمَعْنَاهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ (١).

(١) رواه مسلم. الزكاة. باب فضل النفقة على العيال ٦٩٢/٢ ح ٩٩٤

(٢) الرقة: العتق: والرقة المملوك وهي المقصودة في الحديث نقول أعتق رقة أي نسمة وفك رقة: أي أسيراً وسميت الجملة بإسم

العضو لشرفها لسان العرب: ١/١٢٩ النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٦٠٧

(٤) رواه مسلم. الزكاة. باب فضل النفقة على العيال ٢/٢٩١ ح ٩٩٥

(٥) النووي ٧/ ٨٢ (٦) رواه مسلم . البر والصلة. باب الإحسان إلي البنات : ٤/٢٠٢٧ ح ٢٦٣١

٦- النووي: ١٨٠/١٦

و من فضل الله تعالى أن جعل إطعام البنات يكون سترًا لصاحبه من النار وإطعام البنات فرض على رب الأسرة (الوالد) لأنهن من الرعية التي يسأل عليها أمام الله

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئاً غير تمر فاعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي ﷺ علينا فأخبرته فقال من ابتلى من هذه البنات بشيء كن له سترًا من النار (١)

قال ابن حجر: سبب هذا الحديث أن امرأة فقيرة وحالها يدل عليها حاجتها للصدقة وطلبها الطعام جاءت تسأل السيدة عائشة (رضي الله عنها) ولم تجد السيدة عائشة إلا تمر فتصدقت بها عليها وهذا يدل على شدة حرص السيدة عائشة على الصدقة لما لها من ثواب عظيم (٢)

\*أخرج البخاري بسنده عن عدى بن حاتم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (اتقوا النار ولو بشق تمر) (٣)

قال ابن حجر: فهي لا تحقر ما تتصدق به ولو كان يسيرا فهو يستر المتصدق من النار وعذابها وقوله: (من ابتلى من هذه البنات بشيء كن له سترًا من النار). وجاء في رواية أخرى (من ابتلى من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له سترًا من النار) (٤) والأم المذكورة لما قسمت التمرة بين ابنتيها صار لكل منهما شق تمره وقد دخلت في عموم خبر الصادق ﷺ أنها ممن ستر من النار لأنها ممن ابتلى بشيء من البنات فأحسن إليهن (٥)

قال ابن حجر: وفي الحديث تأكيد على حق البنات لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بصالح أنفسهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال وأن الإنسان لا يحتقر ما يتصدق به وأن القليل من الصدقة يستر المتصدق (٦)

١ — البخاري. الزكاة. باب اتقوا النار ولو بشق تمر ٣١٢/١ ح ١٤١٨

٢ — فتح الباري. الأدب. باب رحمة الولد وتقيله ٤٤٢/١ ح ٥٩٩٥

٣ — البخاري. الزكاة. باب اتقوا النار ولو بشق تمر ٣١٢/١ ح ١٤١٧

٤ — البخاري. الأدب. باب رحمة الولد وتقيله ١٣٧/٣ ح ٥٩٩٥

٥ — فتح الباري ٤٢٩/١ ح ٥٦٤٩

٦ — فتح الباري ٣/٣٣٤

هل للزوجة أن تعترض على زوجها إذا قصر في إطعامها وأولادها؟

نعم يحق للزوجة أن تعترض على زوجها إذا لم يطعمها وأولادها وينفق عليهم وهذا ما وضحته السنة النبوية.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ) (١) تَقُولُ الْمَرْأَةُ إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي وَيَقُولُ الْعَبْدُ أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمَلْنِي وَيَقُولُ الْبَابِنُ أَطْعِمْنِي إِلَى مَنْ تَدْعُنِي فَقَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢)

قال ابن حجر: وقوله وابدأ بمن تعول أي بمن يجب عليك نفقته يقال عال الرجل أهله إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت وكسوة وهو أمر بتقديم ما يجب على ما لا يجب وقال بن المنذر اختلف في نفقة من بلغ من الأولاد ولا مال له ولا كسب فأوجب طائفة النفقة لجميع الأولاد أطفالاً كانوا أو بالغين إناثاً وذكرنا إذا لم يكن لهم أموال يستغنون بها.

وذهب الجمهور إلى أن الواجب أن ينفق عليهم حتى يبلغ الذكر أو تتزوج الأنثى ثم لا نفقة على الأب إلا أن كانوا زمني أي في حالة بسيطة جداً من العيش فإن كانت لهم أموال فلا وجوب على الأب والحق الشافعي ولد الولد وأن سفل بالولد في ذلك.

قالوا يا أبا هريرة شيء تقول من رأيك أو من قول رسول الله ﷺ قال هذا من كيبي وقوله من كيبي هو بكسر الكاف للأكثر أي من حاصله إشارة إلى أنه من استتباطه مما فهمه من الحديث المرفوع مع الواقع واستدل به على أن من كان من الأولاد له مال أو حرفة لا تجب نفقته على الأب لأن الذي يقول إلى من تدعني إنما هو من لا يرجع إلى شيء سوى نفقة الأب ومن له حرفة أو مال لا يحتاج إلى قول ذلك واستدل بقوله إما أن تطعمني وإما أن تطلقني من قال يفرق بين الرجل وامرأته إذا أعسر بالنفقة واختارت فراقه وهو قول جمهور العلماء وقال الكوفيون يلزمها الصبر وتتعلق النفقة بذمته واستدل الجمهور بقوله تعالى

---

(١) تعول: من عول وعال عياله أي قاتهم وأنفق عليهم ويقال عاله شهراً أي كفاه معاشه وأُعِيلَ عِيَالُهُ عَوْلًا وَعَوْلًا وَعِيَالَهُ : كفاهم ومائهم، في حديث النفقة [ وابدأ بمن تعول ] أي بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك فإن فضل شيء فليكن للأجانب — مختار الصحاح ١٠/١٩٤ ) ، القاموس المحيط ١/١٣٤٠ النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٠٧/٣

(٢) البخاري. النفقات. باب وجوب النفقة على الأهل والعيال ٣/٥٣٥ ح

( ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ) وأجاب المخالف بأنه لو كان الفراق واجبا لما جاز الإبقاء إذا رضيت ورد عليه بأن الإجماع دل على جواز الإبقاء إذا رضيت فبقي ما عداه على عموم النهي (١) وأنا مع ما رآه الجمهور بأن النفقة تجب على الزوج لزوجته وكذا لأبنائه ما داموا صغارا أو كبارا في حالة فقرهم وحاجتهم أما إذا كانوا كبارا وفي يسر من المعيشة وفتحت لهم أبواب الرزق أو حالتهم متوسطة وهم يجتهدون في أعمالهم فليس بالواجب على أبيهم أن ينفق عليهم وليت الشباب المسلم المجتهد يفيق لحاله ويطلب الرزق من الله الرزاق الكريم بدلا من الضياع الذي ألم بهم بامتلاء المقاهي بالشباب الذي لا عمل لهم ويكلفون أسرهم الكثير من الأعباء المادية والأولى لهم أن يشكروا آباءهم على ما أنفقوه عليهم في صغرهم حتى صاروا رجالا ويقومون بالإنفاق على أنفسهم. وإذا قام الزوج بتولي الإنفاق على الزوجة والأولاد بحسب طاقته ودخله ولم يقصر في ذلك قدر استطاعته فعليها أن تصبر وتدبر حالها من رزق الله الذي رزقهم إياه ولتتذكر دائما أنها أحسن حالا من غيرها ولتتذكر أمهات المؤمنين زوجات خير البشرية ﷺ اللاتي كن يعشن بأقل القليل. وأعجبني كلام الدكتور وهبه الزحيلي في موضوعي وأوافقه في كل كلامه.

قال الدكتور وهبه الزحيلي: إذا قام الزوج بتولي الإنفاق على الزوجة فليس لها أن تطلب منه تقديراً معيناً لتتفق هي بنفسها فإن ثبت تقصيره رفع الأمر إلى القاضي ليفرض عليه النفقة ويرجع في تقدير الواجب إليه إذا لم يتراض الزوجان على شيء ولا يشترط فيها الحب وإنما يصح أن تكون أصنافاً من الطعام بحسب العرف كالخبز وتقدر بحسب البلد الموجود فيها فإن تغير حال الزوج يساراً أو إعساراً زاد القاضي نفقة اليسار في المستقبل أو أنقص نفقة الإعسار (٢).

(١)فتح الباري: ٤١١/٩

(٢)الفقه الأسلامي وأدلته /د/ وهبه الزحيلي ٧٩٩/٧

قلت : ومن حرص الإسلام على النفقة على الأهل أنه دعا إلى ترك الأهل بعد الوفاة بحالة جيدة حتى يجدون ما يقتاتون به ويعيشون حياة كريمة فوضح الرسول ﷺ إلى أنه لا يجوز التصديق بالمال كله وترك الأهل بلا مال ولا مأوى ولا نفقة ولا يجوز حتى التصديق بثلثي المال أو نصفه بل إذا كان يريد فعل الخير فلا يوصي (١) بأكثر من الثلث فالثالث يعتبر مال كثير ووصية كبيرة حتى يترك أهله بمال يكفيهم في حياتهم ولا يحتاجون إلى أحد فهو خير لهم.

\* أخرج البخاري بسنده عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُعَوِّدَنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا قَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِي (٢) بِمَالِي كُلِّهِ قَالَ لَا قُلْتُ فَالْشُّطْرُ (٣)؟ قَالَ لَا قُلْتُ التُّلْثُ قَالَ فَالتُّلْثُ وَالتُّلْثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ (٤) النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ (٥) —

- 
- (١) وصي: أوصى الرجل وصاه: أي عهد إليه نقول وصيت إليه بشيء ووصيت له: إذا جعلته وصيك والوصية: ما أوصيت به الوصي: الذي يوصى والموصى له: الذي يوصى إليه - لسان العرب ٣٩٤/١٥
- القاموس لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي ١٧٣١/١ الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٦٤/٤ - لبنان
- (٢) الوصية: شرعاً عهد خاص يضاف إلى ما بعد الموت - وأجمع المسلمون على جوازها والأمر بها ذهب جمهور العلماء إلى أنها مندوبة وليست واجبة وتجوز من الأحياء قبل مماتهم وتكون بشهادة شاهدين وتقبل الوصية المكتوبة وتتفد - سبل السلام ١٠٢/٣، ١٠٣، ١٠٤
- (٣) الشطر: شطر الشيء نصفه وجمعه أشطر - مختار الصحاح ١٤٢/١ الفائق في غريب الحديث لمحمود بن عمر الزمخشري الناشر: دار المعرفة - لبنان ٢٤٤/٢
- (٤) يتكففون: من كفف وتكفف بمعنى أن يمد يده يسأل الناس يقال فلان يتكفف الناس وفي الحديث ( إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم) ومعناه يسألون الناس بأكفهم يمدونها إليهم وقوله عالة: أي فقراء وقوله عالة: أي فقراء لسان العرب ٣٠٣/٩، ٤٨٢/١١ - مختار الصحاح ٢٣٩/١ - غريب الحديث لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد الناشر: مطبعة العاني - بغداد الطبعة الأولى، ١٣٩٧ لابن قتيبة ٣٤٤/١
- (٥) البخاري. الوصايا. باب أن يترك ورثته أغنياء ٢/٤٢ ح ٢٧٤٢

ولقد مرض سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرضاً شديداً حتى ظن أنه مرض الموت وهذا من خلال سياق الحديث مع النبي ﷺ حيث طلب من رسول الله ﷺ أن يبين له حكم الوصية بماله ومقدار الوصية التي يجوز له أن يوصي بها للفقراء أو غيرهم من طرق الخير.

قال ابن حجر: كان لسعد (رضي الله عنه) في هذا الوقت بنتاً واحدة وقال له الرسول الكريم ﷺ (أن تدع ورثتك أغنياء) ولم يقل بنتك لأنها الموجودة في هذا الوقت والوارث لم يتحقق وذلك لأن سعد ظن أن هذا هو مرض الموت وأنها ستبقى بعده حتى ترثه، وكان من الجائز أن تموت هي قبله، فأجاب الرسول ﷺ بكلام كلي مطابق لكل حالة له ولغيره. وتعبير الرسول ﷺ بالورثة بصيغة الجمع فيه معجزة لرسول الله ﷺ وهذه المعجزة تتمثل في أن الله أعلمه أن سعداً سيعيش وينجب من الأولاد غير البنت المذكورة فعاش سعد ورزقه الله أربعة من البنين بعد ذلك (١)

قلت: من خلال ما ذكر أن رسول الله ﷺ طلب من سيدنا سعد (رضي الله عنه) إلا يزيد في الوصية عن الثلث حتى يترك أولاده أغنياء بدلاً من أن يكونوا فقراء ويمدون أيديهم إلى الناس ويطلبون منهم الصدقات ولا يجدون ما يأكلون أو يفتاتون به فيسألون الناس الطعام والنفقة.

قال ابن حجر: يؤخذ من الحديث

١- الترحم على الأموات والدعاء لهم ٢- أن يقوم الإنسان بالنفقة على أهله ولا يفرط فيها

٣- أن يترك لأهله ميراثاً يجعلهم في حالة جيدة وعيشة كريمة بعد موته

٤- مكرمة لسعد بن أبي وقاص وهي أنه سباق للخير وجواد كريم

٥- جواز الوصية وأنها من الأمور الشرعية التي دعا إليها رسول الله ﷺ (الثلث والثلث كثير) ٦- كل

نفقة ينفقها الإنسان يأخذ عليها أجر وثواب (وأنتك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة)

٧- دعاء رسول الله ﷺ لسعد بطول العمر وعظم الدرجة والأجر فعاش سعد بعدها أربعين سنة أو

خمسین (٢)

---

(١) (٢) فتح الباري ٥/٤٣٠، ٤٣١

## إطعام ذوي الأرحام

### تعريف الرحم :

قال ابن منظور: الرَّحْمَةُ الرَّقَّةُ والتَّعَطُّفُ والمرحمة مثله وقد رَحِمْتُهُ وترَحَّمتُ عليه وترَاحَمَ القومُ رَحِمَ بعضهم بعضاً والرَّحْمَةُ المغفرة وقوله تعالى في وصف القرآن هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (سورة الأعراف: ٢٠٣) أَي فَصَّلْنَاهُ هَادِيًا وَذَا رَحْمَةٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ (سورة التوبة: ٦١) أَي هُوَ رَحْمَةٌ لِأَنَّهُ كَانَ سَبَبَ إِيمَانِهِمْ.

وقال الله عز وجل: (وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ) (١)

أَي أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِرَحْمَةِ الضَّعِيفِ وَالتَّعَطُّفِ عَلَيْهِ.

وذوو الرِّحِمِ هم الأقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء يقال ذُو رَحِمٍ مَحْرَمٌ وَمُحْرَمٌ وَهُوَ مَنْ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُ كَالْأُمِّ وَالْبِنْتِ وَالْأَخْتِ وَالْجَمَةِ وَالْخَالَةِ وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ (٢)

قال أبو بكر الرازي: الرحمة: الرقة والتعطف والمرحمة مثله وقد رَحِمَهُ بالكسر رَحْمَةً وَمَرَحْمَةً أَيْضًا وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ وَتَرَاحَمَ الْقَوْمُ رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَالرَّحْمُوتُ مِنَ الرَّحْمَةِ يُقَالُ رَهْبُوتٌ خَيْرٌ مِنْ رَحْمُوتٍ أَيْ لِأَنَّهُ تَرَهَّبَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرَحِمَ وَالرَّحِمُ الْقَرَابَةُ (٣)

قلت: فمن معانى الرحم والذي اقصدته فى بحثي الأقارب من جهة الأم أو الأب وخاصة من لا يحل نكاحه فهم أولى من غيرهم بالإطعام والنفقة والوصال والزيارة.....الخ

### وصية الله بالأرحام:-

لقد وصى الله سبحانه وتعالى بالأرحام فى القرآن الكريم قال الله تعالى: ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ) (٤).

(١) سورة البلد: آية ١٧

(٢) لسان العرب ١٢/٢٣٠

(٣) مختار الصحاح: ١/٢٦٧

(٤) سورة النساء: آية ١٠.

قال ابن كثير: قال تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} أي: واتقوا الله بطاعتكم إياه، قال مجاهد والحسن: {الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ} أي: كما يقال: أسألك بالله وبالرحم. وقال الضحاك: واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن بروها وصلوها، قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغير واحد. وقرأ بعضهم: {والأرحام} بالخفض على العطف على الضمير في به، أي: تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره. (١)

قال الشيخ الأديب سيد قطب: (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) واتقوا الله الذي تتعاهدون باسمه، وتتعاقدون باسمه، ويسأل بعضكم بعضاً الوفاء باسمه، ويحلف بعضكم لبعض باسمه. . اتقوه فيما بينكم من الوشائج والصلات والمعاملات.

. . . وتقوى الله مفهومة ومعهودة لتكرارها في القرآن. أما تقوى الأرحام، فهي تعبير عجيب. يلقي ظلاله الشعورية في النفس. ثم لا يكاد الإنسان يجد ما يشرح به تلك الظلال! اتقوا الأرحام. أرهفوا مشاعرهم للإحساس بوشائجها. والإحساس بحقها. وتوقي هضمها وظلمها، والتخرج من خدشها ومسها. . توقوا أن تؤذوها، وأن تجرحوها، وأن تغضبوها. . أرهفوا حساسيتكم بها وتوقيركم لها، وحنينكم إلى نداها وظلها. ثم رقابة الله يختم بها الآية الموحية: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} . وما أهولها رقابة! والله هو الرقيب! وهو الرب الخالق الذي يعلم من خلق، وهو العليم الخبير الذي لا تخفى عليه خافية، لا في ظواهر الأفعال ولا في خفايا القلوب. ومن هذا الافتتاح القوي المؤثر، ومن هذه الحقائق الفطرية البسيطة، ومن هذا الأصل الأساسي الكبير، يأخذ في إقامة الأسس التي ينهض عليها نظام المجتمع وحياته: من التكافل في الأسرة والجماعة، والرعاية لحقوق الضعاف فيها، والصيانة لحق المرأة وكرامتها، والمحافظة على أموال الجماعة في عمومها (٢)

وقال الله تعالى: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا) (٣)

(١) تفسير ابن كثير: ٥٩٦/١ (٢) في ظلال القرآن: ٣٨/٢ تفسير أول آية من سورة النساء

(٣) سورة

الأحزاب : آية : ٦

ففي هذه الآية الكريمة دعا الله إلى صلة الأرحام. وقد ذكر بن كثير والقرطبي : أن سبب نزول الآية: أن المسلمين كانوا يتوارثون بأخوة الإسلام فمنع الله هذا الميراث العام وجعله خاص بأولى الأرحام وأولى الأرحام تشمل جميع القربات وهذا هو الصحيح (١)

وإذا كان الميراث بينهم فمن باب أولى يكون الإطعام لهم والحب والمودة بينهم والزيارة والعطف والتراحم والإنفاق والمشاركات الاجتماعية في الأفراح والأحزان..... الخ

وعلي المسلم أن لا يقصر في هذه الواجبات والتي من بينها الإطعام والذي تطبقه بعض الأسر الإسلامية بالزيارات لأقاربهم وتبادل ذلك بينهم وهذا شيء جيد لأنه يزيد الألفة والحب فيما بينهم وهذا ما نحتاجه في عصرنا هذا الذي أصبح المال هو الأساس والتفريط في كل شيء من أجل الحصول عليه سمة أساسية عند الكثير إلا ما رحم الله وعدنا إلي الجاهلية نقطع الأرحام ولا نودهم ولقد حذر الله قاطع الرحم من عدم تماديه في قطع الرحم حتى لا يصيبه مكروه من الله وعقاب شديد بسبب إهماله لرحمه.

قال الله تعالى: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ \* أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ) (٢)

قال ابن كثير: أي: تعودوا إلى ما كنتم فيه من الجاهلية الجاهلاء، تسفكون الدماء وتقطعون الأرحام؛ ولهذا قال: {أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ} وهذا نهي عن الإفساد في الأرض عموماً، وعن قطع الأرحام خصوصاً، بل قد أمر [الله] تعالى بالإصلاح في الأرض وصلة الأرحام، وهو الإحسان إلى الأقارب في المقال والأفعال وبذل الأموال. وقد وردت الأحاديث الصحاح والحسان بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من طرق عديدة، ووجوه كثيرة. (٣)

---

(١) تفسير ابن كثير: ٣٣١/٢، وتفسير القرطبي: ٢٨٩٨/٤

(٢) سورة محمد ﷺ: آية: ٢٢، ٢٣

(٣) تفسير ابن كثير: ١٧٨/٤

وقد أدركت الرحم أن بن آدم لن يطعمها ولن يراعي شئونها فلجأت إلى الله بالاستغاثة وطلب العون من أجل التفريط الذي لحق بها .

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ (١) الرَّحْمَنِ فَقَالَ لَهُ مَهْ قَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ (٢) بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ قَالَتْ بَلَى يَا رَبَّ قَالَ فَذَكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ اقْرَأُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ أَنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٣)

قال ابن حجر: يحتمل أن يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات ويحتمل أن يكون المراد به المكلفين وهذا القول يحتمل أن يكون بعد خلق السماوات والأرض وإيرازها في الوجود ويحتمل أن يكون بعد خلقها كتباً في اللوح المحفوظ ولم يبرز بعد إلا اللوح والقلم ويحتمل أن يكون بعد انتهاء خلق أرواح بني آدم عند قوله ألسنت بربكم لما أخرجهم من صلب آدم عليه السلام مثل الذر. وقوله قامت الرحم فقالت: يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي أو يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلاً قولان أيضاً مشهوران والأول أرجح لصلاحيته القدرة العامة لذلك ولما في الأولين من تخصيص عموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شيء (٤).

قال النووي: قال القاضي عياض: الرحم التي توصل وتقطع وتبر إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم وإنما هي قرابة ونسب تجمعهم رحم والدة ويتصل بعضه ببعض فسمي ذلك الاتصال رحماً

---

(١) الحق: هو الوسط والحق هو موضع شد الإزار- الغريب لابن قتيبة ٤٣٤/٢ الغريب لابن

سلام ٤٦/١ والنهاية في غريب الحديث ٢٧٥/٥

(٢) العائذ: عوذ عاز به يعوذ عَوْذاً وَعِيَاذاً وَمَعَاذاً لاذ فيه ولجأ إليه واعتصم ومعاذ الله أي عياداً بالله قال الله عز وجل ( مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عَنْده ) أي نعوذ بالله معاذاً أَنْ نَأْخُذَ غير الجاني بجنايته نصبه على المصدر الذي أريد به أي عاذبه والله عز وجل معاذ من عاذ به وملجأ من لجأ إليه - لسان العرب ٤٩٨/٣ الفائق في غريب الحديث ٣٦/٣ النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٠٢/٣

(٣) البخاري. الأدب. باب من وصل وصله الله ١٣٥/٣ ح ٥٩٨٧

(٤) فتح الباري. الأدب. باب من وصل وصله الله ٤٣١/١ ح ٥٩٨٧

والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة وأصلها وعظيم إثم قاطعها بعقوقهم لهذا سمي العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال ويجوز أن يكون المراد قام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بأمر الله تعالى هذا كلام القاضي والعائد المستعيز وهو المعتصم بالشئ الملتجئ إليه المستجير به ، قال العلماء (رحمهم الله) وحقيقة الصلة العطف والرحمة (١)

قلت: فهذه تذكرة لمن يفرط في أرحامه ويغفل عنهم ويكونون في إحتياج شديد للطعام والنفقة وهو لا يودها ولا يبتغي الله فيها وهذا ذنب عظيم وإفساد في الأرض وكفا قاطع الرحم عقاباً أنه لن يدخل الجنة \*أخرج البخاري بسنده عن جبير بن مطعم أنه سمع النبي ﷺ يقول: — (لا يدخل الجنة

## قاطع) (٢)

وهناك أحاديث أخرى كثيرة بنفس هذا المعنى واقتصرت على هذا لعدم التكرار وعدم الإطالة. قال ابن حجر: - قوله (لا يدخل الجنة قاطع) أي قاطع رحم والمراد به هنا من استحل القطيعة أو أي قاطع والمراد لا يدخلها قبل أن يحاسب ويعاقب على قطيعته وقطع الرحم هو ترك الصلة والإحسان والبر بالأقارب (٣) وقد تعارف إطلاق القطع في قطعها كالصلة في وصلها وهذا تشديد وتهديد من الرسول ﷺ لمن يستحل القطع.

وهذا من باب الحث على مكارم الأخلاق كقوله تعالى (ادفع بالتي هي أحسن السيئة) (٤) قلت: وقد حذر الله تعالى من قطع الرحم ومن عاقبة القاطع الوخيمة والتي تستوجب له النار إن أصر على مقاطعته لأرحامه لأن مقاطعة الأرحام من صفات الكافرين والفاسقين أهل النار. قال الله تعالى: (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (٥)

(١) النووي: البر والصلة باب صلة الرحم ١١٢/١٦ (٢) البخاري. الأدب باب إثم القاطع ٣/١٣٥ ح ٥٩٨٤

(٣) فتح الباري. الأدب باب إثم القاطع ج ٤٢٩/١٠ ح ٥٩٨٤

(٤) سورة المؤمنون: آية ٩٦ (٥) سورة البقرة: آية ٢٧

قال ابن كثير: المراد به صلة الأرحام والقربات (١).

وقال الله تعالى: (وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ

يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ) (٢)

قلت : إن صلة الرحم وإطعامهم صفة حميدة لمن اتصف بها وقد كانت صفة ملازمة لرسول

البشرية وسيدها ﷺ والجميع يعلم حديث بداية نزول الوحي على رسول الله وهو في غار حراء ولا داعي لذكر الحديث كاملاً لعدم الإطالة.

والحديث في صحيح البخاري وجاء فيه كلام السيدة خديجة (رضي الله عنها) لرسول الله عندما ذهب إليها مرتعداً وهو يقول زملوني زملوني (.. فأخبرها الخبر قالت خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً فوالله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم.....) (٣)

فهذه شهادة من أم المؤمنين (رضي الله عنها) لرسول الله ﷺ بأنه يصل رحمه ومن أجل ذلك وغيره من الأعمال الصالحة لن يخذيه الله أبداً، بل إن أعداء الرسول ﷺ شهدوا له بصلته لرحمه فهذا أبو سفيان وهو في وقت كفره يشهد له بذلك

\*أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (إن قريشا أبطؤوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وإن قومك هلكوا فادع الله. فقرأ { فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين { . ثم عادوا إلى كفرهم فذلك قوله تعالى { يوم نبطش البطشة الكبرى } . يوم بدر ، قال أبو عبد الله وزاد أسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فأطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر قال ( اللهم حولينا ولا علينا ) . فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم (٤)

(١) تفسير ابن كثير: ج ١/٦٦

(٢) سورة الرعد آية: ٢٥

(٣) البخاري. التفسير. باب تفسير سورة العلق ٢/٥٣١ ح ٩٥٣

(٤) البخاري. تفسير القرآن. باب فلا يربو عند الله ٢/٤٧٦ ح ٤٧٧٤

ولقد وصي رسول الله ﷺ أصحابه أن يطعموا أقاربهم فهم أولي من غيرهم وهذا ما حدث لإبي

طلحة ؓ

\* أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك ؓ قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بئرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون إقام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب أموالي إلي بئرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال فقال رسول الله ﷺ بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه (١)

قال النووي: وفي هذا الحديث استحباب الإنفاق مما يحب ومشاورة أهل العلم والفضل في كيفية

الصدقات ووجوه الطاعات وغيرها قوله ﷺ ( بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح ) (٢)

قلت: أن الحديث الشريف يتضح من خلاله إرشاد الرسول ﷺ أصحابه إلى صلة الأرحام فعندما أراد أبو طلحة التصدق على الفقراء وجهه الرسول ﷺ إلى أن يجعل هذا البئر الذي يريد أن يتصدق به في أقاربه وأرحامه فهو خير له حتى يجدوا ما يأكلوه ولا يحتاجون إلي عطف أحد فالمال الذي يتصدق به عندما يكون للفقراء من أولي الأرحام فهم أولي من غيرهم ومن أطعم أقاربه ووصلهم مد الله في عمره ووسع رزقه .

---

(١). الزكاة. باب الزكاة على الأقارب ١/٣٢٢ ح ١٤٦١

(٢). النووي. الزكاة. باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج ٨٤/٧

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول من سره أن يبسط (١) له في رزقه وأن ينسأ له (٢) في أثره فليصل رحمه (٣)

قال ابن حجر: قوله من سره أن يبسط له في رزقه في حديث أنس من أحب (٤) وللترمذي وحسنه من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثراة في المال منسأة في الأثر) (٥)

قال المباركفوري: المعنى تعرفوا أقاربكم من ذوي الأرحام ليتمكنكم صلة الرحم وهي التقرب لديهم والشفقة عليهم والإحسان إليهم فتعلم النسب مندوب ( فإن صلة الرحم محبة ) بفتحات وتشديد موحدة مفعلة من الحب مصدر المبني للمفعول.

(مثراة في المال) هي مفتعلة من الثري وهو الكثرة أي سبب لكثرة المال وهو خبر ثان (منسأة) بفتح الهمزة مفعلة من النساء وهو التأخير ( في الأثر ) بفتحتين أي لأجل والمعنى أنها سبب لتأخير الأجل وموجب لزيادة العمر وقيل باعث دوام واستمرار في النسل والمعنى أن يمن الصلة يفضي إلى ذلك (٦)

---

(١) يبسط: بسط: البسطة السعة ومكان بسيط أي واسع والبسط أصله التوسع في كل شيء وفي أسماء الله

تعالى [ الباسط ] — لسان العرب ١٤/٤٢٥، النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٣٢٨

(٢) ينسأ له: نسأ: نسأت الشيء نسأً وأنسأته إنسأً إذا أخرته ويكون النسأ في العمر وفي الدين — غريب الحديث لحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان ١/٣٣٩ ط جامعة أم القرى . مكة المكرمة ، — النهاية في غريب الحديث و الأثر ٥/٤٣، لسان العرب ١/١٦٦

(٣) البخاري. الأدب. باب من بسط له في الرزق ٣/١٣٥ ح ٥٩٨٥

(٤) فتح الباري. الأدب باب من بسط له في الرزق ١٠/٤٢٩ ح ٥٩٨٥

(٥) الترمذي. أبواب النكاح. باب ما جاء في تعليم النسب ٤/٣٥١ — ١٩٧٩ — دار إحياء التراث العربي

(٦) تحفة الأحوذى ٦/٩٦ — ط دار الكتب العلمية

قلت: وهنا سؤال لا بد منه وهو .هل ظاهر الحديث يعارض قوله تعالى (فإذا جاء أجلهم لا

يستأخرون ساعة ولا يستقدمون)(١)

قال العيني:والجمع بينهما من وجهين: —

أحدهما: أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة وعمارته وقته بما ينفعه في الآخرة وصيافته عن تضييعه في غير ذلك وحاصله أن صلة الرحم تكون سببا للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقى بعده الذكر الجميل فكأنه لم يمت ومن جملة ما يحصل له من التوفيق العلم الذي ينتفع به من بعده والصدقة الجارية عليه والخلف الصالح .

ثانيهما: أن الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر وأما الأول الذي دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى كأن يقال للملك مثلا أن عمر فلان مائة مثلا أن وصل رحمه وستون إن قطعها وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص واليه الإشارة بقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة ويقال له القضاء المبرم ويقال للأول القضاء المعلق والوجه الأول أليق بلفظ حديث الباب فإن الأثر ما يتبع الشيء فإذا أخر حسن أن يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور والوجه الأول أظهر ويجوز أن يكون المعنى أن الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل أثر قاطع الرحم ومن هذه المادة قول الخليل عليه السلام (واجعل لي لسان صدق في الآخرين) (٢) (٣)

قلت: إن صلة الأرحام أمر ضروري لكل مسلم أراد إرضاء ربه سبحانه وتعالى وما ذكرته من فوائد صلة الأرحام هذا قليل من كثير في فضل الصلة وإطعام الأرحام يوثق الصلات الإجتماعية بين الأسر الإسلامية عندما يجتمعون علي الغداء أو العشاء وينظرون في شئون حياتهم وقد دعا الله عز وجل إلي الطعام عند الأقارب وأولي الأرحام لفوائده الكثيرة والتي ذكرت جزءاً بسيطاً منها.

(٣) عمدة القاري ٩١/٢٢

(١) سورة الأعراف: آية: ٣٤ (٢) سورة الشعراء: آية: ٨٤

قال الله تعالى: ( لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ ۚ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ..... ) (١)

فهذه دعوة من الله تعالى إلي توثيق هذه الصلوات بالطعام وعلينا دائماً أن نكون كرماء مع ذوي الأرحام وأن نبداهم بالدعوة إلي الطعام ونحرص علي المودة معهم ولنعلم أن الصلة ليست بالمكافأة والتي معناها رد الزيارة بزيارة مماثلة أو أفضل منها قليلاً .

قال الله تعالى(وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها)(٢):بل إن الصلة تكون بهذا وأكثر من هذا بكثير فالمطلوب من المسلم تأليف القلوب وإذا قطعت رحمة وصلها وأطعمها.

\*أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال ليس الواصل

بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها)(٣)

قال ابن حجر: قوله: ( لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ ) أَيُّ الَّذِي يُعْطِي لِغَيْرِهِ نَظِيرَ مَا أُعْطَاهُ ذَلِكَ الْغَيْرُ ، وَقَوْلُهُ: ( الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَةُ وَصَلَهَا ) أَيُّ الَّذِي إِذَا مُنِعَ أُعْطِيَ ، " قُطِعَتْ " ضُبُطَتْ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَكَسْرُ ثَانِيهِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ ، وَفِي أَكْثَرِهَا بِفَتْحَيْنِ ، فَهُمْ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ: ( وَاصِلٌ وَمُكَافِئٌ وَقَاطِعٌ ) ، فَالْوَاصِلُ مَنْ يَنْفَضِّلُ وَلَا يُنْفَضِّلُ عَلَيْهِ ، وَالْمُكَافِئُ الَّذِي لَا يَزِيدُ فِي الْإِعْطَاءِ عَلَى مَا يَأْخُذُ ، وَالْقَاطِعُ الَّذِي يُنْفَضِّلُ عَلَيْهِ وَلَا يَنْفَضِّلُ . وَكَمَا تَقَعُ الْمُكَافَأَةُ بِالصَّلَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ كَذَلِكَ يَقَعُ بِالْمُقَاطَعَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ ، فَمَنْ بَدَأَ حِينَئِذٍ فَهُوَ الْوَاصِلُ ، فَإِنْ جُوزِيَ سُمِّيَ مَنْ جَازَاهُ مُكَافِئًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . (٤)

قلت : وهذا من باب الحث على مكارم الأخلاق وزيادة الترابط الأسري . ويا ليت الأسر الإسلامية تجتمع وتتحد وتتعاون وتتحاب كما كانت حتي يعود لنا مجدنا من جديد فقد كانوا يجتمعون علي الطعام في المناسبات السعيدة وأماكن التقائهم في بيت الجد أو الجدة فيأكلون ويتفقدون أحوالهم ويحاولون حل مشاكلهم وأنا أدعوا جميع الأسر إلي العودة إلي هذه العادات الطيبة وأن يجتمعوا علي الطعام في جميع المناسبات العامة وغيرها .

(١)سورة النور :آية(٨١) (٢)سورة النساء:آية: ٨٦(٣) البخاري.الأدب.باب ليس الواصل بالمكافئ.٣/١٣٦ح ٥٩٩١

(٤)فتح الباري:الأدب.باب ليس الواصل بالمكافئ.١٠٤٣٧/١٠ح ٥٩٩١

**\*\* همام بن يحيى بن دينار العوذى المحلمى ، أبو عبد الله ، و يقال : أبو بكر ، البصرى ، مولى بنى عوذ بن سود بن الحجر بن عمرو بن عمران ، إخوة طاحية و زهران ، من الأزد من كبار أتباع التابعين .**

**روى له : خم د ت س ق ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )**

**رتبته عند ابن حجر : ثقة ربما وهم**

**رتبته عند الذهبي : الحافظ ، قال أحمد : هو ثبت فى كل المشايخ .**

**و قال أبو أحمد بن عدى : يقال : كان والده يحيى قصابا من بنى عوذ من الأزد . اهـ .**

**قال عمر بن شبة ، عن عفان بن مسلم : كان يحيى بن سعيد يعترض على همام فى كثير من حديثه ، فلما قدم معاذ بن هشام نظرنا فى كتبه فوجدناه يوافق هماما فى كثير مما كان يحيى ينكره ، فكف يحيى بعد عنه .**

**و قال أحمد بن سنان القطان : سمعت يزيد بن هارون يقول : كان همام قويا فى الحديث .**

**و قال صالح بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه : همام ثبت فى كل المشايخ .**

**و قال زكريا بن يحيى الساجى : أخبرنى أحمد بن محمد ، قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : همام ثقة ، و هو أثبت من أبان فى يحيى بن أبى كثير .**

**و قال الحسين بن الحسن الرازى : قلت ليحيى بن معين : همام ؟ فقال : ثقة ،**

**صالح ، و هو فى قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة ، و أحسنهم حديثا عن قتادة .**

**و قال أبو بكر البرديجى : همام صدوق يكتب حديثه و لا يحتج به ، و أبان العطار أمثل منه .**

**و قال العجلي : بصرى ثقة .**

**و قال الحاكم : ثقة حافظ . الوفاة : ١٦٤ أو ١٦٥ هـ — تهذيب التهذيب ١١/٦٠ ، تقريب التهذيب ١/ ٥٧٤**

**قتادة بن دعامة بن قتادة ، و يقال قتادة بن دعامة بن عكابة ، السدوسى ، أبو الخطاب البصرى\*\*\***

**المولد : ٦٠ هـ أو ٦١**

**الطبقة : ٤ : طبقة تلى الوسطى من التابعين**

**روى له : خم د ت س ق ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )**

**قال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ، حجة فى الحديث ، و كان يقول بشيء من القدر .**

**و قال همام : لم يكن قتادة يلحن . و قال ابن حبان فى " الثقات " : كان من علماء الناس بالقرآن و الفقه ، و من حفاظ**

**أهل زمانه ، مات بواسط سنة مائتين و سبعة عشرة ، و كان مدلسا ، على قدر فيه .**

و قال البخارى : لا يشبه أن قتادة سمع من بشر بن عائذ لأنه قديم الموت ، و لا نعرف له سماعا من ابن بريدة .

رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت

رتبته عند الذهبي : الحافظ الوفاة : ١٠٠ و بضع عشرة هـ — واسط — تهذيب الكمال ٤٩٨/٢٣، تهذيب

التهذيب ٣١٥/٨، لسان الميزان ٣٤١/٧

\*\*\*الأربعة أبو ميمونة الفارسي المدني الأبار قيل اسمه سليم وقيل سلمان وقيل أسامة وقيل أنه والد هلال بن أبي ميمونة ولا يصح روى عن معاوية وأبي هريرة وسمرة بن جندب وعنه يحيى بن أبي كثير وقاتدة وهلال بن أبي ميمونة وأبو النضر قال بن معين أبو ميمونة الأبار صالح وقال العجلي سليم بن أبي ميمونة مدني تابعي ثقة وقال النسائي أبو ميمونة ثقة وقال بن جريج عن زياد بن سعد عن هلال بن أبي ميمونة أن أبا مسمونة سليمان مولى من أهل المدينة رجل صدق حديثه عن أبي هريرة وقال بن عيينة عن زياد بن سعد عن هلال بن أبي ميمونة عن أبي ميمونة وليس بأبيه عن أبي هريرة وقال أبو حكيم أبو ميمونة الفارسي اسمه سليمان ويقال أسامة بن زيد روى عنه ابنه هلال بن أبي ميمونة قلت فرق البخاري وأبو حاتم ومسلم والحاكم أبو أحمد بن أبي ميمونة الأبار الذي روى عن أبي هريرة وعنه قتادة وبين أبي ميمونة الفارسي اسمه سليم روى عنه أبو النضر وغيره وقع عند أبي داود أن اسمه سلمى وقال الدار قطني أبو ميمونة عن أبي هريرة عنه قتادة مجهول يترك وهذا مما يؤيد أنه غير الفارسي لأنه وثق الفارسي في

كناه — تهذيب التهذيب ٢٧٧/١٢

قلت : فهنيئاً لمن أطعم الطعام بفوزه برضي الرحمان ودخول الجنة ومن شدة حرص الرسول (صلي الله عليه وسلم) علي إطعام أصحابه للمساكين أنه كان يسألهم دائماً عن أفعال الخير وإطعامهم المحتاجين ويقول لهم من أطعم اليوم مسكيناً .

• أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِماً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِيناً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضاً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ (١)

\*قلت : وهذا ثواب عظيم من عند الله لمن صام وتبع الجنازة وأطعم المسكين وعاد المريض لأن من فعل هذه الأمور دخل الجنة وفي الحديث بيان لفضل الصحابي الجليل أبي بكر الصديق (رضي الله عنه وأرضاه) الذي فعل أمور الخير كلها وكان دائماً يعطف علي المساكين وهو الذي كان يعتق الفقراء العبيد من أسر المشركين ومهما تكلمنا عن فضله قلن نوفيّه حقه.

• قال النووي :قوله (من أصبح منكم اليوم صائماً) قال أبو بكر أنا إلى قوله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة قال القاضي :معناه دخل الجنة بلا محاسبة ولا مجازاة علي قبيح الأعمال و إلا فمجرد الإيمان يقتضي دخول الجنة بفضل الله تعالى(٢)

قلت : ومن أطعم المساكين والفقراء وجده أجراً وثواباً عظيماً محفوظاً له عند رب العالمين

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (إن الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك ؟ وأنت رب العالمين قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف أطعمك ؟ وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت

(٢) النووي . شرح مسلم . ١٥٦/١٥

(١)مسلم . الزكاة .باب من جمع الصدقات ٧١٣/٢ ح ١٠٢٨

ذلك عندي ؟ يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك ؟ وأنت رب العالمين قال

استسقاك عبي فلان فلم تسقه أما أنك لو سقيته وجدت ذلك عندي(١)

قال النووي : قال العلماء إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا له قالوا ومعنى وجدنتي عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل عليه قوله تعالى في تمام الحديث لو أطعمته لوجدت ذلك عندي لو أسقيته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه والله اعلم(٢)

قلت : فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء لأعمال الخير التي يفعلها الإنسان والتي منها إطعام الفقراء والمساكين فهي رعاية من الله عز وجل لمن أعطي الفقراء حقوقهم ودعوة للإتحاد بين الأمة الإسلامية غنيها وفقيرها صحيحها ومريضها.

قلت: وإذا أطعم العبد المساكين بغير إذن من سيده أخذ الأجر هو وسيده وقسم الأجر بينهما أخرج الإمام مسلم بسنده عن عميرا مولى أبي اللحم(٣) قال أمرني مولاي أن أقدد لحما فجاءني مسكين فأطعمته منه فعلم بذلك مولاي فضربني فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال : لم ضربته ؟ فقال يعطي طعامي بغير أن أمره فقال الأجر بينكما(٤).

قال النووي: قوله ( مولى أبي اللحم ) هو بهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لأنه كان لا يأكل اللحم وقيل لا يأكل ما ذبح للأصنام واسم أبي اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفاري وهو صحابي لا يأكل ما ذبح للأصنام واسم أبي اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفاري وهو صحابي

---

(١) مسلم . البر والصلة . باب فضل عيادة المريض ٤ / ١٩٩٠ ح ٢٥٦٩

(٢) النووي . شرح مسلم . ١٢٦ / ١٦

(٣) أبي اللحم الغفاري ، ، اسمه عبد الله بن عبد الملك ، وقيل : خلف بن عبد الملك ، وقيل : الحويرث بن عبد الله ، ومن ولده الحويرث بن عبد الله بن أبي اللحم الغفاري . له صحبة ، قيل : إنه كان لا يأكل ما ذبح للأصنام فقيل له أبي اللحم لذلك له عن النبي صلى الله عليه وسلم ( ت س ) حديث واحد في الإستسقاء . اهـ .

وقال المزى : روى له الترمذى والنسائي . اهـ . " " قيل : قتل يوم حنين تهذيب التهذيب ١ / ١٨٨

(٤) مسلم . الزكاة . باب ما أنفق العبد من مال مولاه ٢ / ٧١١ ح ١٠٥٢

استشهد يوم حنين روى عمير مولاة قوله (كنت مملوكا فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أأتصدق من مال مولاي بشيء قال نعم الأجر بينكما نصفان) هذا محمول على ما سبق أنه استأذن في الصدقة بقدر يعلم رضا سيده به وقوله (أمرني مولاى أن أقدد لحما فجاءنى مسكين فأطعمته فعلم ذلك مولاى فضربنى فأنتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامي بغير أن أمره فقال الأجر بينكما) هذا محمول على أن عميراً تصدق بشيء يظن أن مولاة يرضى به ولم يرض به مولاة فلمعير أجر لأنه فعل شيئاً يعتقد طاعة بنية الطاعة ولمولاة أجر لأن ماله تلف عليه ومعنى الأجر بينكما أي لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمانه (١) قلت: ولقد دعا الله سبحانه وتعالى إلي إطعام الفقراء والمساكين في كثير من الكفارات المختلفة لبعض الذنوب أذكر أربعة منها:

(١) الأيمان: فإذا حلف الإنسان وحنث (٢) في يمينه وجب عليه إطعام عشرة مساكين من أوسط ما يطعم الإنسان به أهله أو كسوتهم أو عتق رقبة فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. قال الله تعالى: (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (٣)

قال ابن كثير: لغو اليمين هو قول الرجل في الكلام من غير قصد: لا والله، بلى والله، وهذا مذهب الشافعي وقيل: هو في الهزل. وقيل: في المعصية. وقيل: على غلبة الظن وهو قول أبي حنيفة وأحمد وقيل: اليمين في الغضب. وقيل: في النسيان. وقيل: هو الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس

(١) النووي. شرح مسلم ١١٤/٧.

(٢) ( حنث ) الحنث الخلف في اليمين حنث في يمينه حنثاً وحنثاً لم يبرأ فيها وأحنثه هو نقول أحنثت الرجل في يمينه

فحنث إذا لم يبرأ فيها- لسان العرب ١٣٨/٢

(٣) سورة المائدة: آية: ٨٩

ونحو ذلك، واستدلوا بقوله: { لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ } (١) والصحيح أنه اليمين من غير قصد؛ بدليل قوله: { وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ } أي: بما صممت عليه من الأيمان وقصدتموها، فكفارته إطعام عشرة مساكين يعني: محاويج من الفقراء، ومن لا يجد ما يكفيه.

وقوله: { مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ } قال ابن عباس: أي من أعدل ما تطعمون أهليكم..، و قيل: خبز ولبن، خبز وسمن. (٢)

قلت: فوضح من خلال الآية الكريمة أن إطعام عشرة من المساكين كفارة لمن حنث في يمينه وقد جاءت الأحاديث النبوية تؤكد على جواز الحنث في اليمين إذا رأى الإنسان أن العمل الذي سيقوم به حرام أو هناك عمل أفضل منه.

أخرج البخاري بسنده عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي النبي ( صلى الله عليه وسلم ) : ( يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ف كفر عن يمينك وأت الذي هو خير ) (٣)..... وأكتفي بهذا الحديث حتى لا أتعرض للإطالة في موضوعي.

---

(١) سورة المائدة: آية: ٨٧

(٢) تفسير ابن كثير: ٨٨/٢

(٣) البخاري. الأيمان والنذور. باب الكفارة قبل الحنث ٢٩٢/٣ ح ٦٧٢٢

(٢): في الظهر (١) قلت : ويكون ذلك إذا قال لزوجته أنت على كظهر أمي أو كأحد محارمي وكان هذا طلاقاً في الجاهلية وجاء الإسلام وبين أن هذا اليمين لا يسمى طلاقاً ولكنه يسمى ظهاراً وكفارة هذا اليمين هي تحرير رقبة مؤمنة من قبل أن يجامعها فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يجامعها فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً .

قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تَوْعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (٢)

قلت :فمن كفارات يمين الظهر : إطعام ستين مسكيناً ويمين الظهر يجب فيه التكفير عن يمينه ولهذه الآية سبب نزول لحادثة حدثت بالفعل عند رسول الله (صلي الله عليه وسلم) (٣)

(١) الظَّهْرُ من النساء وظاهر الرجل امرأته ومنها مظاهرٌ وظهاراً إذا قال هي عليّ كظهر ذاتِ رَحِمٍ وقد تَظَهَّرَ منها وتَظَاهَرَ وظَهَرَ من امرأته تَظْهِيراً كله بمعنى وقوله عز وجل والذين يَظْهَرُونَ من نِسَائِهِمْ قُرَى يَظَاهَرُونَ وقرى يَظْهَرُونَ والأصل يَتَظْهَرُونَ والمعنى واحد وهو أن يقول الرجل لامرأته أنت عليّ كظهر أمي وكانت العرب تطلق نساءها في الجاهلية بهذه الكلمة وكان الظَّهْرُ في الجاهلية طلاقاً فلما جاء الإسلام نهوا عنه وأوجبَت الكفارة على من ظاهَرَ من امرأته وهو الظَّهْرُ وأصله مأخوذ من الظَّهَرُ وإنما خَصَّصُوا الظَّهَرَ دون البطن والفخذ والفرج وهذه أولى بالتحريم لأن الظَّهَرَ موضع الركوب والمرأة مركوبة إذا غُشِيَتْ فكأنه إذا قال أنت عليّ كظهر أمي أراد رُكُوبَكَ للنكاح عليّ حرام كركوب أمي للنكاح فأقام الظهر مقام الركوب لأنه مركوب وأقام الركوب مقام النكاح لأن الناكح راكب وهذا من لطيف الاستعارات للكناية — لسان العرب ٥٢٠/٤

(٢) سورة المجادلة. آية ٣، ٤

(٣) وسبب نزول آيات الظهر وحكمه هو عندما ظاهر أوس بن الصامت من زوجته خولة بنت ثعلبة فذهبت إلي رسول الله لتعلم ما حكم يمين الظهر وقد ذكرت القصة كاملة في حديث صحيح عند الإمام أحمد أخرج الإمام أحمد قال حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ .....

عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ (١) :-

قَالَتْ وَاللَّهِ فِيَّ وَفِي أَوْسِ بْنِ صَامِتٍ أَنْزَلَ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ قَالَتْ كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ وَضَجَرَ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَرَاغَعْتُهُ بِشَيْءٍ فَغَضِبَ فَقَالَ أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي قَالَتْ ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ فَإِذَا هُوَ يُرِيدُنِي عَلَى نَفْسِي قَالَتْ فَقُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ خُوَيْلَةَ بِيَدِهِ لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ مَا قُلْتَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِينَا بِحُكْمِهِ قَالَتْ فَوَاتَبَتْنِي وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ فَغَلَبْتُهُ بِمَا تَغْلِبُ بِهِ الْمَرْأَةُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ فَأَلْفَيْتُهُ عَنِّي قَالَتْ ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي فَاسْتَعَرْتُ مِنْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَكَرْتُ لَهُ مَا لَقِيتُ مِنْهُ فَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَلْقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ قَالَتْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا خُوَيْلَةُ ابْنُ عَمِّكَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَاتَّقِي اللَّهَ فِيهِ قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ فَتَغَشَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا كَانَ يَنْغَشَاهُ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَقَالَ لِي يَا خُوَيْلَةُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ { قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ } إِلَى قَوْلِهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ { فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرِيهِ فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً قَالَتْ فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَهُ مَا يُعْتِقُ قَالَ فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَتْ فَقُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ قَالَ فَلْيُطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَسَقًا مِنْ تَمَرٍ قَالَتْ قُلْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ذَاكَ عِنْدَهُ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَا سَتُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمَرٍ قَالَتْ فَقُلْتُ وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ سَأُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ قَالَ قَدْ أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتِ فَأَذْهَبِي فَتَصَدَّقِي عَنْهُ ثُمَّ اسْتَوْصِي بِابْنِ عَمِّكَ خَيْرًا قَالَتْ فَفَعَلْتُ (٢) (٣)

(١) (خولة بنت ثعلبة) قال ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب د أبي داود خولة بنت ثعلبة بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصارية الخزرجية ويقال خولة بنت ثعلبة بن مالك ويقال بنت مالك بن ثعلبة ويقال دليج ويقال بنت الصامت وهي المجادلة التي ظاهر منها زوجها روى حديثها بن إسحاق عن معمر بن عبد الله بن حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة قالت ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت قلت هذه رواية إبراهيم بن سعد وقال يونس بن بكير عن إسحاق خولة بغير تصغير وكذا قال بن الكلبي عن أبي صالح عن بن عباس وكذا هو تفسير النخعي عن بن جريح عن عطاء عن بن عباس قال محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار أن خويلة بنت ثعلبة وكذا سماها محمد بن كعب وعروة وعكرمة وقال محمد بن سلمة عن بن إسحاق خويلة بنت ثعلبة أخرجه الطبراني وقال يحيى بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق بنت مالك بن ثعلبة أخرجه الحسن بن سفيان وكذا قال جعفر بن

الحارث عن بن إسحاق أخرجه بن مندة وأخرجه يحيى الحماني في مسنده من طريق أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن يزيد عن خولة بنت الصامت..... تهذيب التهذيب — ٤٤٣/١٢، تهذيب الكمال — ١٦٣/٣٥

(٢) مسند أحمد. ح خولة بنت ثعلبة ٤١٠/٦ ح ٢٧٣٦٠ ط قرطبة

(٣) الحديث بهذا الإسناد جاء فيه معمر بن عبد الله بإسناد عال وقد ذكره ابن حبان في الثقات وجميع الرواة الآخرين كلهم ثقات وروى بسند ه عند ابن حبان قال أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني معمر بن عبد الله بن حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة بنت ثعلبة — صحيح ابن حبان ١٠٧/١٠ ح ٤٢٧٩ ط الرسالة ورواه أبو داود في سننه ١٦٧٤/١ ح ٢٢١٤ والبيهقي في سننه الكبرى: ٣٩٢/٧ ح ١٥٠٦٥ ط دار الباز والطبراني في المعجم الكبير ٢٤٧/٢٤ ح ٦٣٤ مسند النساء خولة بنت مالك والحديث رواه كلهم ثقات وإن كان مما قرأت أن معمر به شيء من الجهالة فقد وقع إسناد هذا الحديث عالياً قال المزي في كتابه تهذيب الكمال:—

د معمر بن عبد الله بن حنظلة حجازي روى عن يوسف بن عبد الله بن سلام د روى عنه محمد بن إسحاق بن يسار د ذكره بن حبان في كتاب الثقات روى له أبو داود وقد وقع لنا حديثه عالياً جدا — تهذيب التهذيب — ١٠/ ٢٢٠ ، تهذيب الكمال — ٣١٢/ ٢٨

ومما يؤكد صحة الحديث أن الإمام البخاري ذكر القصة كاملة في كتاب الطلاق باب الظهار

قلت : وجاء في كفارة يمين الظهار أحاديث كثيرة تؤكد وجوب الكفارة على من ظاهر من زوجته وهو يقصد بيمينه تحريمها على نفسه لاغير ذلك أحاديث كثيرة أخرى أذكر واحداً منها منعاً للإطالة

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَالَ: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} (١)

قال الإمام النووي: وقد اختلف العلماء فيما إذا قال لزوجته أنت على حرام فمذهب الشافعي أنه إن نوى طلاقها كان طلاقاً وإن نوى الظهار كان ظهاراً وإن نوى تحريم عيناها بغير طلاق ولا ظهار لزمه بنفس اللفظ كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وإن لم ينو شيئاً ففيه قولان للشافعي أصحهما يلزمه كفارة يمين.

والثاني أنه لغو لا شيء فيه ولا يترتب عليه شيء من الأحكام هذا مذهبنا

وحكى القاضي عياض في المسألة أربعة عشر مذهباً أحدها المشهور من مذهب مالك أنه يقع به ثلاث طلاقات سواء كانت مدخولاً بها أم لا لكن لو نوى أقل من الثلاث قبل في غير المدخول بها خاصة قال وبهذا المذهب قال أيضاً على بن أبي طالب وغيره ومنها أنه يمين ظهار تجب فيه كفارة الظهار (٢)

قلت: ولاداعي لذكر الباقي لعدم الإطالة فهذا الموضوع الفقهي ليس من عناصر البحث

---

(١) أخرجه مسلم. الطلاق. باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو طلاقاً ٢/١١٠ ح ١٤٧٣

(٢) النووي ١٠/٧٣

### (٣) كفارة من جامع أهله في رمضان

قلت: يجب إطعام المساكين على من جامع زوجته في نهار رمضان إذا لم يجد عبداً مسلماً يعتقه ولم يستطع صيام شهرين متتابعين.

أخرج البخاري بسنده أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت. قال (مالك). قال وقعت (١) على امرأتي وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (هل تجد رقبة تعتقها). قال لا. قال (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين). قال لا. فقال (فهل تجد إطعام ستين مسكيناً). قال لا. قال فمكث النبي (صلى الله عليه وسلم). فبينما نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق (٢) فيه تمر والعرق المكتل (٣) قال (أين السائل). فقال أنا. قال (خذ هذا فتصدق به). فقال الرجل أعلى أفقر مني يا رسول الله؟. فوالله ما بين لابتيها (٤) يريد الحرتين (٥) أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى بدت أنيابه ثم قال (أطعمه أهلك) (٦)

(١) وقعت على امرأتي: والوقاع مَوَاقِعُ الرجلِ امرأته إذا باضَعَهَا وَخَالَطَهَا وَوَقَعَ المرأةُ وَوَقَعَ عليها جَامِعَهَا — لسان العرب ٤٠٥/٨

(٢) عرق: أصل العرق السيففة المنسوجة من الخوص وكل شيء مضفور فهو عرق — الغريب لابن سلام ١٠٥/١، النهاية في غريب الحديث ٢١٩/٣

(٣) المكتل: هو المجمع المدور يقال خرجوا بمكاتلهم أي مجامعهم ويقال مكئل تمر ومكئل بر والكتلة: هي قطعة من كنيز التمر المحكم — لسان العرب ٥٨٢/١١، ٥٨٣

(٤) لابتيها ويقال: ما بين لابتيها أَجْهَلُ من فلان. يراد: ما بين طرفي المدينة — غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري ٤٦٥/٢ — لابتي المدينة هما حرتان تكتنفاها ولا تكون اللوبة الحجارة سوداً — لسان العرب ٧٤٦/١

(٥) حرتين: هي الأرض التي ألبستها حجارة سود ويراد بها المدينة المنورة لأنها تحاط بحرتين — لسان العرب ٧٤٦/١

(٦) البخاري. الصيام. باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ٤٢٢/١ ح ١٩٣٦

قلت: وهذا الحديث الشريف أخرجه البخاري في كتاب الصيام. باب إذا جامع في رمضان.

قال ابن حجر: ( قوله باب إذا جامع في رمضان ) أي عامدا عالما ولم يكن له شيء يعتق أو يطعم ولا يستطيع الصيام فتصدق عليه أي بقدر ما يجزيه فليكثر أي به لأنه صار واجدا وفيه إشارة إلى أن الإعسار لا يسقط الكفارة عن الذمة.(١) وهذا الرجل قيل هو سليمان بن صخر وقيل غير ذلك ومن قراءة الشروح يلاحظ أن الرجل قد اختلف في اسمه وأن الحادثة قد تكررت مع أكثر من رجل وتأتى تارة على أنها يمين ظهار وأخرى جماع في نهار رمضان وأخرى ظهار في ليل رمضان ولا داعي لسرد الروايات الأخرى(٢)

وقد جاء بهذا الحديث أن الرجل الذي جامع زوجته في رمضان قال لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) هلكت لأنه أحس بأن ما فعله معصية كبيرة وذنب كبير يؤدي إلى الهلاك والعذاب لذلك جاء في رواية أخرى أنه قال (احترقت) أي أحرقتني النار بلهيبها بسبب معصيتي التي فعلتها.

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها) تقول: إن رجلا أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال إنه احترق. قال (مالك). قال أصبت أهلي في رمضان. فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فقال (أين المحترق). قال أنا قال (تصدق بهذا) (٣)

قال ابن حجر: وكأنه لما اعتقد أن مرتكب الإثم يعذب بالنار أطلق على نفسه أنه احترق لذلك وقد أثبت النبي صلى الله عليه وسلم له هذا الوصف فقال أين المحترق إشارة إلى أنه لو أصر على ذلك لاستحق ذلك وفيه دلالة على أنه كان عامدا كما سيأتي قوله تصدق بهذا هكذا وقع مختصرا وأورده مسلم وأبو داود من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم وفيه قال أصبت أهلي قال تصدق قال والله ما لي شيء قال أجلس فجلس فأقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال أين المحترق أنفا فقام الرجل فقال تصدق بهذا فقال أعلى غيرنا فوالله أنا لجياع قال كلوه(٤) (٥)

(٢)المصدر السابق ص ١٩٤

(١)فتح الباري.الصيام.باب إذا جامع في رمضان ٤/١٩٣ ح ١٩٣٦

(٣)البخاري.الصوم.باب إذا جامع في رمضان ١/٤٢٢ ح ١٩٣٥

(٤)مسلم.الصيام.باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان ٢/٧٨٣ ح ١١١٢ (٥)فتح الباري: ٤/١٩٢ ح ١٩٣٥

قال النووي: ومذهب العلماء كافة وجوب الكفارة عليه إذا جامع عامدا جماعا أفسد به صوم يوم من رمضان والكفارة عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب التي تضر بالعمل إضرارا بينا فان عجز عنها فصوم شهرين متتابعين فان عجز فإطعام ستين مسكينا كل مسكين مد من طعام وهو رطل وثلاث بالبغدادي فان عجز عن الخصال الثلاث فللشافعي قولان:

القول الأول: لا شيء عليه وإن استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه واحتج لهذا القول بأن حديث هذا المجامع ظاهر بأنه لم يستقر في ذمته شيء لأنه أخبر بعجزه ولم يقل له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن الكفارة ثابتة في ذمته بل أذن له في إطعام عياله.

والقول الثاني: وهو الصحيح عند أصحابنا وهو المختار أن الكفارة لا تسقط بل تستقر في ذمته حتى يمكن قياسا على سائر الديون والحقوق والمؤاخذات كجزاء الصيد وغيره وأما الحديث فليس فيه نفي استقرار الكفارة بل فيه دليل لاستقرارها لأنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الكفارة بأنه عاجز عن الخصال الثلاث ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق التمر فأمره بإخراجه فلو كانت تسقط بالعجز لم يكن عليه شيء ولم يأمره بإخراجه فدل على ثبوتها في ذمته وإنما أذن له في إطعام عياله لأنه كان محتاجا ومضطرا إلى الإنفاق على عياله في الحال والكفارة على التراخي فأذن له في أكله وإطعام عياله وبقيت الكفارة في ذمته وإنما لم يبين له بقاءها في ذمته لأن تأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز عند جماهير الأصوليين وهذا هو الصواب في معنى الحديث وحكم المسألة وفيها أقوال وتأويلات أخرى ضعيفة وأما المجامع ناسيا فلا يفطر ولا كفارة عليه هذا هو الصحيح من مذهبنا وبه قال جمهور العلماء.

ودليلنا أن الحكم الفقهي يقول أن أكل الناسي لا يفطر والجماع في معناه وأما الأحاديث الواردة في الكفارة في الجماع فإنما هي في جماع العامد ولهذا قال في بعضها هلكت وفي بعضها احترقت احترقت وهذا لا يكون إلا في عامد فان الناسي لا إثم عليه بالإجماع (١)

---

(١) النووي. الصيام. باب تغليظ تحريم الجماع ٢٢٥/٧ ح ١١١٠

#### (٤) إطعام المساكين والفقراء كفارة لمن ارتكب محظورا من محظورات الإحرام

قلت: من حلق رأسه قبل أن ينتهي من إحرامه أو قصر أطافره أثناء حجه لمرضه فيجوز له ذلك فالدين يسر لا عسر وعليه أن يكفر عما فعله من الحلق لشعره أو غير ذلك بصيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو أن يذبح شاة وهو مخير في ذلك ، قال الله تعالى : (وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) (١)

قلت: وسبب نزول هذه الآية أن أحد الصحابة يوم الحديبية كان يؤذيه القمل بطريقة غير عادية ويتكاثر في رأسه بطريقة ملحوظة ومن كثرت كان يقع علي وجهه ولاحظ رسول الله عليه هذا الأمر العجيب وأنزل الله عز وجل هذه الآية فأمره رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) أن يحلق شعره لهذا الأذى وأن يكفر عنه بعد ذلك.

\*أخرج البخاري بسنده عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ (٢)(رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ أَيُّذِيكَ هَؤُمُوكَ قَالَ نَعَمْ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ لَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا (٣)بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ أَوْ يُهْدِيَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ(٤)

(١) سورة البقرة : آية(١٩٦)

(٢)كعب بن عجرة الأنصاري ، أبو محمد و قيل أبو عبد الله وقيل أبو إسحاق ، المدني

الطبقة : ١ : صحابي ، روى له : خ م د ت س ق ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )  
رتبته عند ابن حجر : صحابي

رتبته عند الذهبي : صحابي ( قال : من أصحاب الشجرة ) . الوفاة : بعد ٥٠ هـ — تهذيب الكمال ١٨٠/٢٤

(٣)الفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً وهي اثنا عشر مُدًا وثلاثة أصع عند أهل الحجاز وقيل الفرق خمسة أقداس والقسط نصف صاع فأما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلاً والفرقان جمع الفرق والفرق أربعة أرباع والصف أن تصف بين محليين أو ثلاثة من اللبـن — لسان العرب ٣٠٦/١٠

(٤)فتح الباري .المحصر .باب النسك شاة— ١٨١٧ح٢٣/٤

قلت: فكان إطعام عدد ستة من المساكين كفارة لمن كان مريضاً وارتكب شيئاً من المحظورات أو به أذى في رأسه فحلق رأسه. وفي ذلك رعاية للمساكين ودعوة إلى إطعامهم سواءً في الإطعام لستة منهم أو ذبح شاة للفقراء والمساكين وإطعامهم إياها.

## خير المال ما أطعمنا به الفقراء والمساكين

قلت : إن أفضل شيء يغتتمه الإنسان ويربحه هو ما يسعده في أخراه ويكون سببا للفوز بالجنة والنجاة من عذاب الله يوم القيامة وأفضل المال ما نطعم به الفقراء والمساكين ونقضي لهم به حاجتهم أخرج البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال ( إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض ). ثم ذكر زهرة الدنيا..... وإن هذا المال خضرة (١) حلوة ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيامة (٢)

قال العيني: قوله ( خضرة ) التأنيث إما باعتبار الأنواع أو الصورة أو تقديره كالفاكهة الخضرة الحلوة شبه المال في الرغبة فيه بها فإن الأخضر مرغوب من حيث النظر والحلو من حيث الذوق فإذا اجتمعا زادا في الرغبة حاصله أن التشبيه في الرغبة فيه والميل إليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء المستلذة فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده والحلو كذلك على انفراده فاجتماعهما أشد وفيه أيضا إشارة إلى عدم بقاءه لأن الخضراوات لا تبقى ولا تتراد (٣)

قلت: فالمال الذي يزيد ولا ينقص هو نعم صاحب المسلم لمن أعطي مالا وأهلكه في الحق فأعطى من فضله المسكين وغيره وأطعمهم وقام في حاجتهم ابتغاء وجه الله فهذا المال المرغوب فيه والذي يبارك الله فيه وينمي له صاحبه أضعافا مضاعفة

---

(١) خضرة: سمي المال خضرة لحسنه كأن المال كالشيء الأخضر حسن المنظر — الغريب لابن

سلام — ٢٨١/٢

(٢) البخاري. الجهاد والسير. باب فضل النفقة في سبيل الله ٢٧/٢ ح ٢٨٤٢

(٣) عمدة القاري. الزكاة. باب الإست عفاف عن المسألة ٥٢/٩

قلت : وعلينا أن نفتدي برسول الله (صلى الله عليه وسلم ) فى عطفه على الفقراء والمساكين.

لقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقرب الفقراء والمساكين ويعطف عليهم لما فى ذلك من فضل عظيم وثواب كبير عند الله ( سبحانه وتعالى) وكان من بين هؤلاء الفقراء علم من أعلام الحديث ورجل من خيرة الرجال وعالم من علماء الصحابة ومن حفاظ أحاديث سيد المرسلين (صلى الله عليه وسلم) ألا وهو الصحابي الجليل:أبو هريرة (رضى الله عنه) وأرضاه والذي ندر الزمان بأن وجود بمثله بعد سيد البشرية(صلى الله عليه وسلم)وآل بيته الكرام فهو قد لزم البيت النبوي ولا يريد من الدنيا شيئاً إلا إتباع الهدى المحمدي واستماع أحاديث سيد البشرية فتتلمذ على يد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكان نعم التلميذ المؤدب الذي شاهد حنان رسول الله وإطعامه له ورعايته إياه وتعجب الصحابة (رضوان الله عليهم) لكثرة مروياته عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)فأجاب عن ذلك وقال: هذا من كثرة ملازمتي لرسول الله.

\*أخرج البخاري بسنده أن أبا هريرة (رضي الله عنه) قال ثم إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وتقولون ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (بمثل حديث أبي هريرة وإن إختي من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق وكنت ألزم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على ملء بطني فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا وكان يشغل إختي من الأنصار عمل أموالهم وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة أعي حين ينسون وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فى حديث يحدثه إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما قلت فبسطت نمرة علي حتى إذا قضى رسول الله(صلى الله عليه وسلم) مقالته جمعتها إلى صدري فما نسيت من مقالة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تلك من شيء (١)

---

(١)البخاري.البیوع.باب قول الله تعالى:(فإذا قضيت الصلاة) ٢٠٤٧/١ح٤٧

قلت: وقد ذكر الإمام البخاري هذا الحديث بعبارة كنت أألزم الرسول (صلى الله عليه وسلم) وذلك لينال شرف مصاحبة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وجاء الحديث عند الإمام مسلم بلفظ كنت أخدم رسول الله (١) وخدمة رسول الله لها درجة عليا ومكانة رفيعة عند المسلمين لما فيها من الخير والبركة والعلم الديني الذي فاز به أبو هريرة (رضي الله عنه) فأصبح من أعلام الصحابة في رواية الحديث.

قلت: فببركة ملازمته وخدمته لرسول الله نال كثيراً من أوسمة الشرف النادرة على مستوى العالم بأسره فنال وسام عطف الرسول (صلى الله عليه وسلم) عليه — ووسام شرف الملازمة والمصاحبة — ونال وسام الدعاء من رسول الله له — ونال وسام الحفظ والإتقان — ونال أعلى وسام وهو رضي الله عنه فهنيئاً لك يا أبا هريرة بما نلت من أوسمة بسبب الصحبة المحمدية .

قال النووي: قوله: ( كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني ) أي ألزمه وأقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة قوله ( يقولون أن أبا هريرة يكثر الحديث والله الموعود): معناه فيحاسبني أن تعمدت كذبا ويحاسب من ظن بي السوء قوله: ( يشغلهم الصفق بالأسواق ) هو بفتح الياء من يشغلهم وحكى ضمها وهو غريب والصفق هو كناية عن التبايع وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها علي بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب أبي هريرة لعدم نسيانه بعد ذلك ما سمعه من رسول الله بسبب دعاءه له (٢)

قلت: ولما كان أبو هريرة (رضي الله عنه) بهذه الدرجة من الملازمة التامة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكان من فقراء المسلمين فليس له مال أو عقار أو تجارة... الخ فكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) دائماً يعطف عليه ويقدم له الطعام وببركة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان الطعام القليل يكفيه ويشبعه هو وغيره ويفيض منهم

---

(١) مسلم. فضائل الصحابة. باب فضائل أبي هريرة ٤/١٩٣٩ ح ٢٤٩٢ (٢) النووي: ٥٤/١٦

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: أصابني جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب فاستقرأته آية من كتاب الله فدخل داره وفتحها علي فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على رأسي فقال ( يا أبا هر ) . فقلت لبيك رسول الله وسعديك فأخذ بيدي فأقامني وعرف الذي بي فانطلق بي إلى رحله فأمر لي بعس من لبن فشربت منه ثم قال (عد فاشرب يا أبا هر) . فعدت فشربت ثم قال (عد) فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذي كان من أمري وقلت له فولى الله ذلك من كان أحق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولأنا أقرأ لها منك . قال عمر والله لأن أكون أدخلتك أحب إلي من أن يكون لي مثل حمر النعم(١)

قال بن حجر: قوله (أصابني جهد شديد) أي من الجوع والجهد والمراد به المشقة وهو في كل شيء بحسبه قوله فاستقرأته آية أي سألته أن يقرأ علي آية من القرآن معينة على طريق الاستفادة.

قوله فدخل داره وفتحها على أي قرأها على وافهمني إياها وكان أبو هريرة لا يريد القراءة وإنما يريد الإطعام فلم يظن عمر لمراده قوله فخررت لوجهي من الجهد أي الذي أشار إليه أولاً وهو شدة الجوع قوله فأمر لي بعس بضم العين المهملة بعدها مهملة هو القدح الكبير قوله حتى استوى بطني أي استقام من امتلائه من اللبن قوله كالقدح بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملة هو السهم الذي لا ريش له فشرب من القدح حتى امتلأ بطنه وشبع ويستفاد منه جواز الشبع (٢)

قلت :فهذا الصحابي الجليل مع كل ما له من فضل لا يجد طعاماً يأكله وكان في حالة من الإجهاد يرثي لها وهو بهذه الحالة الشديدة من الإعياء يقابل عمر(رضي الله عنه) فتحدثه نفسه بأن يذهب إليه ليسأله عن الطعام لما ألم به من جوع ولكن كيف يوجه إليه السؤال دون حديث مسبق وهو في شدة حرجه من السؤال ولكن الجوع يسيطر عليه فذهب إليه وسأله عن تفسير آية من كتاب الله حتى يظن

---

(١)فتح الباري .الأطعمة .باب(كلوا من طيبات ما رزقناكم )٩/٤٢٧ح٥٣٧٥

(٢)المصدر السابق:٩/٤٣٠

عمر لحالة الجوع التي عليها فيعطيه الطعام وأبو هريرة رضي الله عنه يعلم معني الآية جيداً ولكن للأسف الشديد لم يفتن عمر لما يريده أبو هريرة وقرأ له الآية التي يريدها ووضح له معناها ثم ذهب أبو هريرة بعد ذلك وهو يمشي في طريقه يصيبه إعياء شديد لا يستطيع مقاومته فوقع علي وجهه مما ألم به من الجهد يا أبا هريرة إذا نسيك الناس فلن ينساك رب الناس لقد بعث إليك راعي الفقراء والمحتاجين ورئيس المؤسسة العالمية لحقوق الإنسانية وكافل المساكين رسول رب العالمين (صلي الله عليه وسلم) هو الذي سيعالج مرضك ويذهب حزنك ويطعمك ويملاً بطنك بالطعام ويمحو الجوع عنك ببركته التي شهدت لها البشرية كلها فإذا بأبي هريرة يجد رسول الله (صلي الله عليه وسلم) بنفسه واقفاً أمامه ويمارحه ويقول له يا أبا هر (هل رأينا قلباً حنوناً كقلب رسول الله أو رافةً بالمساكين كرافة رسول الله (صلي الله عليه وسلم) فقام أبوهريّة وأفاق من إغماءه وكأنه شفي من مرضه عندما سمع صوت رسول الله (صلي الله عليه وسلم) وقال لبيك وسعديك يا رسول الله فساعده رسول الله (صلي الله عليه وسلم) علي القيام وعرف ما لحق به من الجوع دون طلب منه أو سؤال وأعطاه قدح فيه لبن وببركة رسول الله يشرب أبوهريّة من هذا القدح ويظل يشرب حتي يمتلأ بطنه ولا يستطيع أن يكمله أنها بركة رسول الله (صلي الله عليه وسلم). ويؤخذ من الحديث:

\*بيان ما كان عليه الصحابة من ضيق العيش

\*رافة رسول الله (صلي الله عليه وسلم) بالفقراء والمساكين.

\*فضل أبي هريرة (رضي الله عنه) في تحمله الجهد والمشقة في دعوة ربه والصبر علي الجوع.

\*مكرمة لإبي هريرة (رضي الله عنه) لإطعام رسول الله (صلي الله عليه وسلم) له بنفسه.

\*بركة رسول الله (صلي الله عليه وسلم) ومعجزة له في أن القدح البسيط الذي به القليل من اللبن يشبع من أغمي عليه من شدة الجوع.

\*ندم عمر (رضي الله عنه) لأنه حريص علي إطعام المساكين ولكنه لم يفتن لحال أبي هريرة

قلت: إذا أطعمنا الفقراء والمساكين وعطفنا عليهم حصلنا علي ثواب المجاهد في سبيل الله أو صيام النهار وقيام الليل.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم) (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل والصائم النهار) (١) قال الإمام النووي: قوله (صلى الله عليه وسلم) (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله) المراد بالساعي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما والأرملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت أم لا وقيل هي التي فارقت زوجها وسميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد زوجها (٢)

قلت: هذا فضل من الله وجائزة كبرى لمن يسعى في خدمة المساكين والأرامل يعطيه الله من فضله وكرمه وإنعامه ثواب المجاهد في سبيل الله أو كمن صام في نهاره وأحيا ليله بالقيام عبادة الله وصلاة وذكرًا ودعاءً. فالإسلام دين التكافل والعطاء والكرم والجود وعدم البخل وحقوق الإنسان الفقير قد أشار إليها الرسول (صلى الله عليه وسلم) منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان وإذا بحثنا عن حق المسلم نحو أخيه كما أمره الإسلام لوجدنا الكثير فالمسلمون بنيان واحد وكيان واحد ويد واحدة أخرج البخاري بسنده عن أبي موسى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه (٢)\*

قلت: فهذا بيان من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يجب تنفيذه من المسلمين حتى يكون المجتمع كياناً واحداً وبنياناً كاملاً غير ناقص لأن ما افقده عندي سأجده عند أخي فهذه دعوة من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صريحة لترابط الشعوب الإسلامية وتشبيك الأصابع من سيد البشرية لدليل قاطع على التعاون والترابط والرحمة والمودة المفروضة على المسلمين مع إخوانهم في الدين.

---

(١) البخاري. النفقات. باب فضل النفقة على الأهل ٣/٣ ح ٥٣٥٣

(٢) البخاري. الصلاة. باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ١١٧/١ ح ٤٨١

قلت :علي المجتمع المسلم أن يكون كيئناً واحداً فالارقي للأمة إلا إذا توحدت وأحس أفراد الأمة ببعضهم وأحس الغني بجوع الفقير وعطف عليه ونتمنى ترك الصراعات والنزاعات والتفرقة وأن تجتمع الأمة وتتنظر في شئونها وترعى فقرائها وتحاسب أغنيائها علي التقصير في واجبا تهم إذا قصرُوا إذا فعلنا ذلك صرنا جسدا واحداً.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى (١) قال النووي: قوله: ( المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً) وفي الحديث الآخر: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم..) إلى آخره هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه وفيه جواز التشبه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام قوله (صلى الله عليه وسلم): (تداعى لها سائر الجسد) أي دعا بعضه بعضاً للمشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط (٢)

قلت: فعلى الإنسان المسلم أن يكون بينه وبين إخوانه من المؤمنين صلة وبالأخص المساكين فهو يودهم ويعطف عليهم ويعطيهم الزكاة ويزيد عليها بالصدقات والعطايا والهبات ولو طبقنا المنهج النبوي في إطعام الفقراء والمساكين و المحتاجين ما وجدنا محتاجاً ولا فقيراً في مجتمع المسلمين فلو دفعنا الزكاة فقط لمستحقيها لأصبح المجتمع كله بحالة جيدة وحياة سعيدة لو أقاموا لهؤلاء الفقراء والمساكين مشروعات ومصانع ليعملون بها لأكلوا ونعموا بحياة سعيدة ولكننا نأسف كل الأسف لما وصل إليه حال المسلمين من ضيق في العيش وحالة متدنية من الفقر يندى لها الجبين لأن الزكاة لا تدفع ويقول الأغنياء نحن في حاجة إلى المال ويمنعون الفقير من حقه الواجب فيكثر أطفال الشوارع وتكثر الجرائم بسبب منع الزكاة من أصحابها وإني أنظر نظرة التأمل في المجتمع فأجد أناساً من المسلمين معهم أموال طائلة ولكنهم لا ينظرون إلى حتى فقراء حيهم الذي يعيشون معهم ولا يفكرون فيهم فعم البلاء علينا بأفعالنا وبأيدينا إن المجتمعات الغربية تعتني بالفقراء والمساكين ونحن لا نهتم بهم وقد أوصانا بهم سيد المرسلين (صلى الله عليه وسلم)

## إطعام اليتيم

### تعريف اليتيم:

قال ابن منظور: اليتيم الإنفراد واليتيم الفرد واليتيم فقدان الأب في الناس وفي البهائم فقدان الأم ولا يقال لمن فقد أمه من الناس يتيماً (١) وقد حدد ابن عباس (رضي الله عنه) يتم اليتيم متى ينتهي في الحديث الذي رواه الإمام مسلم وجاء فيه (..... متى ينقضي يتم اليتيم ؟ فلعمري إن الرجل لتنتبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم.....)(٢)

قال ابن كثير: واليتامى: هم الذين لا كاسب لهم وقد مات آبائهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب (٣)

قلت : ولقد دعا الإسلام إلى العطف على اليتامى وإطعامهم والإنفاق عليهم.

قال الله تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ) (٤)

قلت: إن هذه الآية الكريمة أذكرها في بحثي كثيراً لأن بها الكثير من الأصناف التي يجب علينا الإهتمام بهم والعطف عليهم فقد أمر الله فيها بعبادته سبحانه فهو الخالق الذي لاند له ولا شريك ثم الإحسان إلى الوالدين والأقارب وقد سبق الكلام عليهما ثم اليتامى لأنهم من أحوج الناس إلى الإحسان لحاجتهم الملحة إلى المال إذا كانوا فقراء لا عائل لهم.

قلت : وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم ) يتيماً فالجميع يعلم أن أول يتيم في الإسلام هو الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأن الله سبحانه وتعالى هو الذي رعاه وكفله ورباه وأدبه فأحسن تأديبه

---

(١) لسان العرب: ١٢/٦٤٥

(٢) أخرجه مسلم، الجهاد والسير، باب النساء الغازيات ٣/١٤٤٤ ح ١٨١٢

(٣) تفسير ابن كثير: ١/٢٠٩

(٤) سورة النساء: آية: ٣٦

## قال الله تعالى : (الم يجدك يتيماً فآوى) (١)

قال ابن كثير: قوله تعالى: { ألم يجدك يتيماً فآوى } وذلك أن أباه توفي وهو حمل في بطن أمه وقيل بعد أن ولد عليه السلام ثم توفيت أمه آمنة بنت وهب وله من العمر ست سنين ثم كان في كفالة جده عبد المطلب إلى أن توفي وله من العمر ثمان سنين فكفله عمه أبو طالب ثم لم يزل يحوطه وينصره ويرفع من قدره ويوقره ويكف عنه أذى قومه بعد أن ابتعثه الله على رأس أربعين سنة من عمره هذا وأبو طالب على دين قومه من عبادة الأوثان وكل ذلك بقدر الله وحسن تدبيره إلى أن توفي أبو طالب قبل الهجرة بقليل فأقدم عليه سفهاء قريش وجهالهم فاختر الله له الهجرة من بين أظهرهم إلى بلد الأنصار من الأوس والخزرج كما أجرى الله سنته على الوجه الأتم الأكمل فلما وصل إليهم آووه ونصروه وحاطوه وقاتلوا بين يديه رضي الله عنهم أجمعين وكل هذا من حفظ الله له وكلاءته وعنايته به (٢)

قال القرطبي: { ألم يجدك يتيماً فآوى } : عدد سبحانه مننه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فقال: { ألم يجدك يتيماً } لأب لك قد مات أبوك { فآوى } أي جعل لك مأوى تأوي إليه عند عمك أبي طالب فكفلك وقيل: لم أوتم النبي (صلى الله عليه وسلم) من أبويه ؟ فقال: لئلا يكون لمخلوق عليه حق . و هو من قول العرب: درة يتيمة إذا لم يكن لها مثل فمجاز الآية: ألم يجدك واحدا في شرفك لا نظير لك فأواك الله بأصحاب يحفظونك ويحوطونك (٣) من أجل ذلك وصاه ربه بالعطف على اليتيم وإطعامه وعدم الإساءة إليه. قال الله تعالى: { فأما اليتيم فلا تقهر } قال ابن كثير: أي كما كنت يتيماً فأواك الله فلا تقهر اليتيم أي لا تذله وتتهره وتهنه ولكن أحسن إليه وتلطف به.

قال قتادة: كن لليتيم كالأب الرحيم (٤)

---

(١) سورة الضحى: آية: ٦

(٢) تفسير ابن كثير: ٥٢٣/٤

(٣) تفسير القرطبي: ٧١٨٦/١٠ (٤) تفسير ابن كثير : ٥٢٣/٤

قال القرطبي: قوله تعالى: { فأما اليتيم فلا تقهر } أي لا تسلط عليه بالظلم ادفع إليه حقه واذكر يتمك وهذا نهى واضح عن قهره بظلمه وأخذ ماله وخص اليتيم لأنه لا ناصر له غير الله تعالى فغلظ في أمره بتغلظ العقوبة على ظالمه (١)

قلت: فدعا الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى إطعامه والنفقة عليه وكان يقرب اليتامى منه ويحرص على اصطحابهم وكانوا يصلون خلف رسول الله.

\*أخرج البخاري بسنده عن أنس ابن مالك (رضى الله عنه) أن جدته مليكة (٢) دعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لطعام صنعت له فأكل منه ثم قال ( قوموا فلأصل لكم ). قال أنس ففقت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحت به ماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف (٣)

قال النووي: وقوله: ( صلى الله عليه وسلم ) قوموا فلأصلي لكم فيه جواز النافلة جماعة وتبريك الرجل الصالح والعالم أهل المنزل بصلاته في منزلهم فقال بعضهم: ولعل النبي (صلى الله عليه وسلم) أراد

---

(١) تفسير القرطبي: ٧١٨٨/٤

(٢) مليكة: قال المزي في تهذيب الكمال:

( خ م د ت س ) : أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد الأنصارية، أم أنس بن مالك، و أخت أم حرام بنت ملحان، لها صحبة، يقال: إنها الغميصاء، و يقال: الرميصاء. وكانت من عقلاء النساء و فضلائهن روى البخاري في " صحيحه " عن حجاج بن منهال، عن عبد العزيز الماجشون، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال:

" دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة ". البخاري. المناقب

و روى مسلم في " صحيحه " عن ابن أبي عمر، عن بشر بن السري، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي (صلى الله عليه وسلم )، قال: " دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت: من هذا ؟ فقالوا: هذه الرميصاء بنت ملحان أم

أنس بن مالك " رواه مسلم. فضائل الصحابة. باب فضل أم سليم ١٩٠٨/٤ ومناقبها كثيرة مشهورة

روى لها الجماعة سوى ابن ماجه. اهـ. — تهذيب الكمال ٣٦٥، ٣٦٦

(٣) البخاري. الصلاة. باب الصلاة على الحصير ٩٧/١ ح ٢٠

تعليمهم أفعال الصلاة مشاهدة مع تبريكم فان المرأة قلما تشاهد أفعاله صلى الله عليه وسلم في المسجد فأراد أن تشاهدها وتتعلمها وتعلمها غيرها (١)

قال ابن حجر: وفي هذا الحديث من الفوائد إجابة الدعوة ولو لم تكن عرسا ولو كان الداعي امرأة لكن حيث تؤمن الفتنة والأكل من طعام الدعوة وصلاة النافلة جماعة في البيوت وكأنه صلى الله عليه وسلم أراد تعليمهم أفعال الصلاة بالمشاهدة لأجل المرأة فإنها قد يخفى عليها بعض التفاصيل لبعدها موقفها وفيه تنظيف مكان المصلي وقيام الصبي مع الرجل صفا وتأخير النساء عن صفوف الرجال وقيام المرأة صفا وحدها إذا لم يكن معها امرأة غيرها وفيه صحة صلاة الصبي المميز ووضوئه وأن محل الفضل الوارد في صلاة النافلة منفردا حيث لا يكون هناك مصلحة كالتعليم بل يمكن أن يقال هو إذ ذاك أفضل ولا سيما في حقه صلى الله عليه وسلم (٢)

قلت: في هذا الحديث الشريف نلاحظ أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) كان ذاهباً للطعام عند مليكة (رضي الله عنها) وأرضاها ومما فهمته من قرائتي للشرح أنها أم سليم (رضي الله عنها) وكان اليتيم سيتناول الطعام مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم قام رسول الله للصلاة بعد الطعام ووقف اليتيم ليصلي خلف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فاعطف على اليتيم صفة ملازمة للرسول (صلى الله عليه وسلم).

---

(١) النووي: ٥-١٦٢

(٢) فتح الباري: ١/٥٨٥

قلت : والعطف على اليتيم من أعمال البر (١) التي يمدح فاعلها وقد أرشدنا الله سبحانه وتعالى إلى عمل الخير والسعي إلى فعل البر دائماً.

قال الله تعالى: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ) (٢) قال ابن كثير: اشتملت هذه الآية الكريمة، على جمل عظيمة، وقواعد عميمة، وعقيدة مستقيمة. وأما الكلام على تفسير هذه الآية، فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس، ثم حولهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك، وهو أن المراد إنما هو طاعة الله عز وجل، وامتنثال أوامره، والتوجه حيثما وجه، وإتباع ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق إلى المغرب بر ولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه؛ ولهذا قال: { لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } الآية، كما قال في الأضاحي والهدايا: { لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَاؤِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ } [الحج: ٣٧] فأمر الله بالفرائض والعمل بها. (٣)

قلت: وضح من خلال الآية وتفسيرها أن من أعمال البر إيتاء المال لليتامى وغيرهم من المحتاجين ويكون هذا الإعطاء بحب لهم وبشاشة وجه وبغير من ولا أذى.

قلت : ولقد مدح الرسول (صلى الله عليه وسلم) من يعطف على اليتيم ويحنوا عليه وأخبر بأنه من خير الناس وذلك ما حدث في مدحه (صلى الله عليه وسلم) نساء قريش لعطفهن على اليتيم ورعايتهن له وأخبر بأنهن أفضل النساء من أجل أعمالهن الصالحة

---

(١) البر (برر) البر الصدق والطاعة وقال بعضهم: البر الخير قال ولا أعلم تفسيراً أجمع منه لأنه يحيط بجميع ما قالوا قال وقال بعضهم كل ما تقرب به إلى الله عز وجل من عمل خير فهو إنفاق والبر خير الدنيا والآخرة فخير الدنيا ما يبسر الله تبارك وتعالى للعبد من الهدى والنعم والخيرات وخير الآخرة الفوز بالنعيم الدائم في الجنة جمع الله لنا بينهما بكرمه ورحمته وبر يبر إذا صلح وبر في يمينه يبر إذا صدقه ولم يحنث وبر رحمة — لسان العرب ٤/ ٥١

(٣) تفسير ابن كثير: ١/ ٢٠٧

(٢) سورة البقرة آية: ١٧٧

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة وعن ابن طاوس (١) عن أبيه (٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) خير نساء ركن الإبل ( قال أحدهما صالح نساء قريش وقال الآخر نساء قريش ) أحناء على يتيم في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده (٣)

قال النووي: ( خير نساء ركن الإبل نساء قريش أحناء على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده ) فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنوة على الأولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والأمانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيانيته ونحو ذلك ومعنى ركن الإبل نساء العرب المقصود أن نساء قريش خير نساء العرب وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة وأما الأفراد فيدخل بها الخصوص ومعنى ذات يده أي شأنه المضاف إليه ومعنى أحناء أشفقه والحنانية على ولدها التي تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية (٤)

قلت : وكفالة اليتيم ترفع المنزل في الجنة يوم القيامة فرعايته وحضارته وإطعامه ترفع من مكانة العبد المسلم يوم القيامة حتى يصل إلى أقرب مكان من سيد البشرية وإمام المرسلين وشفيع الخلق أجمعين الرحمة المهداة إلى العالمين (صلى الله عليه وسلم)

---

(١) الستة عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد الأبنائي روى عن أبيه وعطاء وعمرو بن شعيب وعلي بن عبد الله بن عباس وغيرهم وعنه أبناء طاوس ومحمد وعمرو بن دينار وهو أكبر منه وأيوب السختياني وهو من أقرانه

قال أبو حاتم والنسائي ثقة وقال عبد الرزاق عن معمر قال لي أيوب إن كنت راحلا إلى أحد فعليك بآبن طاوس فهذه رحلتي إليه وقال أيضا عن معمر ما رأيت بن فقيه مثل بن طاوس فقلت له ولا هشام بن عروة فقال حسبك هشام ولكن لم أر مثل هذا وكان من أعلم الناس بالعربية وأحسنهم خلقا قال بن سعد عن الهيثم بن عدي مات في خلافة أبي العباس وقال بن عيينة مات سنة ١٣٢ — تهذيب التهذيب ٢٣٤/٥

(٢) طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك — تقريب التهذيب ٢٨١/١

(٣) صحيح مسلم. فضائل الصحابة. باب فضائل نساء قريش. — ١٩٥٩/٤

(٤) النووي: ٨٠/١٦

\*أخرج البخاري بسنده عن سهل(١) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (أنا وكافل اليتيم

في الجنة هكذا). وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً(٢)

وجاء في رواية أخرى عند الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار مالك بالسبابة والوسطى) (٣)

قلت : فهذه منزلة رفيعة لا يصل إليها إلا الأتقياء والأولياء والشهداء والصالحين وهي مرافقة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ويصل إليها كافل اليتيم وينال وساماً فريداً من الدرجة الأولى لا يصل إلا لأفراز.

قال ابن حجر: أنا وكافل اليتيم أي القيم بأمره ومصالحه كافل اليتيم له أو لغيره ومعنى قوله له بأن يكون جداً أو عمّاً أو أخاً أو نحو ذلك من الأقارب أو يكون أبو المولود قد مات فتقوم أمه مقامه أو ماتت أمه فقام أبوه في التربية مقامها وأشار بإصبعيه السبابة ويقال لها السبابة والسبابة هي الإصبع التي تلي الإبهام سميت بذلك لأنها يسبح بها في الصلاة فيشار بها في التشهد لذلك وهي السبابة أيضاً لأنها يسب بها الشيطان حينئذ قال ابن بطال حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة في الآخرة أفضل من وفيه إشارة إلى أن بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير الحديث الآخر

---

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الأنصاري الساعدي من مشاهير الصحابة يقال كان اسمه حزناً فغيره النبي (صلى الله عليه وسلم) حكاه ابن حبان وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي وعاصم بن عدي وعمرو بن عبسة وروى عن مروان ومروان أصغر منه روى عنه ابنه العباس وأبو حازم والزهري وآخرون قال الزهري مات النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو بن خمس عشرة سنة وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك قال الواقدي عاش مائة سنة وكذا قال أبو حاتم وزاد أو أكثر وقيل ستا وتسعين — الإصابة في تمييز الصحابة — ٢٠٠/٣ ط دار الجيل

(٢)فتح الباري.الأدب.باب فضل من يعول يتيماً— ٤٥١/١٠ ح٦٠٠٥

(٣)مسلم.الزهد والرقائق.باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين — ٢٢٨٧/٤ ح٢٩٨٣

بعثت أنا والساعة كهاتين (١) الحديث وزعم بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم لما قال ذلك استوت إصبعاه في تلك الساعة ثم عادتا إلى حالهما الطبيعية الأصلية تأكيدا لأمر كفالة اليتيم قلت ومثل هذا لا يثبت بالإحتمال ويكفي في إثبات قرب المنزلة من المنزل أنه ليس بين الوسطى والسبابة إصبع أخرى (٢)

قلت :هنيئاً لمن أعطى اليتيم وأنفق عليه وأطعمه وضمه إلي عياله وعامله مثلهم وأحسن إليه ولم يهنه أن يرضى رب العالمين عليه ويكون مرافقاً للحبيب محمد ( صلى الله عليه وسلم ) في الجنة . قلت:ومن رحمة الله وفضله وكرمه أن وصى على إطعام اليتامى في وقت الشدة والاحتياج . قال الله تعالى:(أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة) (٣)

قال الطبري:فقول الله تعالى:أو إطعام في يوم ذي مسغبة: أي في يوم يشتهي فيه الطعام. وقال مجاهد عن ابن عباس:في يوم ذي مسغبة:أي مجاعة (يتيماً ذا مقربة:أو أطعم في يوم مجاعة صغيراً لا أب له من قرابته (٤)

قال القرطبي:وإطعام الطعام فضيلة وهو مع السغب الذي هو الجوع أفضل في يوم عزيز فيه الطعام قوله تعالى: { يتيماً ذا مقربة } أي قرابة يقال: فلان ذو قرابتي وذو مقربتي يعلمك أن الصدقة على القرابة أفضل منها على غير القرابة كما أن الصدقة على اليتيم الذي لا كافل له أفضل من الصدقة على اليتيم الذي يجد من يكفله وأهل اللغة يقولون: سمي يتيماً لضعفه يقال: يتم الرجل يتماً: إذا ضعف (٥) قلت:فإطعام اليتامى في أوقات الاحتياج ثوابه يكون مضاعفاً بإذن الله وإذا توفى الإنسان وله تركة وحضر تقسيم التركة اليتامى والمساكين فعلى أهل المتوفى أن لا ينسو اليتامى ويعطوهم ولو جزء بسيط منها من باب النذب والعطف والإحسان ولا يبخلوا بأموالهم ولا طعامهم ولا ملابسهم لأن الله أمر بهذا .

---

(١)مسلم.الفتن.باب قرب الساعة. — ٢٢٦٨/٤ ح ٢٩٥١

(٢) فتح الباري .الأدب.باب فضل من يعول يتيماً ١٠/٤٥١ ح ٦٠٠٥

(٣)سورة البلد: آية: ١٥

(٤)تفسير الطبري: ٢٠٤/٣٠ ط دار الفكر

(٥)تفسير القرطبي: ٧١٥٩/١٠

من باب العطف لا الوجوب كما قلت.

قال الله تعالى: (وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم

قولا معروفا) (١)

قال القرطبي: بين الله تعالى أن من لم يستحق شيئا إرثاً وحضر القسمة وكان من الأقارب أو اليتامى والفقراء الذين لا يرثون أن يكرموا ولا يحرموا إن كان المال كثيراً والاعتذار إليهم إن كان عقاراً أو قليلاً لا يقبل الرضخ وإن كان عطاء من القليل ففيه أجر عظيم درهم يسبق مائة ألف فالآية على هذا القول محكمة وهو الصحيح فإنها مبينة استحقاق الورثة لنصيبهم واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له ممن حضرهم ولقد ضيع الناس هذه الآية وشحوا وبخلوا على اليتامى وفي البخاري عن عباس في قوله تعالى: {وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين} (٢)

أخرج البخاري بسنده عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: (إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال لا يرث فذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا أملك لك أن أعطيك (٣)

قال القرطبي: قال ابن عباس: أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريتهم أن يصلوا أرحامهم ويتأامهم ومساكينهم من الوصية فإن لم تكن وصية وصل لهم من الميراث فهذا أحسن ما قيل في الآية أن يكون على الندب والترغيب في فعل الخير والشكر لله عز وجل وقالت طائفة هذا الرضخ واجب على جهة الفرض تعطي الورثة لهذه الأصناف ما طابت به نفوسهم كالماعون والثوب الخلق وما خف والصحيح أن هذا على الندب لأنه لو كان فرضاً لكان استحقاقاً في التركة ومشاركة في الميراث لأحد الجهتين معلوم وللآخر مجهول وذلك مناقض للحكمة (٤)

---

(١) سورة النساء آية: ٨

(٢) تفسير القرطبي: ١٦١٩/٣

(٣) البخاري (فتح الباري. الوصايا. باب وإذا حضر القسمة...) ٤٥٦/٥ ح ٢٧٥٩

(٤) تفسير القرطبي: ١٦١٩/٣

## إطعام الضيف:-

### تعريف الضيف

قال ابن منظور: ( ضيف ) ضفت الرجل ضيفاً وضيافةً وتضيّفته نزلت به ضيفاً وملت إليه وقيل نزلت به وصيرت له ضيفاً وضيّفته وتضيّفته طلبت منه الضيافة هو من ضفت الرجل إذا نزلت به في ضيافته ويقال ضيّفته إذا أطعمته قال والتضييفُ الإطعام قال وأضافه إذا لم يطعمه.

وفي قراءة ابن مسعود فأبوا أن يضيّفوهما يطعموهما وقوله عز وجل فأبوا أن يضيّفوهما سألهم الإضافة فلم يفعلوا ولو قرئت أن يضيّفوهما كان صواباً وتضيّفته سأله أن يضيّفني وأتيته ضيفاً (١)

قال الرازي: [ ضيف ] ض ي ف: الضيّفُ واحد وجمع وقد يجمع على الأضيافِ والضيوفِ والضيّفانِ والمرأة ضيّفٌ وضيّفةٌ وأضافَ الرجلَ وضيّفته تضيّفاً أنزله به ضيفاً وضافه ضيافةً إذا نزل عليه ضيفاً وكذا تضيّفه وتضايّفت الشمس مالت إلى الغروب و أضافَ الشيء إلى الشيء أماله و المضافُ الملزق بالقوم و الضيّقنُ الذي يجيء مع الضيف والنون زائدة وإضافة الاسم إلى الاسم معرفة والغرض منها التعريف والتخصيص فهذا لا يجوز أن يضاف الشيء إلى نفسه لأنه لا يعرف نفسه إذ لو عرفها لما احتيج إلى الإضافة(٢)

قال الجزري: ضيّف الرجل إذا نزلت به في ضيافة وأضفته إذا أنزلته وتضيّفته إذا نزلت به وتضيّفني إذا أنزلني عنده ضيفاً(٣)

قلت : وإطعام الضيف من سنن المرسلين

إن إكرام الضيف وإطعامه من سنن المرسلين فقد كان إبراهيم عليه السلام يطعم الطعام للضيوف ويكرمهم ويرعاهم ويقوم بنفسه على خدمتهم وتذكّر قصته مع الملائكة حيث أكرمهم وقدم لهم الطعام

قال الله تعالى: (وَبَبَّهِمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ )

---

(١) لسان العرب: ٢٠٨/٩

(٢) مختار الصحاح: ٤٠٣/١

(٣) النهاية في غريب الحديث و الأثر ٢٣٨/٣

قال ابن كثير: يقول تعالى: وخبرهم يا محمد عن قصة { ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ } والضيف: يطلق على الواحد والجمع، كالزور والسُّفْر - وكيف { دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ } أي: خائفون. وقد ذكر سبب خوفه منهم لما رأى أيديهم لا تصل إلى ما قربه لهم ضيافة، وهو العجل السمين الحنيز. (٢) { قَالُوا لَا تَوَجَلْ } أي: لا تخف، { وَبَشِّرْهُ بِغُلَامٍ عَليمٍ } (٣) وهو إسحاق، عليه السلام، (٤) قلت: وضيف إبراهيم عليه السلام هم الملائكة وقصة إكرامه لضيوفه جاءت بداية في سورة هود. قال الله تعالى: (وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ \* فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطٍ) (٥)

قال ابن كثير: يقول تعالى: { ولقد جاءت رسلنا } وهم الملائكة إبراهيم بالبشرى قيل تبشره بإسحاق وقيل بهلاك قوم لوط ويشهد للأول قوله تعالى: { فلما ذهب عن إبراهيم الروح وجاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط } { قالوا سلاما قال سلام } أي عليكم قال علماء البيان: هذا أحسن مما حيوه به لأن الرفع يدل على الثبوت والدوام { فما لبث أن جاء بعجل حنيز } أي ذهب سريعاً فاتأهم بالضيافة وهو عجل فتى البقر حنيز: مشوي على الرضف وهي الحجارة المحمأة هذا معنى ما روي عن ابن عباس وقتادة

(١) سورة الحجر: آية ٥١

(٢) حنيز: ( حنذ ) حنذَ الجَدْيَ وغيره يَحْنِذُهُ حَنْذًا شواه فقط وقيل سَمَطَهُ ولَحِمَّ حَنْذٌ مشوي على هذه الصفة وصف بالمصدر وكذلك مَحْنُودٌ وحنِيزٌ وفي التنزيل العزيز (فجاء بعجل حنيز) قال محنوذ مشوي وروى في قوله عز وجل (فجاء بعجل حنيز) قال هو الذي يقطر ماؤه وقد شوي قال وهذا أحسن ما قيل فيه والحنِيزُ ما حَفَرَتْ له في الأرض ثم غمته قال وهو من فعل أهل البادية معروف — لسان العرب ٤٨٤/٣

(٣) سورة: [الذاريات: ٢٨]

(٤) تفسير ابن كثير: ٥٥٤/٢

(٥) سورة هود : آية (٧٠، ٦٩)

وغير واحد كما قال في الآية الأخرى { فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين \* فقربه إليهم قال ألا تأكلون } وقد تضمنت هذه الآية آداب الضيافة من وجوه كثيرة وقوله: { فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم } تتكرهم { وأوجس منهم خيفة } وذلك أن الملائكة لا همة لهم إلى الطعام ولا يشتهونه ولا يأكلونه فلهذا رأى حالهم معرضين عما جاءهم به فارغين عنه بالكلية فعند ذلك نكرهم { وأوجس منهم خيفة }.

قال السدي: لما بعث الله الملائكة لقوم لوط أقبلت تمشي في صور رجال شبان حتى نزلوا على إبراهيم فتضيفوه فلما رآهم أجلبهم { فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين } فذبحه ثم شواه في الرضف وأتاهم به فقعد معهم وقامت سارة تخدمهم فذلك حين يقول — وامراته قائمة وهو جالس — في قراءة ابن مسعود { فقربه إليهم قال ألا تأكلون } قالوا: يا إبراهيم إنا لا نأكل طعاما إلا بثمان قال فإن لهذا ثمنا قالوا: وما ثمنه؟ قال تذكرون اسم الله على أوله وتحمده على آخره فنظر جبريل إلى ميكائيل فقال حق لهذا أن يتخذه ربه خليلا { فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم } يقول فلما رآهم لا يأكلون فزع منهم وأوجس منهم خيفة فلما نظرت سارة أنه قد أكرمهم وقامت هي تخدمهم ضحكت وقالت: عجا لأضيافنا هؤلاء نخدمهم بأنفسنا كرامة لهم وهم لا يأكلون طعامنا (١)

قلت: لا أريد أن آخذ مساحة كبيرة في قصة ضيافة إبراهيم عليه السلام للملائكة وأجمل هذا الكرم في نقاط بسيطة مما فهمته من القصة:

- (١) أن إبراهيم عليه السلام حياهم بالسلام الدائم والذي وهو بالرفع وهذا أبلغ وأبين وغاية في الإكرام
- (٢) أنه أتى بأفضل ما عنده من الطعام فجاء بعجل سمين
- (٣) أن إبراهيم عليه السلام لم يسألهم ماذا يأكلون حتى لا يخرجوا منه ويعرضون عن طلب الطعام
- (٤) أنه قرب الطعام إليهم ووضع أمامهم حتى لا يخرجوا منه ويكون سهلاً في تناوله غير بعيد عن أيديهم

(٥) أنه جلس معهم واستمع إلى حوارهم وابتسم في وجوههم ورحب بوجودهم عنده وأخبرهم بأنهم

مكرمون

---

(١) تفسير ابن كثير: ٤٥١/٢

(٦) استسمحهم إبراهيم عليه السلام في أن يأكلوا عنده الطعام وكأنه يرجوهم بعطف وحنان منه قائلاً لهم (ألا تأكلون)

(٧) قام بنفسه على خدمة ضيفه حتى تعجبت زوجته سارة من كل هذا الإهتمام فقامت تساعد  
قال القرطبي: كان إبراهيم يكنى أبا الضيفان وكان لقصره أربعة أبواب لكيلا يفوته أحد من  
الضيوف (١)

قلت: فهل رأينا إكراماً كإكرام الأنبياء للضيوف (سلام على إبراهيم) (٢) وعلى جميع الأنبياء والمرسلين وعلى رسولنا أفضل الصلاة والتسليم كما أن إبراهيم (عليه السلام) يكرم ضيوفه ويطعمهم فهذه صفة في جميع الأنبياء والمرسلين وإطعام الضيوف صفة ملازمة لرسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) حتى قبل أن يوحى إليه والذي يرجح ذلك ما قالته أم المؤمنين خديجة (رضي الله عنها) في بداية نزول الوحي في الحديث الطويل وأقتصر فيه على كلام أم المؤمنين خديجة (رضي الله عنها) في حق رسول الله وصفاته الحميدة.

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت أول ما بدء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حُبب إليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله..... فقال لخديجة وأخبرها الخبر ( لقد خشيت على نفسي ). فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق.....(٣)

---

(١) تفسير القرطبي: ٣٥/١٠

(٢) سورة الصافات: آية: ١٠٩

(٣) البخاري. بدء الوحي. باب كيف كان نزول الوحي ٩/١ ح ٣

قال ابن حجر: قوله فقالت خديجة كلا معناها النفي والأبعاد (يخزيك) بضم أوله والخاء المعجمة والزاي المكسورة ثم الياء الساكنة من الخزي ثم استدلت على ما أقسمت عليه من نفي ذلك أبداً بأمر استقرائي وصفته بأصول مكارم الأخلاق لأن الإحسان إما إلى الأقارب أو إلى الأجانب وإما بالبدن أو بالمال وإما على من يستقل بأمره أو من لا يستقل وذلك كله مجموع فيما وصفته به والكل بفتح الكاف هو من لا يستقل بأمره كما قال الله تعالى وهو كل على مولاه وقولها وتكسب المعدوم (وتكسب) بضم أوله وعليها قال الخطابي الصواب المعدم بلا واو أي الفقير لأن المعدوم لا يكسب قلت ولا يمتنع أن يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالمعدوم الميت الذي لا تصرف له والكسب هو الاستفادة فكأنها قالت إذا رغب غيرك أن يستفيد مالاً موجوداً رغبته أنت أن تستفيد رجلاً عاجزاً فتعاضدوا وقيل معناه تكسب المال المعدوم وتصيب منه ما لا يصيب غيرك وكانت العرب تتماحح بكسب المال لا سيما قريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة محظوظاً في التجارة وإنما يصح هذا المعنى إذا ضم إليه ما يليق به من أنه كان مع إفادته للمال وجود به في الوجوه التي ذكرت في المكرمات وقولها وتعين على نوائب الحق هي كلمة جامعة لأفراد ما تقدم (١)

قلت : إن صفة إطعام الضيوف واضحة في هذا الحديث الشريف لقول خديجة (رضي الله عنها ) وتقرى الضيف فهي صفة من الصفات الكثيرة الحميدة التي انتصف بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من أجل ذلك وغيره من السيرة العطرة لن يخزيه الله أبداً وقد اكتسب الرسول (صلى الله عليه وسلم) ثقة الكثير من الناس بسبب كرمه وجوده بل إن هناك رجلاً من الصحابة (رضوان الله عليهم) قد دخل في الإسلام بسبب إطعام الرسول له عندما زاره هذا الرجل فجاء الرجل في الصباح وأعلن إسلامه.

أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشربه ثم أخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم أنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم

بشاة فشرب حلابها ثم أمر بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

(المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء) (١)

قال النووي: أنه (صلى الله عليه وسلم) قال هذا الكلام بعد أن ضاف كافراً فشرب حلاب سبع شياه ثم أسلم من الغد فشرب حلاب شاة ولم يستتم حلاب الثانية وقيل إن هذا في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل إن المراد أن المؤمن يقتصد في أكله وقيل المراد المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسمى فيشاركه الشيطان فيه وفي صحيح مسلم أن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله تعالى عليه وسأذكر ذلك فيما بعد في آداب الطعام قال أهل الطب لكل إنسان سبعة أمعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غلاظ فالكافر لشربه وعدم تسميته لا يكفيه إلا ملؤها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه ملء أحدها ويحتمل أن يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرص والشره وطول الأمل والطمع وسوء الطبع والحسد والسمن وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الإيمان المعرض عن الشهوات المقتصر على سد خلته والمختار أن معناه بعض المؤمنين يأكل في معي واحد وأن أكثر الكفار يأكلون في سبعة أمعاء ولا يلزم أن كل واحد من السبعة مثل معي المؤمن والله أعلم قال العلماء ومقصود الحديث التقليل من الدنيا والحث على الزهد فيها والقناعة مع أن قلة الأكل من محاسن أخلاق الرجل وكثرة الأكل بضده وأما الرجل المذكور في الكتاب الذي شرب حلاب سبع شياه فقيل هو ثمامة بن أثال وقيل جهجاه الغفاري وقيل نضرة بن أبي نضرة الغفاري والله أعلم (٢)

قلت: وضح من خلال الحديث وشرحه أن من أهم أسباب إسلام م هذا الضيف رؤيته المباشرة لكرم الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومعايشته لأخلاق النبوة يوماً واحداً.

قلت: وإطعام الضيف بما أنه صفة للأنبياء أجمعين فإطعام الضيف من سمات عباد الله الصالحين.

(١) مسلم. الأشربة. باب المؤمن يأكل في معي واحد — ١٦٣٢/٣ ح ٢٠٦٣

(٣) شرح النووي. الأشربة. باب المؤمن يأكل في معي واحد — ٢٥، ٢٤/١٤

مما لاشك فيه أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو أسوتنا وقدوتنا وزعيمنا وقائدنا ونحن نهتدي بهديه ونستن بسنته ونسير خلف خطاه لننعم ونفوز برضا الله وهكذا كان يفعل الصحابة الأعلام الكرام رضوان الله عليهم أجمعين فإذا أطعم النبي (صلى الله عليه وسلم) ضيفه أطعموا ضيوفهم وإذا فعل أي شيء فعلوا مثله لذلك مدحهم الله.

قال الله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) (١) وقال تعالى: (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ \* أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ \* فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ) (٢) فهذا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يجعل جزءاً من أرضه لإطعام الضيوف وإكرامهم.

\*أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر (رضي الله عنهما): (أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمر به ؟ قال ( إن شئت حبست أصلها وتصدق بها ). قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول. (٣)

قلت: وضح من خلال هذا الحديث الشريف أن الصحابة رضوان الله عليهم قد ورثوا من رسول الله صفة إكرام الضيف وتأسوا بهديه (صلى الله عليه وسلم) فكان لعمر (رضي الله عنه) أرضاً بخير وكانت هذه الأرض أفضل شيء عنده ولكنه تعلم في المدرسة النبوية أن يؤثر إخوانه على نفسه.

قلت : وهذا الإيثار من عمر (رضي الله عنه ) هو صفة لجميع الصحابة خاصة الأنصار وقد مدحهم الله به قال الله تعالى: (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) (٤) فأراد عمر أن يتصدق بها فاستشار النبي فقال له النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) : أمسك الأرض

(١) سورة التوبة: آية (١٠٠)

(٢) سورة الواقعة: آية (١٠ ، ١١ ، ١٢)

(٣) البخاري. الشروط. باب الشرط في الوقف

(٤) سورة الحشر: آية ٩

وتصدق بالثمار التي تخرج منها على الفقراء والأقارب وتحرير العبيد وفي الجهاد وابن السبيل وعلى الضيوف ومن قام بشأنها وزرعها له أن يأكل منها بالمعروف من غير ظلم ولا تعدى فهذا إيثاراً واضحاً من عمر (رضي الله عنه)

قلت : ومن حرصهم على إطعام ضيوفهم وإيثارهم الضيوف على أنفسهم ، تعجب الله من صنيعهم. أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث إلى نسائه فقلن ما معنا إلا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( من يضم أو يضيف هذا ) . فقال رجل من الأنصار أنا فانطلق به إلى امرأته فقال أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما عندنا إلا قوت صبياني فقال هيئي طعامك وأصبحي سراجك ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء. فهيأت طعامها وأصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته فجعل يريانه أنهما يأكلان فباتا طاويين فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ( ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما ) . فأنزل الله { ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون } (١)

قال ابن حجر: قوله إن رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) لم أقف على اسمه وهذا الرجل أصابه المشقة من الجوع وفي رواية عند مسلم إني مجهود (٢) قوله فبعث إلى نسائه أي يطلب منهن ما يضيفه به قوله فقلن ما معنا أي ما عندنا إلا الماء وفيه ما يشعر بأن ذلك كان في أول الحال قبل أن يفتح الله لهم خبير وغيرها قوله من يضم أو يضيف أي من يؤوي هذا فيضيفه وكأن أو للشك فقال رجل من الأنصار قيل إنه ثابت بن قيس بن شماس ولكن سياقه يشعر بأنها قصة أخرى لأن لفظه أن رجلاً من الأنصار عبر عليه ثلاثة أيام لا يجد ما يفطر عليه ويصبح صائماً حتى فطن له رجل من الأنصار يقال له ثابت بن قيس فقص القصة وهذا لا يمنع التعدد في الصنيع مع الضيف بإسناد

(١) البخاري. مناقب الأنصار. باب قوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم فتح الباري. ١٤٩ / ٧

(٢) مسلم. الأشربة. باب إكرام الضيف ١٦٢٤ / ٣ ح ٢٠٥٤

البخاري، فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة وبذلك جزم الخطيب لكنه قال أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور وكأنه استبعد ذلك من وجهين أحدهما أن أبا طلحة زيد بن سهل مشهور لا يحسن أن يقال فيه فقام رجل يقال له أبو طلحة والثاني أن سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عنده ما يتعشى به هو وأهله حتى احتاج إلى إطفاء المصباح وأبو طلحة زيد بن سهل كان أكثر أنصاري بالمدينة ما لا فيبعد أن يكون بتلك الصفة من النقل والله اعلم قوله إلا قوت صبياني يحتمل أن يكون هو وامراته تعشيا وكان صبيانهم حينئذ في شغلهم أو نياماً فأخروا لهم ما يكفيهم أو نسبوا العشاء إلى الصبية لأنهم إليه أشد طلباً وهذا هو المعتمد لأنه قال في آخر هذه الرواية فأصبحتا طويين (وأصبحي سراجك) بهمزة قطع أي أوقديه وقوله طويين أي بغير عشاء قوله: ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية والمراد بهما الرضا بصنيعهما وقوله فعالكما في رواية فعالكما بالإنفراد والفعال بالفتح اسم الفعل الحسن مثل الجود والكرم و الفعال بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة يقال هو كريم الفعال بفتح الفاء وقد يستعمل في الشر والفعال بالكسر إذا كان الفعل بين اثنين يعني أنه مصدر فاعل مثل قاتل قتالا قوله فأنزل الله ويؤثرون على أنفسهم الخ هذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية.

في الحديث دليل على نفوذ فعل الأب في الابن الصغير وإن كان مطويا على ضرر خفيف إذا كان في ذلك مصلحة دينية أو دنيوية وهو محمول على ما إذا عرف بالعادة من الصغير الصبر على مثل ذلك (١).

قلت: وضح من خلال الحديث المبالغة من الصحابة في إكرام الضيف لدرجة أنهم فضلوا الجوع لهم وإشباع ضيفهم ولم نجد إثارة في الدنيا بأثرها كإثارة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وصحبه الكرام عليهم جميعاً رضوان الله فهذا الصحابي الجليل وزوجته علما الأمة كلها كيف يكون إكرام الضيف بما فعلوه في ليلتهم هذه بعدم أكلهم وإطفائهما السراج ويشعران الضيف أنهما يأكلان وباتا بغير عشاء فضحك الله من صنيعهما وهذا مجاز يدل على رضي الله (سبحانه وتعالى) عليهما.

قال النووي: هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة منها:

(١) ما عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) وأهل بيته من الزهد في الدنيا والصبر على الجوع وضيق حال الدنيا.

(٢) ومنها أنه ينبغي للكبير القوم أن يبدأ في مواساة الضيف ومن يطرقهم بنفسه فيواسيه من ماله أولاً بما يتيسر إن أمكنه ويطلب له على سبيل البر والتقوى من أصحابه

---

(١) فتح الباري، مناقب الأنصار. باب قوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ١٤٩/٧، ١٥٠ ح ٣٧٩٨

(٣) ومنها المواساة في حال الشدائد

(٤) ومنها فضيلة إكرام الضيف وإيثاره

(٥) ومنها منقبة لهذا الأنصاري وامرأته (رضي الله عنهما)

(٦) ومنها الاحتيال في إكرام الضيف إذا كان يمتنع منه رفقا بأهل المنزل أطفئي السراج وأريه أنا نأكل فإنه لو رأى قلة الطعام وأنهما لا يأكلان معه لامتنع من الأكل وقوله ( فانطلق به إلى رحله ) إلى منزله ورحل الإنسان هو منزله من حجر أو مدر أو شعر أو وبر قوله ( فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا إلا قوت صبياني قال فعليهم بشيء هذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الأكل وإنما تطلبه أنفسهم على عادة الصبيان من غير جوع يضرهم فإنهم لو كانوا على حاجة بحيث يضرهم ترك الأكل لكان إطعامهم واجبا ويجب تقديمه على الضيافة وقد أثنى الله ورسوله (صلى الله عليه وسلم) على هذا الرجل وامرأته فدل على أنهما لم يتركا واجبا بل أحسنا وأجملا رضي الله عنهما برضاهما مع حاجتهما وخصاصتهما فمدحهما الله تعالى وأنزل فيهما ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ففيه فضيلة الإيثار والحث عليه وقد أجمع العلماء على فضيلة الإيثار بالطعام ونحوه من أمور الدنيا وحظوظ النفوس أما القربان فالأفضل أن لا يؤثر بها لأن الحق فيها لله تعالى(١)

قلت : وإكرام الضيف من علامات من يؤمن بالله واليوم الآخر

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ) (٢)

قال ابن حجر: قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر المراد بقوله يؤمن الإيمان الكامل وخصه بالله واليوم الآخر إشارة إلى المبدأ والمعاد أي من آمن بالله الذي خلقه وآمن بأنه سيجازيه بعمله فليفعل الخصال المذكورات وأشتمل حديث الباب على أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق الفعلية والقولية أما الأوليان فمن الفعلية وأولوهما يرجع إلى الأمر بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع إلى الأمر بالتخلي بالفضيلة وحاصله من كان حامل الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولا بالخير وسكوتا عن الشر وفعلا لما ينفع أو تركا لما يضر (٣)

(٢) البخاري. الأدب. باب إكرام الضيف — ١٦٥/٣ ح ٦١٣٦

(١) النووي — ١٢/١٤

(٣) فتح الباري. ١٠/٥٤٩ ح ٦١٣٦

قلت : ومدة إكرام الضيف وإطعامه تمتد إلى ثلاثة أيام

أخرج البخاري بسنده عن أبي شريح الكعبي: أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ( من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثوي (١) عنده حتى يخرجه ) (٢)

قال ابن حجر: حديث أبي شريح جائزته يوم وليلة روى جائزته بالرفع على الابتداء وهو واضح وبالنصب على بدل الاشتغال أي يكرم جائزته يوماً وليلة قوله والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة قال بن بطل سئل عنه مالك فقال يكرمه ويتحفه يوماً وليلة وثلاثة أيام ضيافة قلت واختلفوا هل الثلاث غير الأول أو بعد منها فقل يتكلف له في اليوم الأول بالبر والألطف وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيد ه على عادته ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة وهي قدر ما يجوز به المسافر من منهل إلى منهل (٣) قال ابن حجر: وقيل: معناه أنه إذا نزل به الضيف أن يتحفه ويزيد ه في البر على ما حضرته يوماً وليلة وفي اليومين الأخيرين يقدم له ما حضره فإذا مضى الثلاث فقد قضى حقه فما زاد عليها مما يقدمه له يكون صدقة وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن أبي شريح عند أحمد ومسلم (٤) بلفظ الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة وهذا يدل على المغايرة وكأنه قيل كيف يكرمه قال جائزته ولا بد من تقدير مضاف أي زمان جائزته أي بره والضيافة يوم وليلة فهذه الرواية محمولة على اليوم الأول ويحتمل أن يكون المراد بقوله وجائزته بياناً لحالة أخرى وهي أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزداد على الثلاث بتفاصيلها وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوماً وليلة ولعل هذا أعدل الأوجه والله أعلم.

---

(١) يثوي. (ثوا) الثواء طول المقام ثوى يثوي ثواءً وثويت بالمكان وثويته ثواءً وثويًا مثل مضى يمضي مضاءً ومضيًا الأخيرة عن وثويت به أطلت الإقامة به وأثويته أنا وثوى بالمكان نزل فيه وبه سمي المنزل مئوى والمئوى الموضع الذي يُقام به وجمعه المئوي ومئوى الرجل منزله — لسان العرب ١٢٥/١٤

(٢) البخاري. الأدب. باب إكرام الضيف ١٦٥/٣ ح ٦١٣٥

(٣) فتح الباري — ١٠ ص ٥٥٠

(٤) مسلم. اللقطة. باب الضيافة ونحوها ١٣٥٢/٣ ح ٤٨

واستدل بجعل ما زاد على الثلاث صدقة على أن الذي قبلها واجب فإن المراد بتسميته صدقة التتفير عنه لأن كثيرا من الناس خصوصاً الأغنياء يأنفون غالباً من أكل الصدقة. واستدل بن بطل لعدم الوجوب: بقوله جائزته قال والجائزة تفضل وإحسان ليست واجبة وتعقب بأنه ليس المراد بالجائزة في حديث أبي شريح العطية بالمعنى المصطلح وهي ما يعطيه الشاعر والوافد فقد ذكر أن أول من سماها جائزة بعض الأمراء من التابعين وأن المراد بالجائزة في الحديث أنه يعطيه ما يغنيه عن غيره كما تقدم تقريره قبل قلت وهو صحيح في المراد من الحديث وأما تسمية العطية للشاعر ونحوه جائزة فليس بحادث للحديث الصحيح أجازوا الوفد (١) فدل على أن استعمالها كذلك ليس بحادث قوله ولا يحل له أن يثوي هو بكسر الواو ويفتحها في الماضي وبكسرهما في المضارع قوله حتى يخرجه بحاء مهملة ثم جيم من الحرج وهو الضيق. (٢)

قال النووي: والأحاديث متظاهرة على الأمر بالضيافة والإهتمام بها وعظيم موقعها وقد أجمع المسلمون على الضيافة وأنها من متأكدات الإسلام ثم قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور هي سنة ليست بوجبة وقال أحمد رضي الله عنه هي واجبة يوما وليلة على أهل البادية وأهل القرى دون أهل المدن وتأول الجمهور هذه الأحاديث وأشباهها على الاستحباب ومكارم الأخلاق. وتأكد حق الضيف كحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم (٣) أي متأكد الاستحباب وتأولها الخطابي رضي الله عنه وغيره على المضطر والله أعلم قوله (صلى الله عليه وسلم) ( فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة والضيافة ثلاثة أيام ) قال العلماء معناه الإهتمام به في اليوم والليلة وإتحافه بما يمكن من بر وإلطاف وأما في اليوم الثاني والثالث فيطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعروف إن شاء فعل وإن شاء ترك قالوا وقوله (صلى الله عليه وسلم) ولا يحل له أن يقيم عنده حتى يؤثمه معناه لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه في الإثم لأنه قد يغتابه لطول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به مالا يجوز وقد قال الله تعالى: ( اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ) (٤).

(١) البخاري. الجهاد والسير. باب أجازوا الوفد. فتح الباري ٦/١٩٧ ح ٣٠٥٣

(٢) فتح الباري. ١٠/٥٥٠

(٣) مسلم. الجمعة. باب وجوب غسل الجمعة. ٢/٨٤٦ ح ٨٤٦ (٤) سورة الحجرات. آية ١٢

وهذا كله محمول على ما إذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من المضيف أما إذا استدعاه وطلب زيادة إقامته أو علم أو ظن أنه لا يكره إقامته فلا بأس بالزيادة لأن النهي إنما كان لكونه يؤثمه وقد زال هذا المعنى والحالة هذه فلو شك في حال المضيف هل تكره الزيادة ويلحقه بها حرج أم لا تحل الزيادة إلا بإذنه لظاهر الحديث والله أعلم (١) قلت: وضح من خلال الأحاديث السابقة وشرحها كيف دعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى إكرام الضيف وإطعامه ولا داعي لكثرة الكلام عن إكرام الضيف فقد ذكرت ما قاله العلماء في شرح الأحاديث والذي تبين من شرحها أن الصحيح في مدة الضيافة أنها ثلاثة أيام وأن يوم الجائزة والذي يزيد فيه الضيافة والإكرام يوماً منها وفي الشروح ما يكفي ولا يحتاج لتعليق أكثر مما قيل.

---

(١) النووي. اللقطة. باب الضيافة ونحوها ٣٠/١٢

## إطعام الجار (١)

قلت: لقد دعا الإسلام إلى الحب والمؤاخاة والتعاطف والإحسان بين المسلمين والإنسان لا يعيش بمفرده بل يعيش في مجتمع مع مجموعة من الناس والجار له حق على جاره وعليه أن يهتم به ولا يؤذيه لأن الله وصى بالجار خيراً.

قال الله تعالى: **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ (٢) وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (٣)**

فوصى الله سبحانه وتعالى في الآية بالإحسان إلى الجيران الأولى فالأولى الجار القريب ثم الجار الغير قريب أي من قوم آخرين ثم صاحب في السفر أو الطريق.

قال القرطبي: فالوصاة بالجار مأمور بها مندوباً إليها مسلماً كان أو كافراً وهو الصحيح والإحسان إلى الجار قد يكون بمعنى المواساة وقد يكون بمعنى حسن العشرة وكف الأذى والمعاملة دونه (٤)

قلت : ولقد وصي جبريل (عليه السلام ) الرسول (صلى الله عليه وسلم ) بالجار كثيراً ومن كثرة تذكيره بحقوق الجار ظن الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن الجار سيرث جاره بعد موته.

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رضي الله عنها): عن النبي (صلى الله عليه وسلم ) قال:

(ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) (٥)

(١) الجار: والجوار المجاورة والجار الذي يجاورك وجاور الرجل مجاورةً وجواراً وجواراً والكسر أفصح ساكنة وإنه لحسن الجيرة لحال من الجوار وضرب منه وجاور بني فلان وفيهم مجاورةً واذهب في جوار الله وجارك الذي يجاورك والجمع أجوارٌ وجيرةٌ وجيرانٌ والمرأة جارة الرجل

(٢) [ جنب ] ج ن ب: الجنبُ معروف قعد إلى جنبه وإلى جانبه بمعنى و الجنبُ و الجانبُ و الجنبَةُ الناحية والصاحب بالجنب صاحبك في السفر والجار الجنب جارك من قوم آخرين مختار الصحاح ١١٩/١

(٣) سورة النساء: آية: ٣٦

(٤) تفسير القرطبي. ١٨٤/٥ ط دار الشعب

(٥) البخاري. الأدب. باب الوصاة بالجار. ٣ ح ٦٠١٤

قال ابن حجر: قوله ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه أي يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره واختلف في المراد بهذا التوريث ف قيل يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم معطاة مع الأقارب وقيل المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة والأول أظهر فإن الثاني استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب داراً والأبعد وله مراتب بعضها أعلى من بعض فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك فيعطي كل حقه بحسب حاله وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوي. (١)

قال النووي: في هذا الحديث الوصية بالجار وبيان عظم حقه وفضيلة الإحسان إليه (٢)  
قلت: فهذا الحديث يدعو إلى العناية بالجار وأن تكون العناية به كالعناية بالأخ أو الأقارب فنعتني به كالوريث الشرعي ولا نؤذيه أبداً فإن إيذاؤه ينقص من درجات الإيمان.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه): عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره واستوصوا بالنساء خيراً..)(٣)

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي شريح (٤)(رضي الله عنه): أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن). قيل ومن يا رسول الله؟ قال (الذي لا يأمن جاره بوائقه) (٥)(٦)

قلت: فمن ادعى الإيمان بالله واليوم الآخر عليه أن يكون صادقاً في كلامه ودعواه وأن يبتعد عن إيذاء الجيران لأن إيذائهم ينقص من إيمانه وعليه إن كان مؤذياً لجيرانه أن يعود إلى رشده ويحكم عقله ويطلب من جيرانه العفو والمسامحة لأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) حذر من أذية الجار لجاره ونفى الإيمان عن الجار المؤذي.

(١) فتح الباري. ٤٥٦/١٠ (٢) شرح النووي. البر والصلة. باب الوصية بالجار ١٧٦/١٦

(٣) البخاري. النكاح. باب الوصاة بالنساء (٤) اسم: أبو شريح الخزاعي العدوي الكعبي، قيل اسمه خويلد بن عمرو و

قيل عمرو بن خويلد وقيل عبد الرحمن بن عمرو والمشهور الأول

الطبقة: ١: صحابي روى له: (البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه) الوفاة: ٦٨ هـ

على الصحيح بالمدينة تهذيب الكمال: ٤٠٠/٣٣

(٥) (بوق) البائقة الداهية وداهية بوق شديدة باقتهم الداهية تبوقهم بوقاً - لسان العرب ٣٠/١٠

(٦) البخاري. الأدب. باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ٣/ ١٤٦ ح ٦٠١٦

## الأوامر النبوية بإطعام الجيران

قلت :جاءت الأحاديث النبوية السابقة تدعونا إلى إطعام الجيران من باب التلميح فمن جملة الإحسان إلى الجار إطعامه ثم جاءت أحاديث أخرى تدعوا إلى الإطعام صراحة.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي ذر (رضي الله عنه)قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك(١)

قلت: أرشد رسولنا الكريم فى هذا الحديث الشريف أبا ذر(رضي الله عنه) بأن يكثر ماء المرققة وأن يكون كريماً مع جيرانه وإذا طبخ طعاماً فعليه أن يهدى إلى جيرانه من مرققة الطعام ومن الطعام نفسه حتى يدوم الحب والمودة بينه وبين جيرانه وهذا هو هدى رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) ليس لإبى ذر وحده بل لجميع المسلمين.

قال المباركفوري: الأمر هنا ليس للوجوب ولكنه للاستحسان لأن إكثار المرققة من أمور المعروف.(٢)  
قلت:وينبغي على الإنسان ألا يحقر أي أمر من أمور المعروف لأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أمر بذلك.

١ \*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي ذر قال: قال لي النبي (صلى الله عليه وسلم) ( لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق) (٣)

قال النووي:بوجه طلق:ومعناه سهل منبسط والحديث فيه الحث على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قل حتى طلاقة الوجه عند اللقاء(٤) قلت : فمن جملة كمال الإيمان أن نطعم جيراننا ونحب لهم ما نحبه لأنفسنا.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس بن مالك(رضي الله عنه): عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو قال لجاره ما يحب لنفسه)(٥)

(١)مسلم.البر والصلة. باب الوصية بالجار ٤/٢٠٢٥ ح ٢٦٢٥

(٢)تحفة الأحمدي.الأطعمة.باب ما جاء فى إكثار ماء المرققة ٥/٤٥٨ ط دار الكتب

(٣) مسلم.البر والصلة. باب استحباب طلاقة الوجه ٤/٢٠٢٦ ح ٢٦٢٦

(٤)شرح النووي... ١٦٧/١٦ (٥) مسلم.الإيمان.باب الحث على إكرام الجار ١/٦٧ ح ٤٥

قال النووي: قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: مَعْنَاهُ لَا يُؤْمِنُ الْإِيمَانُ النَّامَ ، وَإِلَّا فَأَصْلُ الْإِيمَانِ يَحْصُلُ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ . وَالْمُرَادُ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَاتِ وَيَذُلُّ عَلَيْهِ مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ " حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ (١)

وَهَذَا قَدْ يُعَدُّ مِنَ الصَّعْبِ الْمُمْتَنِعِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِذْ مَعْنَاهُ لَا يَكْمُلُ إِيْمَانُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَالْقِيَامَ بِذَلِكَ يَحْصُلُ بِأَنْ يُحِبَّ لَهُ حُصُولُ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ جِهَةٍ لَا يُزَاحِمُهُ فِيهَا، بِحَيْثُ لَا تَقْصُرِ النُّعْمَةُ عَلَى أَخِيهِ شَيْئًا مِنَ النُّعْمَةِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ سَهْلٌ عَلَى الْقَلْبِ السَّلِيمِ، إِنَّمَا يَغْسُرُ عَلَى الْقَلْبِ الدَّغْلُ. عَافَانَا اللَّهُ وَإِخْوَانَنَا أَجْمَعِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (٢)

قلت : ولقد وصي الرسول (صلى الله عليه وسلم) النساء المؤمنات بإطعام جيرانهم. فمن الأوامر النبوية بإطعام الجيران أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد نبه النساء بالتصدق ولو بالشيء القليل على الجيران.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة قال: كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول ( يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن (٣) شاة ) (٤)

قال ابن حجر: يا نساء المسلمات أو يا نساء الطوائف المؤمنات أي لا الكافرات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم أي أفاضلهم وقيل توجيهه أنه خاطب نساء بأعيانهن فأقبل بنداؤه عليهن فصحت الإضافة على معنى المدح لهن فالمعنى يا خيرات المؤمنات كما يقال رجال القوم وتعقب بأنه لم يخصصهن به لأن غيرهن يشاركنهن في الحكم وأجيب بأنهن يشاركنهن بطريق

---

(١)النسائي.الإيمان وشرائعه.باب علامة الإيمان٨/١١٥ح١٧ط حلب

(٢)النووي.الإيمان.باب الحث على إكرام الجار١٦/٢

(٣) ( فرسن ) والفرسين فرسين البعير وهي مؤنثة وجمعها فراسين وفي الفرسين السلاَمى وهي عظام الفرسين وقصبها ثم الرُسغ فوق ذلك ثم الوظيف ثم فوق الوظيف من يد البعير الذراع ثم فوق الذراع العضد ثم فوق العضد الكتف وفي رجله بعد الفرسين الرُسغ ثم الوظيف ثم الساق ثم الفخذ ثم الورك ويقال لموضع الفرسين من الخيل الحافر ثم الرُسغ والفرسين من البعير بمنزلة الحافر من الدابة — لسان العرب ٣٢٢/١٣

(٤)البخاري.الأدب. باب الوصاة بالجار٣/١٤١ح١٧ط

الإلحاق يمكن تخريج يا نساء المسلمات على تقدير بعيد وهو أن يجعل نعتا لشيء محذوف كأنه قال يا نساء الأنفس المسلمات والمراد بالأنفس الرجال ووجه بعده أنه يصير مدحا للرجال وهو صلى الله عليه وسلم إنما خاطب النساء قال إلا أن يراد بالأنفس الرجال والنساء معا قوله (فرسن) بكسر الفاء والمهمل بينهما راء ساكنة وآخره نون هو عظيم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر للفرس ويطلق على الشاة مجازا ونونه زائدة وقيل أصلية وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله لا إلى حقيقة الفرسن لأنه لم تجر العادة بإهدائه أي لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلاله بل ينبغي أن تجود لها بما تيسر وأن كان قليلا فهو خير من عدم وذكر الفرسن على سبيل المبالغة ويحتمل أن يكون النهي إنما وقع للمهدي إليها وأنها لا تحقر ما يهدي إليها ولو كان قليلا وحمله على الأعم من ذلك أولى وفي الحديث الحض على التهادي ولو باليسير لأن الكثير قد لا يتيسر كل وقت وإذا تواصل اليسير صار كثيرا وفيه استحباب المودة وإسقاط التكلف (١)

قلت: إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) دعا النساء في الحديث أن يتصدقن على الجيران ولو بالشيء القليل لدوام الحب والمودة بين الجيران ولقد نفذ الصحابة أوامر النبي بإطعام الجيران وكانت دعوتهم لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) للطعام لأنه خير جار فهذا الجيل الذهبي للمسلمين هو الجيل الأول الذي عاش مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) وتحمل معه المشاق والصعاب لذلك مدحهم الله عز وجل.

قال الله تعالى: **وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٢)**

كانوا دائما يبادرون بتنفيذ أوامر رسول الله إليهم فإذا أمرهم بإطعام الجيران تسابقوا في تنفيذ أوامره وأطعموا جيرانهم وبدأوا بإطعام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأننا كما نعلم عن رسولنا الكريم من أنه كان زهداً في الدنيا لا يهتم بها فكان الطعام قليل في بيته في معظم الأحيان.

(١) فتح الباري. الهبة. باب لا تحقرن جارة لجارتها ٢٣٤/٥ ح ٢٥٦٦

(٢) سورة الواقعة: آية: (١٠، ١١، ١٢)

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ابْنِ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا فَقُلْتُ يَا خَالَهَ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ (١) وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا (٢)

قال العيني: قوله ابن أخي يعني يا ابن أخوتي لأن عروة ابن أسماء بنت أبي بكر الصديق وهي أخت عائشة بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنهم أجمعين) ،وقولها: ثلاثة أهلة ونكملها في شهرين باعتبار رؤية الهلال في أول الشهر الأول ثم برؤيته في أول الشهر الثاني ثم برؤيته في أول الشهر الثالث فيصدق عليه ثلاثة أهلة ولكن المدة ستون يوما.

قولها: وما أوقدت على صيغة المجهول من الإيقاد قوله يا خالة بضم التاء لأنه منادى مفرد. قولها: الأسودان الماء والتمر وهو من باب التغليب إذ الماء ليس أسود وأطلقت عائشة على التمر أسود لأنه غالب تمر المدينة فسر أهل اللغة الأسودين بالماء والتمر وعندي أنها إنما أرادت الحرة والليل قيل لهما الأسودان لاسودادهما وذلك أن وجود التمر والماء عندهم شبع وري وخصب وإنما أرادت عائشة أن تبلغ في شدة الحال بأن لا يكون معها إلا الليل والحرة وهذا أذهب في سوء الحال من وجود التمر والماء.

قولها: منائح جمع منيحة بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة وهي ناقة أو شاة تعطيتها غيرك ليحلبها ثم يردّها عليك (٣)

(١) منائح (منح) مَنَحَ الشاةَ والناقةَ يَمْنَحُ ويمْنَحُه أعاره إياها مَنَحَ الناقةَ جعل له وبَرَّها وولَدَها ولبنها وهي المِنْحَة والمِنِحة قال ولا تكون المِنِحةُ إِلَّا الْمُعَارَة للبن خاصة والمِنْحَة منفعة إياه بما يَمْنَحُه ومَنَحَه أعطاه والمِنِحة مَنْحَة اللبن كالناقة أو الشاة تعطيتها غيرك يحتلبها ثم يردّها عليك وقد تقع المِنْحَة على الهبة مطلقاً المِنْحَة عند العرب على معنيين. أحدهما أن يعطي الرجلُ صاحبه المال هبة أو صلة فيكون له وأما المِنْحَة الأخرى فأن يَمْنَح الرجلُ أخاه ناقة أو شاة يحلبها زماناً وأياماً ثم يردّها — لسان العرب ٦٠٧/٢

(٢) البخاري. الهبة. باب لا تحقرن جارة لجارتها. فتح الباري ٢٣٣/٥ ح ٢٥٦٧

(٣) عمدة القاري. ١٢٧/١٨

قلت: الحديث وشرحه لا يحتاج إلى إضافات وهو يبين حال البيت النبوي من زهد في الدنيا وتركها وزينتها ويبين كرم الأنصار مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهبتهم له من منائحهم وإيثارهم له لأنهم نعموا بجوار سيد البشرية وكانوا نعم الجيران في الكرم والجود والعطاء لأفضل جار (صلى الله عليه وسلم) وكان يسكن بجوار الرسول (صلى الله عليه وسلم) جار الفارسي وكان ماهراً في طهي الطعام فصنع لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) طعاماً ودعاه لتأوله معه

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس (رضي الله عنه) أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَارِسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ قَالَ لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ قَالَ نَعَمْ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَامَا يَتَدَاَفَعَانِ حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ (١)

قال النووي: قصة الفارسي الطباخ الماهر وعدم إجابة الدعوة في بداية الأمر فمحمول على أنه كان هناك عذر يمنع وجوب إجابة الدعوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم مخيراً بين إجابته وتركها فاختر أحد الجائزين وهو تركها إلا أن يأذن لعائشة معه لما كان بها من الجوع أو نحوه فكره صلى الله عليه وسلم الاختصاص بالطعام دونها وهذا من جميل المعاشرة وحقوق المصاحبة وآداب المجالسة المؤكدة فلما أذن لها اختار النبي صلى الله عليه وسلم الجائز الآخر لتجدد المصلحة وهو حصول ما كان يريده من إكرام جلسه وإيفاء حق معاشرته ومواساته فيما يحصل

قوله ( فقاما يتدافعان ) معناه يمشى كل واحد منهما في أثر صاحبه قالوا ولعل الفارسي إنما لم يدع عائشة رضي الله عنها أولاً لكون الطعام كان قليلاً فأراد توفيره على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث جواز أكل المرق والطيبات قال الله تعالى: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق (٢) (٣)

(١) مسلم. الأشربة. باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه ١٦٠٨/٣

(٢) سورة الأعراف: آية (٣٢)

(٣) النووي. ٢١٠/١٣

قلت: وعلى الإنسان المسلم أن يتحرى الجار الأقرب فالأقرب لأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد وصي بذلك .

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن لي جارين فألى أيهما أهدي ؟ قال إلى أقربهما منك باباً (١).

قلت: حتى لا أطيل أكثر من هذا في إطعام الجار أذكر كلاماً موجزاً أعلم أن الجوار يقتضي حقاً وراء ما تقتضيه أخوة الإسلام. فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة.

قال الإمام الغزالي في إحياءه: فعليه أن يبدأه بالسلام، ولا يطيل معه الكلام، ولا يكثر عن حاله السؤال، ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة، ويقوم معه في العزاء، ويهنئه في الفرح، ويظهر الشركة في السرور معه، ويصفح عن زلاته، ولا يتطلع من السطح إلى عوراته، ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره، ولا يطرح التراب في فنائه، ولا يضيق طريقه إلى الدار، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره، ويستر ما ينكشف له من عوراته، وينعشه من صرخته إذا نابتة نائبة، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته، ولا يسمع عليه كلاماً، ويغض بصره عن حرمة، ولا يديم النظر إلى خادمته، ويتلطف بولده في كلمته، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه. (٢)

قلت: ومهما قلنا وتكلمنا في حق الجار لن نوفيه حقه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرة وصية جبريل (عليه السلام) بالجار ظن الرسول أنه سيرث جاره ولم أطل الكلام في أقسام الجيران ولا الأولى بحق الجوار واقتصرت على إطعام الجيران والهدى النبوي في ذلك.

---

(١) البخاري. الأدب. باب في حق الجوار ١٤٧/٣

(٢) إحياء علوم الدين. حق الجوار — ١٩٤/٢ — ط دار المعرفة

إطعام الولائم (١) في المناسبات العامة (كالعرس - والعودة من السفر- والنجاح -والأعياد...الخ). قلت: إن رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) كان يدعو دائماً إلي إجتماع المسلمين علي الطعام في المناسبات العامة خاصة في النكاح والأفراح وعندما تزوج رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) السيدة زينب بنت جحش (رضي الله عنها) صنع وليمة ودعا الناس إليها .

\*أخرج البخاري بسنده عن أنس (رضي الله عنه) قَالَ أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجْرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بَنَائِهِ فَيَسْلُمُ عَلَيْهِنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُنَّ وَيَدْعُونَ لَهُ .....الحديث)(٢)

قلت:وقد جاء بحديث آخر أن الوليمة التي صنعها رسول الله للناس هي(شاة)  
\* أخرج البخاري بسنده عن أنس (رضي الله عنه) قَالَ (مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ أَوْلَمَ بِشَاةٍ)(٣)  
قال بن حجر: وَقَدْ يُؤْخَذُ مِنْ عِبَارَةِ صَاحِبِ " التَّنْبِيهِ " مِنْ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّ الشَّاةَ حَدٌّ لَأَكْثَرِ الْوَلِيمَةِ لِأَنَّهُ قَالَ: وَأَكْمَلَهَا شَاةٌ، لَكِنْ نَقَلَ عِيَاضُ الْجَامِعِ عَلَى أَنَّهُ لَا حَدَّ لَأَكْثَرِهَا ، وَقِيلَ : أَقْلَهَا لِلْمُوسِرِ  
شَاةٌ (٤)

قلت :وقد تكون الوليمة بالشيء اليسير من الطعام بدون اللحم في الأفراح والمناسبات فكل حسب قدرته وطاقته وقد جمع رسول الله (صلي الله عليه وسلم )أصحابه علي وليمة من شعير عندما تزوج إحدى نساءه.

(١)والوليمة طعام العرس والإملاك وقيل هي كل طعام صنع لعرس وغيره وقد أولم قال أبو عبيد سمعت أبا زيد يقول يسمي الطعام الذي يصنع عند العرس الوليمة والذي عند الإملاك النقيعة أما أولم على أحد من نساءه ما أولم على زينب رضي الله عنها أي اصنع وليمة وأصل هذا كله من الاجتماع وتكرر ذكرها في الحديث النبوي - لسان العرب ٦٤٣/١٢

(٢)فتح الباري .تفسير القرآن.باب (لاتدخلوا بيوت النبي)٨/٣٨٨ح٤٧٩٤

(٣)فتح الباري .النكاح .الوليمة ولو بشاة٩/١٣٩ح٥١٦٨

(٤)المصدر السابق:٩/١٤٠

وأخرج البخاري بسنده صفية بنت شيبة (١) (رضي الله عنها) قالت أولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين (٢) من شعير (٣)

قلت : ففي هذا الحديث الشريف يتضح أن الوليمة بقدر الاستطاعة فلا حد لأقلها فهي تكفي بأقل المستطاع ، وقد وصي رسول الله (صلي الله عليه وسلم) عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) وأرضاه بالوليمة عندما تزوج وحدد له في الحديث أن أقلها بالنسبة له شاة لأننا نعلم ما كان عليه هذا الصحابي الجليل من الغني واليسر لأنه كان تاجراً ماهراً .

أخرج البخاري بسنده عن أنس (رضي الله عنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة قال ما هذا قال إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك أولم ولو بشاة (٤)

قلت : وفي الحديث يتضح أن الزوج عليه أن يدفع مهراً لزوجته وعلي المسلم أن يدعوا لإخيه بالبركة في الزواج وعلي المتزوج إن كان غنياً أن يوسع علي نفسه وإخوانه ولا يبخل عليهم وأن يصنع لهم وليمة ولو شاة .

قال النووي: فيه أنه يستحب للإمام والفاضل تفقد أصحابه والسؤال عما يختلف من أحوالهم . وقوله : (أثر صفرة) وفي رواية في غير كتاب مسلم : ( رأى عليه صفرة ) وفي رواية : ( ردع من زعفران ) والردع برأء ودال وعين مهملات هو أثر الطيب . والصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعلّق به أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس ، ولم يقصده ولا تعمّد التزعفر ، فقد ثبت في الصحيح

---

(١) : صفية بنت شيبة بن عثمان العبديّة تقدم نسبها في ترجمة والدها مختلف في صحبتها وأبعد من قال لا رؤية لها فقد ثبت حديثها في صحيح البخاري تعليقا وروت أيضا عن عائشة وأم حبيبة وأم سلمة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعن أسماء بنت أبي بكر وأم عثمان بنت سفيان وعن أم ولد لشيبة وغيرهم روى عنها ابنها منصور بن صفية وهو بن عبد الرحمن الحجابي وابن أخيها عبد الحميد بن جبير بن شيبة والحسن بن مسلم وقتادة والمغيرة بن حكيم وعبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور وميمون بن مهران وآخرون وقال بن معين أدركها بن جريج ولم يسمع منها وذكرها بن حبان في ثقات التابعين — تهذيب الكمال ٧/ ٧٤٣

(٢) (مكيال لأهل الشام يسع خمسة عشر مكوكاً والمكوك صاع ونصف وقيل أكثر من ذلك — لسان العرب ١٥/ ٢٧٣

(٣) فتح الباري. النكاح. باب من أولم بأقل من شاة ١٤٦/٩ ح ٥١٧٢

(٤) فتح الباري. النكاح. باب كيف يدعوا للمتزوج ١٢٩/٩ ح ٥١٥٥

النَّهْيَ عَنِ التَّرَعُّفِ لِلرِّجَالِ ، . قَوْلُهُ : ( تَزَوَّجَتْ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ ) .

قَالَ الْقَاضِي : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : النِّوَاةُ اسْمٌ لِقَدَرٍ مَعْرُوفٍ عِنْدَهُمْ فَسَرَّوْهَا بِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ الْقَاضِي : كَذَا فَسَرَّهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : هِيَ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ وَثَلَاثُ ، وَقِيلَ : الْمُرَادُ نَوَافٍ التَّمَرُ أَوْ وَزْنُهَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ . وَقَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ : النِّوَاةُ رُبْعُ دِينَارٍ عِنْدَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَظَاهِرُ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهُ دَفَعَ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ ذَهَبٌ إِنَّمَا هِيَ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ تُسَمَّى نَوَافٍ كَمَا تُسَمَّى الْأَرْبَعُونَ أُوقِيَّةً . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ ) فِيهِ اسْتِحْبَابٌ

الدُّعَاءُ لِلْمُتَزَوِّجِ ، وَأَنْ يُقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْ نَحْوَهُ (١)

قلت : وعلي من دعي إلي الوليمة أن يحاول جاهداً أن يجيب صاحبها ويأكل من طعام وليمته لأن رسول الله (صلي الله عليه وسلم) أمرنا بإجابة الداعي إلي الوليمة وغيرها.

أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا) (٢)

قال بن حجر: وقوله " فَلْيَأْتِهَا " أي فَلْيَأْتِ مَكَانَهَا ، وَالتَّقْدِيرُ إِذَا دُعِيَ إِلَى مَكَانٍ وَلِيمَةٍ فَلْيَأْتِهَا وَلَا يَضُرَّ إِعَادَةُ الضَّمِيرِ مُؤَنَّثًا . (٣)

أخرج البخاري بسنده عن أبي موسى (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم (قَالَ فُكُّوا الْعَانِي وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ) (٤)

قال بن حجر: قَوْلُهُ " وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ " يُرِيدُ إِلَى وَلِيمَةِ الْعُرْسِ وَقِيلَ: قَوْلُهُ " الدَّاعِيَ " عَامٌّ ، وَقَدْ قَالَ الْجُمْهُورُ تَجِبُ فِي وَلِيمَةِ النِّكَاحِ وَتُسْتَحَبُّ فِي غَيْرِهَا فَيَلْزَمُ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ فِي الْإِجَابِ وَالنَّدْبِ وَهُوَ مُمْتَنِعٌ قَالَ وَالْجَوَابُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ أَجَازَهُ ، وَحَمَلَهُ غَيْرُهُ عَلَى عُمُومِ الْمَجَازِ ٥ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا اللَّفْظُ وَإِنْ كَانَ عَامًّا فَالْمُرَادُ بِهِ خَاصٌّ . (٥)

قلت: وقد دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله (صلي الله عليه وسلم) إلي الوليمة يوم عرسه وكانت

(١) النووي . شرح صحيح مسلم (٢) فتح الباري . النكاح . باب حق إجابة الوليمة ١٤٩/٩ ح ٥١٧٣

(٣) المصدر السابق ١٤٩/٩ (٤) المصدر السابق ١٤٩/٩ ح ٥١٧٤ (٥) المصدر السابق ١٤٩/٩

عروسه هي التي تقدم الطعام لرسول الله (صلي الله عليه وسلم)

\*أخرج البخاري بسنده عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (رضي الله عنه) قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ (١) رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي عُرْسِهِ وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ قَالَ سَهْلٌ تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ (٢)

قال النووي : في الحديث جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين بفاخر من الطعام والشراب إذا لم يتأذ الباقون لإيثارهم المخصص لعلمه أو صلاحه أو شرفه أو غير ذلك كما كان الحاضرون هناك يؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسرون بإكرامه ويفرحون بما جرى وإنما شربه النبي صلى الله عليه وسلم لعلتين إحداهما إكرام صاحب الشراب وإجابته التي لا مفسدة فيها وفي تركها كسر قلبه والثانية بيان الجواز (٣)

قلت : والأمر واضح بإجابة الداعي وهذه الإجابة للداعي من العلماء من قال إنها واجبة ومنهم من جعلها سنة ومنهم من قال إنها مستحبة وأرى أنها سنة مستحبة في وليمة العرس وغيرها فقد يكون الإنسان لديه أشغال وملتزمات كثيرة لا تمكنه من الذهاب وقت الوليمة فلا يكون آثماً بذلك وقد لا يستطيع أن يأكل أمام الناس مثلاً لأن له طريقة معينة في الطعام لأن أكل الطعام يختلف من إنسان لآخر ولكن كما قلت قبل ذلك عليه أن يجيب الداعي بقدر المستطاع ولا يخلق الأعذار. وكيفيه حب للإجابة إقتدائه برسول الله (صلي الله عليه وسلم) فقد كان يجيب الداعي ويأكل من طعامه ولا يخرجه ويتواضع للجميع (صلي الله عليه وسلم)

---

(١) مالك بن ربيعة بن البدن بن عمرو ، بن الخزرج ، أبو أسيد الساعدي الأنصاري ، و يقال : مالك بن ربيعة بن البدى ، و يقال : إن البدى وهم ، و الصواب البدن . شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و ذهب بصره فى آخر عمره . و قال : لو كنت اليوم ببدر و معى بصرى لأريتكم الشعب الذى خرجت منه الملائكة لا أشك و لا أتمارى . اهـ . قال أبو عمر بن عبد البر : شهد بدرا و أحدا و المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و مات بالمدينة سنة ستين فى العام الذى مات فيه معاوية ، و قيس بن سعد فيما ذكر المدائنى . و قيل : مات و هو ابن خمس و سبعين سنة — تهذيب الكمال ١٣٩/٢٧

(٢)فتح الباري .النكاح .باب حق إجابة الوليمة ١٤٩/٩ ح ٥١٧٦

(٣)النووي شرح مسلم . ١٧٧/١٣

قلت : هناك أمرين مهمين لابد من التنبيه عليهما ألا وهما :

\* الأمر الأول :دعوة الفقراء إلي الوليمة فالكثير من الناس يدعون الأغنياء من الناس وأصحاب المناصب وذوي الأمر إلي الولائم لتوطيد العلاقات معهم للمنافع الدنيوية ويكلفون هذه الولائم الأموال الطائلة فهذا يريد ترقية وهذا يريد نسباً وهذا يريد إرضاء أقارب زوجته .....الخ ويتركون الفقراء دون طعام أو شراب وإنني أعجب كل العجب إن الفقراء قد كثروا بطريقة غير عادية للأسف الشديد في الدول الإسلامية وعندما قلت الإسلامية أضع تحتها خطوط كثيرة لأنها دول غير فقيرة بل مليئة بالمال والأغنياء والثروات ولكنها خاوية من الإيمان والإحسان فيتركون الفقراء في المناسبات الكثيرة إلا ما رحم ربي وأتعجب ذات يوم عندما سمعت من رجل في التلفزيون يتحدث عن أطفال الشوارع الذين كثروا بطريقة ملحوظة ويقترح شيئاً يندي له الجبين عند أي مسلم يقول إن أطفال الشوارع يأكلون من القمامة الطعام فعلي من يلقي بالطعام أن يدعه في أكياس بلاستيكية حتي يأكل الأطفال الطعام من القمامة فيكون نظيفاً . عجباً كل العجب من هذه الاقتراحات هل صار الفقراء عند المسلمين كالكلاب و الفأران والقطط إذا كانت الولائم للأغنياء فقط فهي شر طعام.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول شرّ الطَّعامِ طَعامُ الْوَلِيمةِ يُدعى لها الْأَغْنِياءُ وَيتركُ الْفُقَرَاءُ وَمَنْ تركَ الدَّعوةَ فَقَدْ عصَى اللهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١)

قال بن حجر: وَإِنَّمَا سَمَّاهُ شَرًّا لِمَا ذُكِرَ عَلَيْهِ فَكَانَتْهُ قَالَ : شَرُّ الطَّعامِ الَّذِي شَأْنُهُ كَذَا وَ كَانَ مِنْ عَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَدْعُوا الْأَغْنِيَاءَ وَيَتْرَكُوا الْفُقَرَاءَ . وَقَوْلُهُ " يُدْعَى إِلَيْهِ " إِسْتِثْنَاءٌ وَبَيَانٌ لِكَوْنِهَا شَرُّ الطَّعامِ ، وَقَوْلُهُ " وَمَنْ تَرَكَ إِلَيْهِ " حَالٌ وَالْعَامِلُ يُدْعَى ، أَيْ يُدْعَى الْأَغْنِيَاءُ وَالْحَالُ أَنَّ الْجَابِبَةَ وَاجِبَةٌ فَيَكُونُ دُعَاؤُهُ سَبَبًا لِأَكْلِ الْمَدْعُوِّ شَرُّ الطَّعامِ ، " .قَوْلُهُ ( وَمَنْ تَرَكَ الدَّعوةَ ) أَيْ تَرَكَ إِجَابَةَ الدَّعوةَ وَقَوْلُهُ ( فَقَدْ عصَى اللهَ وَرَسُولَهُ ) هَذَا دَلِيلٌ وَجُوبُ الْجَابِبَةِ ، لِأَنَّ الْعَصِيَّانِ لَا يُطْلَقُ إِلَّا عَلَى تَرَكَ الْوَاجِبِ . (٢)

\* الأمر الثاني : وهو ألا تكون الدعوة بها ما يغضب الله (سبحانه وتعالى ) كالمناظر القبيحة والعري من النساء والراقصات في الأفراح أو تكون الدعوة فيها اتفاق علي ظلم إنسان أو أخذ ماله أو تأمر علي مسلم ففي هذه الحالة لا يجيب الدعوة فهذا خير له في دينه ودنياه

(١)فتح الباري .النكاح .باب من ترك الدعوة فقد عصي الله ورسوله ١٥٣/٩ ح١٧٧٥ (٢) المصدر السابق

## الإطعام بمناسبة قدوم المولود وهو ما يسمى (عقيقة المولود)(١)

قلت : لقد دعا رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) إلي إطعام المسلمين عند قدوم مولود جديد وذلك يعتبر من باب شكر المنعم سبحانه وتعالى علي رزقه وفضله العظيم ويكون سبباً في أن يبارك الله (سبحانه وتعالى ) في هذا المولود وأن ينبت نباتاً حسناً وهذا الإطعام سماه رسول الله (صلي الله عليه وسلم) عقيقة.

\*أخرج البخاري بسنده عن سلمان بن عامر الضبي (٢) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةً فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى (٣)

قال بن حجر :اختلف العلماء في هذا الحديث علي أنه موقوف أو مرفوع والأصح أنه مرفوع قوله ( مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةً ) تَمَسَّكَ بِمَفْهُومِهِ الْحَسَنَ وَقَتَادَةَ فَقَالَا : يُعَقَّ عَنِ الصَّبِيِّ وَلَا يُعَقَّ عَنِ الْجَارِيَةِ ، وَخَالَفَهُمُ الْجُمْهُورُ فَقَالُوا : يُعَقَّ عَنِ الْجَارِيَةِ أَيْضًا ، وَحُجَّتُهُمُ الْأَحَادِيثُ الْمُصَرَّحَةُ بِإِكْرَارِ الْجَارِيَةِ ، وَسَأَدَّكُرُهَا بَعْدَ هَذَا ، فَلَوْ وُلِدَ اثْنَانِ فِي بَطْنٍ أُسْتُحِبَّ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ عَقِيْقَةٌ ، قوله ( فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا ) كَذَا أَبْهَمَ مَا يُهْرَاقُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَفَسَّرَ ذَلِكَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثٍ أُخْرَى (٤) قلت : وفي قوله ( وأميطوا عنه الأذى ) هذا كلام عام والمقصود به أن بالعقيقة يذهب عن المولود كل أذى بأذن الله سواء بحلق شعره أو غير ذلك والله أعلم.

---

(١) والعقيقة الشعر الذي يولد به الطفل لأنه يشق الجلد ويقال للشعر الذي يخرج على رأس المولود في بطن أمه عقيقة لأنها تحلق وجعل الزمخشري الشعر أصلاً والشاة المذبوحة مشتقة منه — لسان العرب ٢٥٨/١٠

(٢) سلمان بن عامر بن أوس بن حجر بن عمرو بن الحارث بن تميم بن ذهل بن مالك بن سعد بن بكر بن ضبة الضبي له صحبة قال مسلم بن الحجاج لم يكن في الصحابة ضبي غيره روى عن النبي صلى الله عليه وسلم البخاري روى عنه عبد العزيز بن بشير بن كعب العدوي قد ومحمد بن سيرين وأخته حفصة بنت سيرين س وبنت أخيه أم الرائح الرباب بنت صليح بن عامر الضبي وسكن البصرة وكان له بها دار قرب الجامع روى له الجماعة سوى مسلم — تهذيب الكمال ٢٤٤/١١

(٣)فتح الباري.العقيقة.باب إمطة الأذى عن الصبي ٥٠٤/٩ ح ٥٤٧٢

(٤)المصدر السابق : ٥٠٦/٩

قلت: في هذا الحديث الشريف ذكر رسول الله (صلي الله عليه وسلم) الغلام ولم يذكر الفتاة وذكر أنه يذبح لهم ولم يبين نوع المذبح شاة أو بقرة أو غير ذلك ولكن جاءت أحاديث أخرى تبين أن علي الفتاة عقيقة وتوضح نوع المذبح فالعقيقة تكون عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة واحدة.

أخرج الترمذي في سننه قال حدثنا يحيى بن خلف البصري حدثنا بشر بن المفضل أخبرنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك : أنهم دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن فسألوها عن العقيقة فأخبرتهم أن عائشة أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح (١)

قلت :والحديث صحيح (٢)

(١) الترمذي.الأصاحي .باب العقيقة ٩٦/٤ ح ١٥١٣، أبوداود.الذبايح.باب العقيقة ١١٨/٢ ح ٢٨٤٢، النسائي.العقيقة .باب العقيقة عن الغلام ١٦٢/٧ ح ٤٢١٢، ابن ماجه .الذبايح.باب العقيقة ١٠٥٦/٢ ح ٣١٦٣، ومسند أحمد .مسند عبدالله بن عمرو ١٨٢/٢ ح ٦٧١٣ وغيرها في الكثير من كتب السنة (٢) الحديث صحيح الإسناد وسأتكلم عن رجال الإسناد:

\* يحيى بن خلف الباهلي وأبو سلمة البصري المعروف بالجو باري روى عن إبراهيم بن صدقة وبشر بن المفضل وغيرهم روى عنه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد بن الصقر بن ثوبان وأبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم وغيرهم ذكره بن حبان في كتاب الثقات وقال موسى بن هارون بلغنا موته بالبصرة سنة اثنتين وأربعين ومئتين وقال أبو القاسم مات بالبصرة سنة اثنتين وأربعين ومئتين — تهذيب الكمال : ٢٩٣/٣١، تهذيب التهذيب ١٧٩/١١

\*\* بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ، مولاهم ، أبو إسماعيل البصري . اهـ .

عن أحمد بن حنبل : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة .و قال معاوية بن صالح : قلت ليحيى بن معين : من أثبت شيوخ البصريين ؟قال : بشر بن المفضل ، مع جماعة ، سماهم .و قال محمد بن عبد الرحيم ، عن علي ابن المديني : كان يصلى كل يوم أربع مئة ركعة ، و يصوم يوما ، و يفطر يوما ، و قال أبو زرعة ، و أبو حاتم ، و النسائي : ثقة .

و قال محمد بن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث ، و كان عثمانيا ، توفي سنة ست و ثمانين و مئة . —

تهذيب الكمال ١٤٨/٤ .

قال بن حجر :وقوله مكافئتان:متقاربتان أي في السن وقيل معناه متعادلتان لما يجزئ في الزكاة وفي الأضحية وأولى ويفضل ذبح أحدهما بعد الأخرى وقال الخطابي المراد التكافؤ في السن فلا تكون إحداها مسنة والأخرى غير مسنة بل يكونان مما يجزئ في الأضحية

وقيل: متشابهتان تذبحان جميعا أي لا يؤخر ذبح إحداها عن الأخرى

وقيل معناه متعادلتان لما يجزئ في الزكاة والأضحية

وفي الحديث دليل على أن المشروع في العقيقة شاتان عن الذكر وشاة واحدة عن الأنثى وهذا ما عليه جمهور العلماء

\*\*\* عبد الله بن عثمان بن خثيم القارى ، من القارة ، أبو عثمان المكي ، حليف بنى زهرة . اهـ .

روي له: ( البخاري تعليقا - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

قال أحمد بن سعد بن أبي مريم ، عن يحيى بن معين : ثقة ، حجة .

و قال العجلي : ثقة .و قال أبو حاتم : ما به بأس ، صالح الحديث .....

و قال النسائي : ثقة . و قال في موضع آخر : ليس بالقوى .

و ذكره ابن حبان في كتاب " الثقات " قال عمرو بن علي : مات سنة اثنتين و ثلاثين و مئة .

استشهد به البخاري في " الصحيح " ، و روى له في " القراءة خلف الإمام " و غيره

، و روى له الباقون . اهـ . تهذيب الكمال - ١٥ / ٢٧٩ ، تهذيب التهذيب ٢٧٥/٥

\*\*\*\* يوسف بن ماهك بن مهران الفارسي المكي مولى قريش والصحيح أنه غير يوسف بن مهران روى عن أبيه

وأبي مسيكة وأبي هريرة وعائشة وحكيم بن حزام وعبد الله بن صفوان وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبيد بن

عمير وحفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر وغيرهم وأرسل عن أبي بن كعب وعنه عطاء بن أبي رباح وهو من

أقرانه وأيوب وأبو بسر وحميد الطويل وأبو خثيم وآخرون قال بن معين والنسائي ثقة وقال بن خراش ثقة عدل وذكره

بن حبان في الثقات روى له : خ م د ت س ق ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

الوفاة : ١٠٦ هـ و قيل قبل ذلك - تهذيب التهذيب - ١١ / ٣٧٠

\*\*\*\*\* حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق زوجة المنذر بن الزبير روت عن أبيها وعمتها عائشة وأم سلمة

وعنها عراك بن مالك وعبد الرحمن بن سابط ويوسف بن ماهك وعون بن عباس قال العجلي تابعية ثقة وذكرها بن

حبان في الثقات روي لها مسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه - تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٣٩ ، تهذيب الكمال ٣٥ / ١٥٣

## مسائل في العقيدة

قال بن قدامة (١): والعقيدة سنة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة.

العقيدة الذبيحة التي تذبح عن المولود وقيل هي الطعام الذي يصنع ويدعى إليه من أجل المولود قال أبو عبيد في العقيدة الشعر الذي على المولود وجمعها عقائق.

ثم أن العرب سمت الذبيحة عند حلق شعره عقيدة على عاداتهم في تسمية الشيء باسم سببه أو مما جاوره ثم اشتهر ذلك حتى صار من الأسماء العرفية وصارت الحقيقة مغمورة فيه فلا يفهم من العقيدة عند الإطلاق إلا الذبيحة وقال ابن عبد البر أنكر أحمد هذا التفسير وقال إن العقيدة الذبح نفسه ووجهه أن أصل العق القطع ومنه عق والديه إذا قطعهما والذبح قطع الحلقوم والمريء والودجين والعقيدة سنة في قول عامة أهل العلم منهم ابن عباس وابن عمر وعائشة وفقهاء التابعين وأئمة الأمصار إلا أصحاب الرأي قالوا ليست سنة وهي من أمر الجاهلية [وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن العقيدة فقال لا يحب الله العقوق " كأنه كره الاسم وقال " من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة (٢) وقال الحسن و داود هي واجبة وروي عن بريدة أن الناس يعرضون عليها كم يعرضون على الصلوات الخمس لما روى سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [ كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويسمى فيه وتخلق رأسه ] (٣) وعن أبي هريرة مثله قال أحمد اسناده جيد وروي حديث سمرة الأثرم و أبو داود [ وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم عن الغلام بشاتين وعن الجارية بشاة ] وظاهر الأمر الوجوب.

---

(١) محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي صاحب " المغني " مولده بجماعيل من عمل نابلس سنة إحدى وأربعين وخمس مئة في شعبان. وهاجر مع أهل بيته وأقاربه، وله عشر سنين، وحفظ القرآن، ولزم الاشتغال من صغره، وكتب الخط المليح، وكان من بحور العلم وأذكياء العالم. وكان عالم أهل الشام في زمانه فكان إمام الحنابلة بجامع دمشق، وكان ثقة حجة نبيلًا، غزير الفضل، نزها، ورعا عابدا، على قانون السلف، عليه النور والوقار، ينتفع الرجل برؤيته قبل أن يسمع كلامه و هو إمام الأئمة، ومفتي الأمة، خصه الله بالفضل الوافر، والخاطر الماطر، والعلم الكامل، طنت بذكره الأمصار وضنت بمثله الأعصار، أخذ بمجامع الحقائق العقلية والعقلية.

إلى أن قال: وله المؤلفات الغزيرة صنف " المغني " عشر مجلدات و " الكافي " أربعة، و " المقنع " مجلدا، و " العمدة " مجليدا، و " القنعة " في الغريب مجليد و " الروضة " مجلد، و " الرقة " مجلد، و " التوابين " مجلد، و " نسب قريش " مجليد، وغيرها — سير أعلام النبلاء للذهبي ١٦٧/٢٢

(٢) إبوداود. العقيدة ١١٨/٢ ح ٢٨٤٢ (٣) المصدر السابق ١١٧/٢ ح ٢٨٣٧

ولنا على استحبابها هذه الأحاديث

: والعقيقة أفضل من الصدقة بقيمتها نص عليه أحمد وقال إذا لم يكن عنده ما يعق فاستقرض رجوت أن يخلف الله عليه

مسألة : قال : عن الغلام وعن الجارية شاة

هذا قول أكثر القائلين بها وبه قال ابن عباس وعائشة و الشافعي و إسحاق و أبو ثور وكان ابن عمر يقول بالتسوية بين الغلام والجارية للحديث : عن ابن عباس (رضي الله عنه): أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين رضي الله عنهما كبشاً كبشاً (١) رواه أبوداود

ولنا حديث عائشة وأم كرز وهذا نص وما روه محمول على الجواز [ إذا ثبت هذا فالمستحب أن تكون الشاتان متماثلتين لقول النبي صلى الله عليه وسلم : شاتان مكافئتان ] وفي رواية [ مثلان ] قال أحمد يعني متقاربتين أو متساويتين لما جاء من الحديث فيه ويجوز فيها الذكر والأنثى لما روي في حديث أم كرز أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : [ عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ولا بأس أن يكون ذكورا أو إناثا ] (٢) رواه أبو سعيد و أبو داود والذكر أفضل لأن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن بكبش كبش وضى بكبشين أقرنين والعقيقة تجري مجرى الأضحية والأفضل في لونها البياض على ما ذكرنا في الأضحية لأنها تشبهها ويستحب استسمانها واستعظامها واستحسانها كذلك وإن خالف ذلك أو عق بكبش واحد أجزأ لما روينا من حديث الحسن و الحسين وأن رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) ذبح لكل واحد منهما كبشاً

---

(١) أبو داود . العقيقة . ٢/١١٨ ح ٢٨٤١

(٢) المصدر السابق . ٢/١١٦ ح ٢٨٣٥

(٣) المغني : لإبن قدامة: ١١/١٢٠

قال بن قدامة : : ويذبح يوم السابع

قال أصحابنا السنة أن تذبح يوم السابع فإن فات ففي أربع عشرة فإن فات ففي إحدى وعشرين ويروى هذا عن عائشة وبه قال إسحاق وعن مالك في الرجل يريد أن يعق عن ولده فقال ما علمت هذا من أمر الناس وما يعجبني ولا نعلم خلافا بين أهل العلم القائلين بمشروعيتها في استحباب ذبحها يوم السابع وهي على الوالد يعني لا يعق عن نفسه لأن السنة في حق غيره وقال عطاء و الحسن يعق عن نفسه لأنها مشروعة عنه ولأنه مرتهن بها فينبغي أن يشرع له فكأن نفسه (١)

قلت : لقد أطلت في هذا الموضوع والمختصر فيه أن العقيدة سنة عن رسول الله (صلي الله عليه وسلم) وتكون عن الذكر شاتان وعن الجارية شاة واحدة وإذا لم يستطع الإنسان ذبح شاتان عن الذكر فله أن يذبح شاة واحدة والكبش أفضل من الشاة لكثرة لحمه والعقيدة يتجمع فيها المسلمون بكل الحب والمودة ويدعون الله عز وجل أن يبارك في المولود وهي شكر الله علي نعمته وهي بالتأكيد تطبيق لسنة سيد المرسلين (صلي الله عليه وسلم ) وتأتي بالبركة علي الوالد وعلي المولود بمغفرة الذنوب والعيشة الهنية بإذن الله وعلي المسلمين أن يتبعوا المنهج النبوي في إطعام العقيدة ولكن للأسف الشديد فهم يتركون السنة النبوية ولا ينفذون تعاليمها وينفقون مئات الجنيهات بل قل الآف الجنيهات في إقامة السبوع وأعياد الميلاد من العادات الغربية الدخيلة علي الإسلام وبدلاً من أن يربحوا جوائز المغفرة والرحمة من الله ودعاء الملائكة لهم ودعاء إخوانهم من المسلمين أن يبارك لهم في المولود وأن ينبتة الله نباتاً حسناً وأن يكون من الأتقياء الأنقياء الصالحين لا يفعلون كل هذا بل يكتسبون الخطايا والذنوب و بعض المسلمين للأسف الشديد يجعلون الاحتفال بالمولود وكرماً للغناء الخليع الذي يغضب رب العالمين وقد يكون فيه شرب للمحرمات كالخمر والكحوليات ولا حول ولا قوة إلا بالله يجعلون الشياطين في بيوتهم والشيطان يعدهم الفقر ويأمرهم بالفحشاء ويتركون أوامر حبيب الله (صلي الله عليه وسلم ) فإنهم لو ذبحوا وأطعموا لنالوا الأجر والثواب وعلي من يدعوا الناس إلي العقيدة أن يدعوا الفقراء والمساكين ولا يهملهم ولا يجعلها شر طعام كالوليمة التي يدعي إليها الأغنياء ويترك الفقراء فالفقراء أولي بالدعوة من غيرهم فهم في أشد الاحتياج إلي هذه الأطعمة المباركة .

(١) المغني: ١١/١٢٢

## الإطعام في وقت العزاء (١)

قلت :إذا حدث لإنسان مكروه ومات عزيز لديه أباه أو أخاه أو أحد أولاده ....الخ

فيجب علي المسلمين في هذه الحالة أن يواسوه ويقفون إلي جواره لما أصابه من حزن علي وفاة قريبه وعليهم أن يصنعوا له الطعام ويقربونه إليه ويتحدثون معه ويواسونه لأن فقدان الحبيب يؤثر كثيراً علي الإنسان خاصة ضعيف الإيمان فقد يجره خبر وفاة أحد أقاربه أن يفعل أفعال الجاهلية بأن يشق الجيوب ويلطم الخدود .....الخ. وقد نهى رسول الله (صلي الله عليه وسلم) عن ذلك .

أخرج البخاري بسنده عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ (٢)

قال بن حجر: قوله : ( لَيْسَ مِنَّا ) أي من أهل سُنَّتِنَا وَطَرِيقَتِنَا ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ إِخْرَاجُهُ عَنِ الدِّينِ ، وَلَكِنْ فَائِدَةٌ إِرَادُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الْمُبَالَغَةِ فِي الرَّدْعِ عَنِ الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لَوَلَدِهِ عِنْدَ مُعَاتَبَتِهِ : لَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتُ مِنِّي ، أَيْ مَا أَنْتَ عَلَى طَرِيقَتِي . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ مَا ذُكِرَ مِنْ شَقِّ الْجَنَيبِ وَغَيْرِهِ . وَكَأَنَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ مَا تَضَمَّنَهُ ذَلِكَ مِنْ عَدَمِ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ، فَإِنْ وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِالِاسْتِحْطَالِ مَعَ الْعِلْمِ بِالتَّحْرِيمِ أَوْ التَّسَخُّطِ مَثَلًا بِمَا وَقَعَ فَلَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ النَّفْيِ عَلَى الْإِخْرَاجِ مِنَ الدِّينِ .  
قوله : ( لَطَمَ الْخُدُودَ ) خَصَّ الْخَدَّ بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ الْغَالِبَ فِي ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَضَرَبَ بَقِيَّةَ الْوَجْهِ دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ .  
قوله : ( وَشَقَّ الْجُيُوبَ ) جَمَعَ جَنَيبَ الْجَنِيمِ الْمُوَحَّدَةِ وَهُوَ مَا يُفْتَحُ مِنَ الثَّوْبِ لِيَدْخُلَ فِيهِ الرَّأْسُ ، وَالْمُرَادُ بِشَقِّهِ إِكْمَالُ فَتْحِهِ إِلَى آخِرِهِ وَهُوَ مِنْ عِلَامَاتِ التَّسَخُّطِ .

قوله: ( وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ) ، أَيْ مِنَ النِّيَاحَةِ وَنَحْوِهَا ، وَكَذَا النَّدْبَةُ كَقَوْلِهِمْ : وَاجْبَلَاهُ ، وَكَذَا الدُّعَاءُ بِالْوَيْلِ وَالتَّبُورِ (٣).

---

(١) ( عزا ) العزاء الصبرُ عن كل ما فَقَدْتَ وقيل حُسْنُهُ عَزَى يَعْزَى عَزَاءً ممدود فهو عَزٍ ويقال إنه لعَزِيٌّ صَبُورٌ إذا كان حَسَنَ الْعَزَاءِ عَلَى الْمَصَائِبِ وَعَزَاهُ تَعْزِيَةٌ عَلَى الْحَذَفِ وَالْعَوَاضُ فَتَعْزَى قَالَ سيبويه لا يجوز غير ذلك قال أبو زيد الإتمام أكثر في لسان العرب يعني التفعيل من هذا النحو وإنما ذَكَرْتُ هذا لِيُعْلَمَ طَرِيقُ الْقِيَاسِ فِيهِ وَقِيلَ عَزَيْتُهُ مِنْ بَابِ تَطَنَّنَيْتُ وَقَدْ ذَكَرَ تَعْلِيلُهُ فِي مَوْضِعِهِ وَتَقُولُ عَزَيْتُ فُلَانًا أَعَزَيْتُهُ تَعْزِيَةً أَيْ أَسَيَّتُهُ وَضَرَبْتُ لَهُ الْأَسَى وَأَمَرْتُهُ بِالْعَزَاءِ فَتَعْزَى تَعْزِيًّا أَيْ تَصَبَّرَ تَصَبُّرًا وَتَعَازَى الْقَوْمُ عَزَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا — لسان العرب ٥٢/١٥  
(٢)، (٣) فتح الباري .الجنائز.باب ليس منا من شق الجيوب — ١٢٩٤/٣ ح ١٩٥/٣

قلت: أما قوي الإيمان فهو يصبر ويحتسب عند الله ولا يفعل أفعال الجاهلية وقد وصفهم الله وبشرهم بالجنة والهدى والرضوان

قال الله تعالى: وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (\*) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (\*) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (٢)

فهذا بإيجاز شديد عن حال قوي الإيمان وحال ضعيف الإيمان عند الابتلاء بفقد قريب أو الابتلاء بأي مصيبة من مصائب الدنيا. وعلينا كمسلمين أن نصنع الطعام لأهل الميت ولا نغفلهم فإنهم قد شغلوا بأمر ميتهم وفي حالة كرب نحتاج الي المساعدة والمواساة.

\* أخرج الإمام أحمد في مسنده قال حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أُمِّ عَيْسَى الْجَزَّارِ عَنْ أُمِّ جَعْفَرِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ دَبَغْتُ أَرْبَعِينَ مَنِيَّةً وَعَجَنْتُ عَجِينِي وَغَسَلْتُ بَنِيَّ وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَفْتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتِنِي بِبَنِي جَعْفَرٍ قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّهُمْ وَذَرَفْتُ عَيْنَاهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا يُبْكِيكَ أَبْلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ أُصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ قَالَتْ فَفُتُّ أَصِيحُ وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تَغْفُلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ شُغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ (٢)

قلت : والحديث حسن رجاله ثقات إلا محمد بن إسحاق بن يسار فقليل فيه صدوق وام عون قيل فيها مقبولة (٣)

(١) سورة البقرة : آية (١٥٥، ١٥٦، ١٥٧)

(٢) مسند أحمد .حديث عبد الله بن جعفر ٢٠٥/١ ح ١٧٥١، سنن بن ماجه .الجنائز .باب ما جاء في الطعام يبعث لأهل الميت ٥١٤/١ ح ١٦١٠، سنن أبو داود .الجنائز .باب صنع الطعام لأهل الميت ٢/٢١٢ ح ٣١٣٢، والمستدرک وقال الحاكم .حديث صحيح ولم يخرجاه .الجنائز ٥٢٧/١ ح ١٣٧٧ وغيرها في الكثير من كتب السنة

(٣) والحديث حسن ورجاله ثقات وبعضهم صدوق وسأتكلم عن رجال الإسناد .....

\* يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد روى عن أبيه وشعبة وابن أخي الزهري والليث وابن معين وآخرون قال عثمان الدارمي عن ابن معين ثقة وقال الدوري عن ابن معين سمعت المغازي من يعقوب بن إبراهيم بن سعد وقال العجلي ثقة.

وقال أبو حاتم صدوق وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهلي روى عن إبراهيم بن سعد عن الزهري وعن أصحاب الزهري فكثر روايته لحديث الزهري ومدار حديثه على أبيه يعقوب وكان قد سمع هو وأخوه سعد الكتب فمات أخوه قبل أن يكتب عنه كثيرا جدا وبقي يعقوب فكتب عنه الناس فوجدوا عنده علما جليلا وقال ابن سعد كان ثقة مأمونا يقدم على أخيه في الفضل والورع والحديث ومات في شوال سنة ثمان ومائتين وكان أصغر من أخيه سعد بأربع سنين — تهذيب التهذيب ٣٣٣/١١، تهذيب الكمال ٣٠٨/٣٢

\*\* إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري ، أبو إسحاق المدني ( نزيل بغداد ، والد يعقوب و سعد ) المولد : ١٠٨ هـ من الطبقة الوسطى من أتباع التابعين نزيل بغداد روى عن أبيه وصالح بن كيسان والزهري وهشام بن عروة وصفوان بن سليم ومحمد بن إسحاق وشعبة ويزيد بن الهاد وخلق روى عنه الليث وقيس بن الربيع وهما أكبر منه ويزيد بن الهاد وشعبة وهما من شيوخه والقعني وأبو داود وأبو الوليد الطيالسيان ويحيى بن يحيى النيسابوري وابناه يعقوب وسعد وجماعة قال أحمد ثقة وقال أيضا أحاديثه مستقيمة وعن ابن معين ثقة حجة وقال أيضا إبراهيم أحب إلي في الزهري من بن أبي ذئب وقال أيضا إبراهيم أثبت من الوليد بن كثير ومن بن إسحاق وقال الدوري قلت ليحيى إبراهيم أحب إليك في الزهري أو الليث فقال كلاهما ثقة وقال ابن معين أيضا والعجلي وأبو حاتم ثقة وقال مرة ليس به بأس

روى له : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه ) رتبته عند ابن حجر : ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح

رتبته عند الذهبي : من كبار العلماء الوفاة : ١٨٥ هـ — تهذيب الكمال ٨٨/٢، تهذيب التهذيب ١٠٥/١  
\*\*\* محمد بن إسحاق بن يسار المدني ، أبو بكر و يقال أبو عبد الله ، القرشي المطلبي مولاهم ( نزيل العراق ، إمام المغازي )

الطبقة : ٥ : من صغار التابعين وقال المفضل الغلابي سألت ابن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث فقلت إنهم يزعمون أنه رأى بن المسيب فقال أنه لقديم وقال الدوري عن ابن معين قد سمع محمد بن إسحاق من أبان بن عثمان وأبي سلمة بن عبد الرحمن القاسم بن محمد وعطاء وقال علي بن المدني مدار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة فذكرهم ثم قال فصار علم الستة عند أثنى عشر فذكر بن إسحاق فيهم وقال حرمة بن يحيى عن الشافعي من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق وقال أحمد بن أبي خيثمة سألت يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق فقال قال عاصم بن عمر بن قتادة لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق وقال أحمد بن أبي خيثمة أيضا حدثنا هارون بن معروف قال سمعت أبا معاوية يقول كان بن إسحاق من أحفظ الناس فكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر جاء فاستودعها محمد بن إسحاق قال احفظها علي فإن نسيته كنت قد حفظتها علي وقال أبو جعفر النفيلي عن عبد الله بن فائد كنا إذا جلسنا إلى محمد بن إسحاق فأخذ في فن من العلم قضى مجلسه في ذلك الفن وقال أبو الحسن الميموني حدثنا أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل بحديث استحسنه عن محمد بن إسحاق روى له : خ ت م د س ق ( البخاري تعليقا - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر : صدوق يدلّس ، و رمى بالتشيع والقدر  
رتبته عند الذهبي : الإمام كان صدوقا من بحور العلم ، و له غرائب في سعة ما روى تستنكر ، و اختلف في الاحتجاج به ، و حديثه حسن و قد صححه جماعة

الوفاة : ١٥٠ هـ و يقال بعدها — تهذيب الكمال ٤٠٥/٢٤، تهذيب التهذيب ٣٤/٩، تقريب التهذيب ٤٦٧/١ .....

\*\*\*\* عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، أبو محمد ، و يقال أبو بكر ، المدني ، القاضي المولد : ٦٥ هـ

الطبقة : ٥ : من صغار التابعين

قال عبد الرحمن بن القاسم ، عن مالك : كان كثير الأحاديث ، و كان رجل صدق .

و قال عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه : حديثه شفاء .

و قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ، و أبو حاتم : ثقة .

و قال النسائي : ثقة ثبت .

و قال محمد بن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث ، عالما و قال العجلي : مدني تابعي ثقة .

و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و قال ابن عبد البر : كان من أهل العلم ، ثقة فقيها ، محدثا مأمونا حافظا ، و هو حجة فيما نقل و حمل .

و قال مالك : كان من أهل العلم و البصيرة .

روى له : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر : ثقة رتبته عند الذهبي : حجة الوفاة : ١٣٥ هـ - تهذيب الكمال ٣٤٩/١٤

، الجرح والتعديل للرازي ١٧/٥ ، الثقات لابن حبان ١٠/٧

\*\*\*\*\* أم عيسى الخزاعية ويقال أم عيسى الجزار عن أم عون بنت جعفر بن أبي طالب وعنها عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

الطبقة : ٦ : من الذين عاصروا صغار التابعين

روى له : ق ( ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر : لا يعرف حالها - تهذيب التهذيب ١٢/٥٠٢

\*\*\*\*\* أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمية ويقال أم جعفر زوجة محمد بن الحنفية وأم ابنه عون روت عن جدتها أسماء بنت عميس وعنها ابنها عون وأم عيسى الجزار ويقال الخزاعية وهي مقبولة وحديثها المذكور وافقها العلماء فيه لأنه وقع بعلو تهذيب الكمال ٣٥/٣٧٤ ، تقريب التهذيب ١/٧٥٧ ، الكاشف ٢/٥٢٦

\*\*\*\*\* أسماء بنت عميس الخثعمية أخت ميمونة بنت الحارث لأُمها وكانت أولا تحت جعفر بن أبي طالب ثم تزوجها أبو بكر ثم علي بن أبي طالب وولدت لهم روت عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنها ابنها عبد الله بن جعفر وابن ابنها القاسم بن محمد بن أبي بكر وابن أختها عبد الله بن عباس وابن أختها الأخرى عبد الله بن شداد بن الهاد وبنت ابنها أم عون بنت محمد بن جعفر وسعيد بن المسيب وفاطمة بنت علي وأبي يزيد المدني وآخرون قال بن إسحاق هاجرت إلى الحبشة قلت كان عمر يسألها عن تعبير الرؤيا لما بلغها قتل ابنها محمد بن أبي بكر جلست في مسجدها وكظمت غيظها حتى شخبت ثديها دما وروى عنها أبو بردة بن أبي موسى في الصحيح حديثها في سؤالها النبي صلى الله عليه وسلم عن فضل مهاجرة الحبشة - تهذيب التهذيب ١٢/٤٢٧ ، تقريب التهذيب ١/٧٤٣

قلت : هذا هو هدي النبي (صلي الله عليه وسلم ) في مواساة أهل الميت بأن نصنع لهم الطعام ونقدم اليهم ما يحتاجون لأن أهل الميت أحزنهم موت قريبيهم ونسوا كل شيء في هذه الأوقات وعقلهم في هذا الوقت وجسدهم كله في إعياء شديد لذا وجدنا رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) يهون عليهم هذه المصائب ويأمر المسلمين بأن يقفوا إلي جوارهم .

وللأسف الشديد ما يحدث في مجتمعات المسلمين علي العكس مما وصي به رسول الله (صلي الله عليه وسلم) فأهل الميت هم الذين يتعبون ويصنعون الطعام ويتكفون من النفقات مالا يطيقون أما كفاهم ما حدث لهم من مآسي وأحزان إنها عادات وتقاليد خاطئه ليست من الإسلام في شيء وقد كان السلف الصالح رضوان الله عليه هم الذين يقومون بكل تكاليف الجنازة لإخوانهم من المسلمين ويصنعون لهم الطعام ويوصيهم رسول الله بمواساة إخوانهم وأن يصنعوا لهم ( التلبينة من الشعير ) وسأتكلم عنها فيما بعد وعن تعريفها في مكانها في البحث فهذه التلبينة تذهب بالأحزان التي ألمت بهم.

قلت : إن رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) لم يوصي بإطعام الناس فقط من فقراء وغيرهم بل إن العناية بالحيوان كانت في بؤرة تفكير سيد البشرية الذي بعثه ربه (رحمة للعالمين)

قال الله تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (١)

قال ابن كثير : يخبر تعالى أن الله جعل محمداً صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، أي: أرسله رحمة لهم كلهم، فمن قبل هذه الرحمة وشكر هذه النعمة، سعد في الدنيا والآخرة، ومن ردّها وجحدّها خسر في الدنيا والآخرة،(٢)

قلت : وإذا كان رسول الله (صلي الله عليه وسلم ) رحمة للإنس والجن فإنه دعا بالرحمة لجميع الكائنات الحية وبين أن إطعامها يأخذ عليه الإنسان الأجر والثواب فإذا أطعم الإنسان من زرعه الذي زرعه إنساناً أو حيواناً أو بهيمة أوطيراً أخذ ثواباً علي هذا الإطعام سواء كان بقصد أو بغير قصد .

أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ) (٣)

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر (رضي الله عنه) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَلَا يَرْزُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ) (٤)

قال النووي : في هذه الأحاديث فضيلة الغرس ، وفضيلة الزرع ، وأن أجر فاعلي ذلك مستمر ما دام الغراس والزرع ، وما تولد منه إلى يوم القيامة . وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها فقيل : التجارة ، وقيل : الصنعة باليد ، وقيل : الزراعة ، وهو الصحيح ، وفي هذه الأحاديث أيضاً أن الثواب والأجر في الآخرة مختص بالمسلمين ، وأن الإنسان يثاب على ما سرق من ماله أو أثلفته دابة أو طائر ونحوهما . وقوله صلى الله عليه وسلم ( وَلَا يَرْزُؤُهُ ) هو براء ثم زاي بعدها همزة أي ينقصه ويأخذ منه . (٥)

(١) سورة الأنبياء : آية (١٠٧) (٢) تفسير ابن كثير: ٢٠١/٣  
(٣) البخاري .فتح الباري .باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ٥/ح ٢٣٢٠  
(٤) مسلم .المساقاة .باب فضل الغرس والزرع ٣/١١٨٨ ح ١٥٥٢ (٥) النووي : ٢١٣/١٠

قلت :فإطعام الحيوانات وسقيهم له جزاء كبير عند الله فهي من مخلوقاته (سبحانه وتعالى) ومن أطعم مخلوقات الله وسقاها غفر له ربه وأدخله الجنة.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال بينا رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فملا خفه ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا قال في كل كبد رطبة أجر) (١)

قال النووي: قوله صلى الله عليه وسلم : ( في كل كبد رطبة أجر) معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي بسقيه وتحوه أجر ، وسمي الحي ذا كبد رطبة ، لأن الميت يجف جسده وكبده . ففي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم ، وهو ما لا يؤمر بقتله . فأما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع في قتله ، والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمردة والكلب العقور وما في معانها . وأما المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضا بإطعامه وغيره سواء كان مملوكا أو مباحا ، وسواء كان مملوكا له أو لغيره . والله أعلم .

قوله صلى الله عليه وسلم : ( فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش ) ، أما ( الثرى ) فالتراب الندي ، ويقال : لثت بفتح الهاء وكسرها ، يلهث بفتحها لا غير ، لثنا بإسكانها ، والاسم اللث بفتحها ، واللثات بضم اللام ، ورجل لثان ، وامرأة لثى كعطشان وعطشى ، وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحر

قوله : (حتى رقي فسقى الكلب) يقال : رقي بكسر القاف على اللغة الفصيحة المشهورة ، وحكى فتحها ، وهي لغة طي في كل ما أشبه هذا .

قوله : ( فشكر الله له فغفر له ) معناه قبل عمله ، وأثابه ، وغفر له . والله أعلم . (٢)

قلت :فهذا فضل من الله وإنعام بأن غفر لهذا الرجل الذي سقى الكلب لوجه الله تعالى لأنه أحس بعطشه وسقاها بل إن رسولنا الكريم (صلي الله عليه وسلم) بين أن جميع الحيوانات النافعة إذا أطعمناها أخذنا أجرا عظيما.

(١) البخاري .فتح الباري .المساقاة .باب فضل سقي الماء — ٥٠/٥ ح ٢٣٦٣

(٢) النووي شرح مسلم .قتل الحيات .باب فضل سقي البهائم المحترمة ١٤/٢٤١

بل إن امرأة زانية لما عطف علي كلب وسقته غفر الله لها ذنوبها لأنها أعلنت فعل الخير والمعروف وإطعام الحيوان وسقيه.

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ غُفِرَ لِمَرْأَةٍ مُوسِمَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ قَالَ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَفَزَعَتْ خَفَهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَفَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فُغِرَ لَهَا بِذَلِكَ (١)

قال بن حجر: ( مومسة ) زانية أو هي المجاهرة بالفجور . ( ركي ) بئر . ( يلهث ) يخرج لسانه من شدة العطش . ( فأوثقته ) ربطته . ( بخمارها ) بغطاء رأسها (٢)

قلت: ولابد من التنبيه أن هذا في الحيوان المحترم فقط أما الضار فلا وقد أمرنا رسول الله أن نقتل الكلب العقور الذي يؤذي الناس بعضه لهم وأمرنا ألا نستخدم الكلاب إلا في الحراسة أو الصيد والأحاديث في هذا كثيرة ولا داعي لذكرها وكما حذر رسول الله (صلي الله عليه وسلم) من التعدي علي الحيوان وتجويعه حتي يموت وأن هذا التعدي سيكون سبباً في دخول من يحبسه ويجوعه النار.

أخرج البخاري بسنده عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ عَذِّبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ حَبَسْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ قَالَ فَقَالُوا — وَاللَّهِ أَعْلَمُ — لَأَنْتِ أَطْعَمْتَهَا وَلَمْ تَسْقِئِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا وَلَمْ أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشٍ (٣)

الْأَرْضِ (٤)

قلت: فكما أن لإطعام الحيوانات ثواب فإن لإهمالهم عقاب فهذه المرأة دخلت النار في قطة حبستها حتي جاعت وماتت فكانت سبباً في دخولها النار ودل الحديث علي تحريم قتل الهرة وجميع الحيوانات النافعة لأن هذا إفساد في الأرض ، وإذا كان إطعام الحيوانات له ثواب فإطعام الآدمي أولى ولقد عجبت عندما علمت أن أحد المصريين سبيني فندقاً للكلاب ويكون سعر إقامة الكلب في هذا الفندق ١٥٠ جنيه لليلة الواحدة وفي الدول الغربية الأسعار أكثر من هذا بكثير فيا من تراعون حقوق الحيوان أين حقوق الإنسان الذي لا يجد ما يأكله ويموت جوعاً كل يوم بالآلاف وأنتم تتفقون علي كلابكم ما يكفي لإحياء هؤلاء الآدميين الذين كرمهم رب العالمين (ولاحول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)

(٢٠١)فتح الباري.بدء الخلق.باب إذا وقع الذباب... ٤١٤/٦ ح ٣٣٢١

(٣)والخشاش بالكسر الحشرات وقد يفتح وفي الحديث أن امرأة ربطت هرة فلم تُطعمها ولم تدعها تأكل من خَشَاشِ الأرض قال أبو عبيد يعني من

هوام الأرض وحشراتا ودوابها وما أشبهها — لسان العرب ٢٩٦/٦

(٤)فتح الباري. المساقاة. باب فضل سقي الماء: ٥٠ / ٥ ح (٣٦٥)

قلت: لقد علمنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) كل شيء وما ترك شيئاً إلا وأرشدنا إليه وعلمنا كيف نوديه في نومنا ويقظتنا وذهابنا وغيابنا وطعامنا وشرابنا وجماعنا حتى دخول الخلاء وقضاء الحاجة والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية وفي كل أمور الحياة ولقد شهد أهل الكفر بأن رسولنا الكريم علمنا كل شيء.

أخرج الإمام مسلم بسنده عن سلمان قال: (قال لنا المشركون إني أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة (١) فقال أجل إنه نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة ونهى عن الروث والعظام وقال لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار (٢))

قال السيوطي: قال لنا المشركون إني أرى أفراد بعد الجمع لأن المراد قائل المشركين وأراد بالمشركين واحدا منهم وجمعه لموافقة الباقيين (٣)

قلت: ومن الآداب النبوية التي علمنا إياها الرسول (صلى الله عليه وسلم) آداب الطعام وعلمنا أن للطعام آداب قبل تناوله وأثناءه وبعد الانتهاء منه وعلينا أن نتبعها وننفذها كما أمرنا بها رسولنا العظيم (صلى الله عليه وسلم) تحصل البركة في الطعام بإذن الله ويكون هنيئاً مريئاً. وأذكر بعض هذه الآداب النبوية حتى تكون منهجاً لنا نقتدي به في حياتنا

---

(١) الخراءة: ( خراً ) الخُرءُ بالضم العِزْرَةُ خَرِيءُ خِرَاءَةٍ وَخُرُوءَةٌ وَخَرَاءٌ سَلَحَ مِثْلَ كَرِهَ كَرَاهَةً وَكَرَهاً والاسم الخِرَاءُ وفي الحديث أن الكُفَّارَ قالوا لِسُلَمانَ إنَّ مُحَمَّدًا يُعَلِّمُكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الخِرَاءَةَ قالَ أَجَلُ أَمَرْنَا أَنْ لَا نَكْتَفِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجارٍ. لسان العرب ٦٤/١

(٢) مسلم. الطهارة. باب الإستطابة ٢٢٣/١ ح ٢٦٢

(٣) السيوطي في شرح مسلم ٤١/٢

## \* (١) النظافة:

قلت: إن الإسلام هو دين النظافة والطهارة في كل شيء فدعانا إلى نظافة البدن والثوب والقلب وهذه النظافة والطهارة يحبها الله لأنه (سبحانه وتعالى) جميل يحب الجمال.

أخرج الإمام مسلم بسنده عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر (١) الحق وغمط (٢) الناس (٣)

قال النووي: وأما قوله قال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا فهذا الرجل هو مالك بن مرارة الرهاوي وقيل معاذ بن جبل وقيل عبد الله بن عمرو. (٤)

قلت: من تأملنا في الحديث نجد أن بعض الصحابة فهموا أن الكبر في لبس الثياب الحسن والنعل الجديد النظيف فأرشدهم ووجههم سيد البشرية وزعيمها (صلى الله عليه وسلم) بأن أمور النظافة والطهارة والمظهر الحسن من الأمور التي يحبها الله ويرضى عنها لأنه سبحانه وتعالى يتصف بالجمال ويحب الجمال وبالنسبة للطعام قبل تناوله على المرء المسلم أن يتأكد من نظافة يده جيداً بأن يغسلها حتى يزيل ماعلق بها من أتربة وأوساخ وبكتيريا حتى لا يحدث للإنسان ضرر أو تعب في صحته والأبحاث الطبية كلها تؤكد أن ترك اليدين دون غسل أو تنظيف يسبب أمراضاً كثيرة تصيب الإنسان

---

( بطر ) البَطَرُ النشاط وقيل التبخر وقيل قلة احتمال النعمة وقيل الدَّهْشُ والحَيْرَةُ وَأَبْطَرُهُ أَي أَدْهَشَهُ وقيل البَطَرُ الطُّغْيَانُ فِي النِّعْمَةِ وقيل هو كراهة الشيء من غير أن يستحق الكراهية بَطَرًا فهو بَطِرٌ والبَطَرُ الْأَشْرُ وهو شدة المَرَحِ — لسان العرب ٦٨ / ٤

(١) ( غمط ) غَمَطُ النَّاسِ احْتِقَارُهُمُ وَالْإِزْرَاءُ بِهِمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَغَمَطَ النَّاسَ غَمَطًا احْتَقَرَهُمْ وَاسْتَصْغَرَهُمْ وَكَذَلِكَ غَمَضَهُمْ — لسان العرب ٣٦٤ / ٧

(٢) مسلم. الإيمان. باب تحريم الكبر وبيانه ٩٣ / ١ ح ٩١

(٣) النووي. ٩٢ / ٢

\*أخرج أبو داود في سننه قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال ثنا قيس عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان قال: قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال " بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده " وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام(١)

قال أبو داود [ ليس هذا بالقوي ] وهو ضعيف.(٢)

(١)أبو داود.الأطعمة.باب غسل اليد قبل الطعام٣٧٢/٢ح٣٧٦١

(٢)قول ابوداود (ليس هذا بالقوى) وذلك لوجود (قيس بن الربيع) وهو ضعيف وبقية الرواة ثقات ولكن كثرة طرق الحديث تقويه فقد أخرجه الحاكم فى المستدرك وعلق على الحديث الذهبى وقال تفرد به قيس الربيع عن أبي هاشم و انفراده على محله أكثر من أن يمكن تركهافي هذا الكتاب — المستدرك بتعليقات الذهبى —الأطعمة١١٩/٤ ح ٧٠٨٢ طدار الكتب العلمية بيروت وأخرجه الترمذي فى سننه كتاب الأطعمة باب الوضوء قبل الطعام وبعده ٢٨١/٤ح ١٨٤٦ ط إحياء التراث والبيهقى.الأطعمة.باب ما جاء فى الوضوء٢٨١/٤ط إحياء التراث قلت : كثرة طرق الحديث تقويه

(٢)وسأتكلم عن الرواة بإيجاز

\* موسى بن إسماعيل المنقرى، مولا هم، أبو سلمة التبوذكى البصري ( مشهور بكنيته و باسمه )

: من صغار أتباع التابعين روى له ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

قال أبو الوليد الطيالسي: موسى بن إسماعيل ثقة صدوق وقال أيضا قال علي بن المديني قديما من لم يكتب عن أبي سلمة كتب عن رجل عنه وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ثقة كان أيقظ من الحجاج الأنماطي ولا أعلم أحدا بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثا من أبي سلمة وإنما سمي التبوذكي لأنه اشترى بتبوذك دارا فنسب إليها وقال أبو بكر بن أبي خيثمة سمعت أبا سلمة يقول لا جزي خيرا من سماني تبوذكى أنا مولى بني منقر إنما نزل داري قوم من أهل تبوذك فسموني تبوذكى وذكره بن حبان في كتاب النقائ وقال كان من المتقنين

الوفاة: ٢٢٣ هـ — البصرة تهذيب الكمال — ٢٩/٢١، تهذيب التهذيب — ١٠/ ٢٩٦

\*\*قيس بن الربيع: من كبار أتباع التابعين روى له: ( أبو داود - الترمذي - ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر: صدوق تغير لما كبر، و أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به

رتبته عند الذهبي: كان شعبة يثنى عليه و قال ابن معين: ليس بشيء و قال أبو حاتم ليس بقوى و محله الصدق ، و قال ابن عدى : عامة روايته مستقيمة .

قلت: إن الحديث الذي ذكرته وإن كان ضعيفا ولكن كثرة ذكره فى كتب السنة تقويه بل إن هناك أحاديث ذكرت نفس المعنى صحيحة مما يؤكد صحة المعنى وأذكر واحداً منها:.....

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن عائشة قالت: كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة (١).

كان قيس ثقة يوثقه الثوري وشعبة وقال عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه سمعت يحيى بن سعيد ينتقص قيس بن الربيع عند شعبة فقال له شعبة يا أحول تذكر قيسا الأسدي فزجره عن ذلك ونهاه وقال أبو داود سمعت شعبة يقول من يعذرني من يحيى هذا الأحول يعني يحيى بن سعيد القطان لا يرضى قيس بن الربيع وقال أحمد بن عثمان بن حكيم عن أبي نعيم سمعت سفيان إذا ذكر قيس بن الربيع أثنى عليه وقال إبراهيم بن محمد الدهقان البغدادي سمعت أبا نعيم يقول كانوا يجيئون بالحديث إلى سفيان فكأنه منكر له الوفاة : ١٠٠ و بضع و ستون هـ تهذيب الكمال ٢٩/٢٤

\*\*\*يحيى بن دينار رأى أنس بن مالك وروى عن إبراهيم النخعي وحبيب بن أبي ثابت ق والحسن البصري قد وحماد بن أبي سليمان س وزادان قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وإسحاق بن منصور عن يحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي ثقة وقال أبو حاتم كان فقيها وكان صدوقا وقال محمد بن سعد في تسمية من كان بواسط من الفقهاء والمحدثين أبو هاشم الرماني يحيى بن دينار وكان ثقة وذكره بن حبان في كتاب الثقات قال عبد الحميد بن بيان الواسطي عن أبيه مات سنة اثنتين وعشرين ومئة تهذيب الكمال ٣٦٣/٣٤

\*\*\*\* زادان: أبو عمر ويقال أبو عبد الله الكندي مولاهم الكوفي البزار ( ٣ ) حدث عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عمر والبراء بن عازب وسلمان الفارسي وروى عنه عبد الله بن السائب ومحمد بن سوقة وغيرهم وهو من الثقات — توفي ٨٢ هـ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من إراديها وأهلها تصنيف الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر ٤٩٩ هـ — ٥٧١ هـ دراسة وتحقيق علي شيري — دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع — ٢٧٨/١٨ — (١) مسلم. الحيض. باب جواز نوم جنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل — ٣٠٥ ح ٢٤٨/١

قال النووي: حاصل الأحاديث كلها أنه يجوز للجنب أن ينام ويأكل ويشرب ويجمع قبل الاغتسال وهذا مجمع عليه وأجمعوا على أن بدن الجنب وعرقه طاهران وفيها أنه يستحب أن يتوضأ ويغسل فرجه لهذه الأمور كلها ولا سيما إذا أراد جماع من لم يجمعها فإنه يتأكد استحباب غسل ذكره وقد نص أصحابنا أنه يكره النوم والأكل والشرب والجماع قبل الوضوء وهذه الأحاديث تدل عليه ولا خلاف عندنا أن هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك إلى وجوبه (١)

قال شمس الحق أبادي: إن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهناً وامراً ولأن اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائدها وآثارها بأن يكون سبباً لسكون النفس وقرارها وسبباً للطاعات وتقوية للعبادات وجعله نفس البركة وإلا فالمراد أنها تتشأ عنه. (٢)

قلت: إن هناك مذهباً في غسل اليد أو الوضوء قبل الطعام فأجازه فريق ومنعه الآخر ولاداعي للخلاف فحديث الإمام مسلم الذي يبين الهدى النبوي في هذا الموضوع وأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو في حالة الجنابة توضأ وبما أن الجنب ليس نجس والمسلم لا ينجس ومنى الإنسان طاهر كما تعلمنا من كتب الفقه الإسلامي فما المانع من غسل اليدين قبل الطعام إتباعاً للهدى النبوي وحفاظاً على النظافة وحرصاً على الصحة خاصة عندما نقرأ يومياً في الجرائد والمجلات ما يثبت صحة كلام سيد المرسلين لأن اليد يتعلق بها الميكروبات فإذا لم تغسل قبل الطعام تعرض الإنسان للأمراض عافانا الله منها ونحن نشاهد العجب العجيب في الدين في هذه الأيام من أناس حولوا كل شيء طيب وقد يكون في أغلب الأحيان له أصل في الدين حولوا كل جميل وحسن إلى بدع ولم ترد عن رسول الله على حد قولهم وكأن مهمتهم العليا هي تكريه الناس في دين الله فنعجب عندما يقول بعض الناس إن غسل اليد من فعل الأعاجم ونقول لهم إن أكل الخبز من فعل الأعاجم ولو أراد الله كراهية غسل اليد قبل الطعام لبينه لنا وإن الأحاديث التي جاءت بالكراهية جاءت مصحوبة بالوضوء لا بغسل اليد.

(٢) عون المعبود: الأطعمة. باب غسل اليد قبل الطعام ١٦٨/١٠ ط دار الكتب العلمية

(١) النووي ٢١٦/٣

قلت: إن الإسلام يدعونا إلى الخير دائماً وذكر الله فيه الخير والفلاح الفوز في الدنيا والآخرة من أجل ذلك دعانا الله إلى ذكره وحمده وتسبيحه مساءً وصباحاً وفي ساعة الظهيرة وفي كل الأوقات.

قال الله تعالى: ( فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ \* وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ) (١)

قال ابن كثير: هذا تسبيح منه تعالى لنفسه المقدسة، وإرشاد لعباده إلى تسبيحه وتحميده، في هذه الأوقات المتعاقبة الدالة على كمال قدرته وعظيم سلطانه: عند المساء، وهو إقبال الليل بظلامه، وعند الصباح، وهو إسفار النهار عن ضيائه.

ثم اعترض بحمده، مناسبة للتسبيح وهو التحميد، فقال: { وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } أي: هو المحمود على ما خلق في السموات والأرض.

ثم قال: { وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ } فالعشاء هو: شدة الظلام، والإظهار: قوة الضياء. فسبحان خالق هذا وهذا، فائق الإصباح وجاعل الليل سكناً (٢)

ودعانا الله (سبحانه وتعالى) إلى التزود من الذكر

قال الله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا \* وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ) (٣)

قال ابن كثير: إن الله لم يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها حدا معلوماً، ثم عذر أهلها في حال عذر، غير الذكر، فإن الله لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه، إلا مغلوباً على تركه، فقال: { فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ } [النساء: ١٠٣]، بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والصحة والسقم، والسر والعلانية، وعلى كل حال، وقال: { وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا } فإذا فعلتم ذلك صلى عليكم هو وملائكته. (٤)

(١) سورة الروم: آية (١٧، ١٨)

(٢) تفسير ابن كثير. ٤٢٨/٣

(٣) سورة الأحزاب. (٤٢، ٤٣)

(٤) تفسير ابن كثير: ٤٩٤/٣

وقال الله تعالى: (فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُون) (١)

قال ابن كثير: في قوله: { فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ } قال: اذكروني، فيما افترضت عليكم أذكركم فيما أوجبت لكم على نفسي.

وقيل: { فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ } قال: اذكروني، فيما افترضت عليكم أذكركم فيما أوجبت لكم على نفسي. وقيل: اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي، وفي رواية: برحمتي.

قال ابن عباس في قوله { فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ } : ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه. (٢)

قلت: وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) دائم الذكر لله في حياته كلها فإن كلامه ذكرٌ وسكوته فكرٌ

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن عائشة قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه) (٣)

قال النووي: هذا الحديث أصل في جواز ذكر الله تعالى بالتسبيح والتلهيل والتكبير والتحميد وشبهها من الأذكار ويستثنى وقت الجماع وقضاء الحاجة (٤)

قلت: من أجل ذلك كان ذكر الله ملازماً للمسلم في كل شئون حياته فكانت أذكار الصباح والمساء وأذكار قبل النوم وبعد الاستيقاظ وقبل الطعام وبعده حتى قبل الجماع..... الخ فالخير كل الخير في ذكر الله فذكر الله قبل الطعام يأتي بالنعيم والسعادة والهناء والبركة ويذهب كيد الشيطان .

أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله: أنه سمع النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول ( إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال أدركتم المبيت والعشاء ) (٥)

(١) سورة البقرة: آية ١٥٢

(٢) تفسير ابن كثير: ١/١٩٦

(٣) مسلم. الحيض. باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة — ٢٨٢/١ ح ٣٧٣

(٤) النووي. ٤/٦٨

(٥) مسلم. الأشربة. باب آداب الطعام ٣/١٥٩٧

قال النووي: معناه قال الشيطان لإخوانه وأعوانه ورفقته وفي هذا استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند الطعام (١)

قلت: يتبين ويتضح جلياً أن الحديث الشريف أن الشيطان يدرك المبيت بالبيت الذي لا يذكر فيه صاحبه الله عند دخوله كما أن الشيطان يأكل من الطعام إذا لم يذكر اسم الله قبل تناوله من أجل ذلك فعلى المرء المسلم أن يحرص على ذكر الله عند دخول البيت وعند تناوله الطعام حتى يحرم الشيطان من دخول بيته ومن تناوله الطعام وإذا غفلنا عن ذكر الله قبل الطعام استحل الشيطان

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده وإنا حضرنا معه مرة طعاماً فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها) (٢)

قال النووي: وقوله ( لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ) فيه بيان هذا الأدب وهو أنه يبدأ الكبير والفاضل في غسل اليد للطعام وفي الأكل قوله فجاءت جارية كأنها تدفع ( وفي الرواية الأخرى كأنها تطرد يعنى لشدة سرعتها فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يستحل الطعام إذا لم يذكر اسم الله تعالى عليه وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها

وفي هذا الحديث فوائد منها جواز الحلف من غير استحلاف وقد تقدم بيانه مرات وتفصيل الحال في استحبابه وكراهته ومنها استحباب التسمية في ابتداء الطعام وهذا مجمع عليه وكذا تستحب التسمية في أول الشراب بل في أول كل أمر ذي بال قال العلماء: ويستحب أن يجهر بالتسمية لسمع غيره وينبهيها عليها (٣)

(١) النووي: ١٦٠/١٣ (٢) مسلم. الأشربة. باب آداب الطعام والشراب — ١٥٩٧/٣ ح ٢٠١٧

(٣) النووي. ١٨٨/١٣

\*أمر الله بالتسمية والأكل مما ذكر اسم الله عليه

قلت: لقد أمر الله سبحانه وتعالى بأن نذكر اسمه قبل الطعام

قال الله تعالى: (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين) (١)

قال القرطبي: وسبب نزول هذه الآية الكريمة أن أناسا أتوا إلى النبي فقالوا يا رسول الله إنا نأكل ما نقتل ولا نأكل ما قتل الله فنزلت الآية (٢)

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها: أن قوما قالوا يا رسول الله إن قوما يأتوننا باللحم ولا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( سموا الله عليه وكلوه ) (٣)

قال ابن حجر: أمرهم فيه بالتسمية عند الأكل فدل على أن الآية كانت نزلت بالأمر بالتسمية عند الأكل وأيضا فقد اتفقوا على أن الأنعام مكية وأن هذه القصة جرت بالمدينة وأن الأعراب المشار إليهم في الحديث هم بادية أهل المدين.

قال المهلب (٤): هذا الحديث أصل في أن التسمية على الذبيحة لا تجب إذ لو كانت واجبة لاشتترط على كل حال وقد اجمعوا على أن التسمية على الأكل ليست فرضا فلما نابت عن التسمية على الذبح دل على أنها سنة لأن السنة لا تنوب عن الفرض وأما الذين سألوا عن هذه الذبائح فإنهم سألوا عن أمر قد وقع ويقع لغيرهم ليس فيه قدرة على الأخذ بالأكمل فعرفهم بأصل الحل فيه وأما التسمية على ذبح تولاه غيرهم من غير علمهم فلا تكليف عليهم فيه وإنما يحمل على غير الصحة إذا تبين خلافها ويحتمل أن يريد أن تسميتكم الآن تستبيحون بها أكل ما لم تعلموا أذكر اسم الله عليه أم لا إذا كان الذابح ممن تصح ذبيحته إذا سمي ويستفاد منه أن كل ما يوجد في أسواق المسلمين محمول على الصحة وكذا ما ذبحه أعراب المسلمين لأن الغالب إنهم عرفوا التسمية (٥)

(١) سورة الأنعام. آية: ١١٨ (٢) تفسير القرطبي: ٢٥٠٨/٤

(٣) البخاري. الذبائح والصيد. باب ذبيحة العرب فتح الباري ٩/٥٥٠ ح ٥٥٠٧

(٤) المهلب بن أبي صفرة الأزدي يكنى أبا سعيد ولد عام الفتح في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهو القائد البطل من ثقات الأمراء وفاته سنة ثلاث وثمانين وأنه مات وهو بن ست وسبعين سنة - الإصابة في تمييز الصحابة ٦/٣٨٦، وتهذيب الكمال للمزي ٢٩/٨، والتاريخ الكبير ٨/٢٥ وتهذيب التهذيب لابن حجر ٥٥٤/٥

(٥) فتح الباري. ٩/٥٥١

قلت: إن هذا الحديث الشريف واضح الدلالة في ذكر الله قبل البدء في الطعام لأن الصحابة (رضي الله عنهم) وكانوا حديثي عهد بالجاهلية سألوا رسول الله عن اللحم الذي يأتيهم ولا يدرون أذكر اسم الله عليه قبل الذبح أم لا فأخبرهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأن يذكروا الله قبل أن يأكلوا منه ولا حرج عليهم

ولقد التزم الصحابة بالدعاء قبل الطعام إقتداء برسول الله (صلى الله عليه وسلم) فحرص الصحابة على الدعاء عند الطعام لأنهم تعلموا ذلك في المدرسة المحمدية فهذا الزبير بن العوام (رضي الله عنه) كان إذا وضع الطعام أمامه حمد الله على نعمته عليه الذي أطعمه وسقاه.

\*روى الإمام مالك عن هشام بن عروة عن أبيه: أنه كان لا يؤتى أبداً بطعام ولا شراب حتى الدواء فيطعمه أو يشربه إلا قال الحمد لله الذي هدانا وأطعمنا وسقانا ونعمنا الله أكبر اللهم ألفتنا نعمتك بكل شر فأصبحنا منها وأمسينا بكل خير نسألك تمامها وشكرها لا خير إلا خيرك ولا إله غيرك إله الصالحين ورب العالمين الحمد لله ولا إله إلا الله ما شاء الله ولا قوة إلا بالله اللهم بارك لنا فيما رزقنا وقنا عذاب النار (١) (٢)

قلت: في هذا الأثر يتضح لنا أن الزبير بن العوام (رضي الله عنه) كان إذا أتاه الطعام أو الشراب أو الدواء إلا حمد الله عليه ودعا ربه حتى يبارك له في طعامه وشرابه فيقول (الحمد لله الذي هدانا وأطعمنا وسقانا ونعمنا) ويدعوا الله أن يزيل عن هذه النعمة كل شر وأن يحيطها بكل خير فالحمد لله على الأكل والشرب مع التسمية وهي سنة عن رسول الله والدعاء كثيراً لا يكاد يحصى وخيره ما كان الداعي بنية ويقين بالإجابة.

---

(١) موطأ مالك. صفة النبي. باب ما جاء في الطعام والشراب ٩٣٤/٢ ح ١٦٧٢ طدار إحياء التراث العربي

(٢) الأثر صحيح لأن الرواة كلهم ثقات مأمونون ففيه

\* هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أبو المنذر رأى أنس بن مالك وجابر بن عبد الله وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر بن الخطاب ومسح رأسه ودعا له . وروى عن بكر بن وائل وعمه عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر بن ربيعة وأخيه عبد الله بن عروة بن الزبير

قال العجلي كان ثقة زاد بن سعد ثبتا كثير الحديث حجة وقال أبو حاتم ثقة إمام في الحديث وقال يعقوب بن شيبة ثبت ثقة لم ينكر عليه شيء مات سنة ٤٦ هـ — تهذيب الكمال — ٣٠ / ٢٣٢ .....

### \* ٣- عدم عيب الطعام

قلت: على الإنسان المسلم ألا يعيب طعاماً فإذا اشتهى طعاماً أكل منه وإن لم يشتهيه تركه وهذا هو هدى رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) كان لا يذكر في الطعام عيوباً

\* أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط كان إذا اشتهى شيئاً أكله وإن كرهه تركه (١)

قال النووي: هذا من آداب الطعام المتأكدة وعيب الطعام كقوله مالح قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك وأما حديث ترك أكل الضب (٢) فليس هو من عيب الطعام إنما هو إخبار بان هذا الطعام الخاص لا أشتهيه.

وحديث الضب رواه الإمام البخاري

أخرج البخاري بسنده عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: أهدت خالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضباباً وأقطاً (٣) ولبناً فوضع الضب على مائدته فلو كان حراماً لم يوضع وشرب اللبن وأكل الأقط (٤)

\*\*\* عروة بن الزبير: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى روى عن الكثير من الصحابة منهم أبي هريرة وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق وأسماء بنت عميس وخالته عائشة أم المؤمنين ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة وقال كان ثقة كثير الحديث فقيها عالماً مأموناً ثبتاً وقال العجلي مدني تابعي ثقة وكان رجلاً صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن وكان عروة بن الزبير يقرأ ربع القرآن كل يوم نظراً في المصحف ويقوم به الليل فما تركه إلا ليلة قطعت رجله ثم عاود جروه من الليلة المقبلة قال وكان وقع في رجله الأكلة فنشرها قال عروة بن الزبير لما أصيب برجله وبابنه محمد قال اللهم كانوا سبعة فأخذت واحداً وأبقيت ستة وكن أربعة فأخذت واحدة وأبقيت ثلاثاً وأيمئك لئن كنت أخذت لقد أبقيت ولئن كنت ابتليت لقد أعفيت توفي ٩٢هـ تهذيب الكمال ٢٠/٢١، ٢٢، ٢٣

(١) مسلم. الأشربة. باب لا يعيب الطعام ١٦٣٢/٣ ح ٢٠٦٤

(٢) الضَّبُّ دُوَيْبَةٌ من الحشرات معروف وأما الضَّبُّ فإنهم يَحْرِصُونَ على صَيْدِهِ وأَكْلَهُ وَإِذَا سَمِنَ اصْتَقَرَ صَدْرُهُ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا الْجَنَادِبَ وَالذَّبَّيَّ وَالْعُشْبَ وَلَا يَأْكُلُ الْهَوَامَّ — لسان العرب. ٥٣٨/١

(٣) أَقْطُ ( أَقْطُ ) وَالْإِقْطُ وَالْأَقْطُ وَالْأَقْطُ شَيْءٌ يَتَخَذُ مِنَ اللَّبَنِ الْمَخِيضِ يَطْبَخُ ثُمَّ يَتْرَكَ حَتَّى يَمَصَّلَ وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ أَقِطَةٌ وَقِيلَ هُوَ مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ — لسان العرب — ٢٥٧/٧

(٤) البخاري. الأطعمة. باب الأقط. فتح الباري ٩/٤٥٥ ح ٥٤٠٢

والحديث أخرجه مسلم في الصيد والذبائح باب إباحة الضب رقم ١٩٤٦ ،

قلت : ولقد جاءت أحاديث كثيرة تذكر حادثة الضب وأن هذا الضب كان مشوياً

أخرج البخاري بسنده عن خالد بن الوليد (رضي الله عنه): أنه دخل مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بيت ميمونة فأتى بضب محنوذ (١) فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال ( لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجذني أعافه . قال خالد فاجتررتة فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم) ينظر (٢) قال النووي: ثبتت هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم والبخاري وغيرهما أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال في الضب لست بآكله ولا محرمه وفي روايات لا آكله ولا أحرمه وفي رواية [ ١٩٤٤ ] أنه صلى الله عليه وسلم قال كلوا فإنه حلال ولكنه ليس من طعامي وفي رواية [ ١٩٤٥ ] [ ١٩٤٦ ] أنه صلى الله عليه وسلم رفع يده منه فقلل أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجذني أعافه فأكلوه بحضرته وهو ينظر صلى الله عليه وسلم قال أهل اللغة معنى أعافه أكرهه تقذرا وأجمع المسلمون على أن الضب حلال ليس بمكروه (٣)

قلت :من خلال الدراسة لهذه الأحاديث يتبين الهدى النبي في عدم عيب الطعام وأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لا يعيب الطعام ولا ينفر الناس منه فإذا رغب في الأكل أكل وإذا كان يعافه تركه دون ذكر عيوب وعدم عيب الطعام يختص بالطعام المباح أما الحرام فيعاب.

قال المباركفوري: ما عاب الرسول طعاماً: أي مباحاً أما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه وذهب بعضهم إلى أن العيب إن كان من جهة الخلقة كره وإن كان من جهة الصنعة لم يكره لأن صنعة الله لا تعاب وصنعة الآدميين تعاب

والذي يظهر التعميم فإن فيه كسر قلب الصانع و هذا من حسن الأدب لأن المرء قد لا يشتهي الشيء ويشتهي غيره وكل مأذون في أكله من قبل الشرع ليس فيه عيب (١)

---

(١) محنوذ: (حنذ) حَنَذَ الْجَدْيَ وَغَيْرَهُ يَحْنِذُهُ حَنْذًا شَوَاهُ فَقَطَّ وَقِيلَ سَمَطَهُ وَلَحِمَّ حَنْذٌ مَشْوِيٌّ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ وَصَفَ بِالمصدر وكذلك مَحْنُودٌ وَحَنْيذٌ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: فَجَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيزٌ قَالَ مَحْنُودٌ مَشْوِيٌّ وَرَوَى فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ فَجَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيزٌ قَالَ هُوَ الَّذِي يَقَطِّرُ مَائِهِ وَقَدْ شَوِيَ — لسان العرب ٤٨٤/٣

(٢) البخاري. الأطعمة. باب ما كان رسول الله يأكل حتى يسمى .فتح الباري ٤٤٥/٩ ح ٣٩١

(٣) النووي. ٥٣٨/١٣ (٤) تحفة الأحوذى. الأطعمة. باب ما جاء في ترك العيب ١٥٢، ١٥١/٦

قلت: إن الإجتماع على الطعام من هدى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد دعا أصحابه إلى الأكل جماعات لما فى ذلك من الأخوة والمحبة والألفة فيما بينهم.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه ) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) طعام الإثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة.(١)

قال العيني: وطعام الاثنين كاف الثلاثة يعني ما يشبع به اثنان يشبع ثلاثة وما يشبع به ثلاثة يشبع أربعة

قال المهلب: المراد بهذه الأحاديث الحض على المكارم والتقنع بالكفاية يعني ليس المراد الحصر في مقدار الكفاية وإنما المراد المواساة وأنه ينبغي للثنتين إدخال ثالث لطعامهما وإدخال رابع أيضا بحسب من يحضر ويؤخذ من حديث أبي هريرة استحباب الاجتماع على الطعام وأن لا يأكل المرء وحده فإن البركة في ذلك قلت(٢)

قلت: هذه دعوة صريحة من رسول الله(صلى الله عليه وسلم ) إلى استحباب الإجتماع على الطعام حتى تعمه البركة بإذن الله وقد جاءت رواية أخرى عند الإمام مسلم بلفظ يكفى

أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) يقول (طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الأربعة وطعام الأربعة يكفى الثمانية)(٣)

قال النووي: هذا فيه الحث على المواساة فى الطعام وأنه وان كان قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة تعم الحاضرين عليه والله أعلم(٤)

(١) البخاري. الأطعمة. باب طعام الواحد يكفى الإثنين ٩/٤٤٥ ح ٥٣٩٢

(٢) عمدة القاري. ٢١/٤٠

(٣) مسلم. الأشربة. باب إكرام الضيف ٣/١٦٣٠ ح ٢٠٥٩

(٤) النووي. ١٤/٢٣

قلت: التطبيق والتنفيذ العملي للإجتماع على الطعام حدث بالفعل فى عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فمن خلال دعوة الرسول (صلى الله عليه وسلم) أصحابه إلى أن يأكلوا جماعات وأن يدعوا إخوانهم للطعام معهم لما فى ذلك من خير وبركة نفذوا ذلك عملياً وأرسلوا الطعام إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأبى رسول الله أن يأكله وحده من باب الإيثار ودعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أصحابه للإجتماع معه على الطعام

\*أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك قال: قال أبو طلحة (١) لأم سليم (٢): لقد سمعت صوت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ضعيفا أعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء؟ قالت نعم فأخرجت أقراصا من شعير ثم أخرجت خمرا (٣) لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته (٤) تحت يدي ولائتي (٥) ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقامت عليهم

(١) أبو طلحة: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري أبو طلحة المدني شهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها وهو أحد النقباء روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه ابنه عبد الله وربيبة أنس بن مالك مات سنة أربع وثلاثين وصلى عليه عثمان وقيل أنه مات سنة اثنتين وثلاثين — تهذيب ٣٥٧/٣

(٢) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب الأنصارية وهي أم أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتهرت بكنيتها واختلف في اسمها فقليل سهلة وقيل رميلة وقيل رميلة وقيل مليكة وقيل الغميصاء أو الرميضاء تزوجت مالك بن النضر في الجاهلية فولدت أنسا في الجاهلية وأسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار فغضب مالك وخرج إلى الشام فمات بها فتزوجت بعده أبا طلحة توفيت فى خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) — الإصابة فى تمييز الصحابة. ٢٢٩ / ٨

(٣) خمرا: ( خمر ) خَمَرَ الشيءَ قاربَه وخالطه والتَّخْمِيرُ التَّغْطِيَةُ يقال خَمَرَ وَجْهَهُ وَخَمَرَ إِنَاءَكَ والمُخَامَرَةُ المخالطة وتَخَمَّرَتِ بِالْخِمَارِ واختَمَرَتْ لِبَسْتَهُ وخَمَرَتْ بِهِ رَأْسَهَا غَطَّتْهُ والمرأة تَغْطِي رَأْسَهَا بِخِمَارِهَا وهو الذى يغطى رأس المرأة وصدرها — لسان العرب — ٢٥٤/٤

(٤) دسته: الدَسُّ: إدخال الشيء من تحته دَسَّهُ يَدُسُّهُ دَسًّا فَاندَسَّ ودَسَّه يَدُسُّهُ دَسًّا إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة وفي التنزيل العزيز وقد خاب من دَسَّاهَا أى خاب من دَسَّسَهَا في أهل الخير وليس منهم — لسان العرب ٨٢/٦

(٥) لاأنتنى ( لث ) لَثَّ الشجرُ أَصابه الندى واللثُ الإقامة والَلَّثْتُ بِالْمَكَانِ إِنِثًا أَقَمْتُ بِهِ ولم تبرحه وأَلَّثُ بِالْمَكَانِ أَقَامَ بِهِ حاجته حبسه والمعنى أنها لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه من اللثيات وهو الالتفاف . لسان العرب ١٨٣/٢

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ( أرسلك أبو طلحة ) . فقلت نعم قال ( بطعام ) . قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه ( قوموا ) . فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم ؟ فقالت الله ورسوله أعلم فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( هلمي يا أم سليم ما عندك ) . فأنت بذلك الخبز فأمر به رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ففت ( ١ ) وعصرت أم سليم عكة ( ٢ ) فأدمته ( ٣ ) ثم قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) فيه ما شاء أن يقول ثم قال ( ائذن لعشرة ) . فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ( ائذن لعشرة ) . فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ( ائذن لعشرة ) . فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلا ( ٤ ) .

قال النووي: ( أرسلك أبو طلحة فقلت نعم ) وقوله ( أطلعنا فقلت نعم ) هذان علمان من أعلام النبوة إذ أن الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) علم دون إخبار من أحد أن أنس ( رضي الله عنه ) قد أرسله أبو طلحة ثم علم أنه جاءه للطعام وذهابه صلى الله عليه وسلم بهم علم ثالث وتكثير الطعام علم رابع وفيه ابتلاء الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه والاختبار بالجوع وغيره من المشاق ليصبروا فيعظم أجرهم ومنازلهم وفيه ما كانوا عليه من كتمان ما بهم وفيه ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من الاعتناء بأحوال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) ( ٥ )

(١) فت: ( فت الشيء يفتنه فتاً وفتته دقة وقيل فته كسره وقيل كسره بأصابعه والفت أن تأخذ الشيء بإصبعك فتصيره فتاتاً أي دقاقاً فهو مفتوت وفنت وفنت الشيء ما تكسر منه والشيء المفتوت غلب على ما فت من الخبز وقد خصوا الخبز المفتوت بالفنت - لسان العرب ٦٤/٢

(٢) والعكة للسمن كالشوكة للبن وقيل العكة أصغر من القرية للسمن وهو زقيق صغير وجمعها عكك وعكك وهي وعاء من جلود مستدير يختص بهما وهو بالسمن أخص - لسان العرب ٤٨٦/١٠

(٣) أدم ( الأدمة القرابة والوسيلة إلى الشيء يقال فلان أدمتي إليك أي وسيلتي ويقال بينهما أدمة ومُلحة أي خلطة - لسان العرب ٨/١٢

(٤) فتح الباري . الأطعمة . باب من أكل حتى شبع - ٤٣٧/٩ ح ٥٣٨١

(٥) النووي: ٢١٩/١٣

قال النووي :وفيه استحباب بعث الهدية وان كانت قليلة بالنسبة إلى مرتبة المبعوث إليه لأنها وان قلت فهي خير من العدم وفيه جلوس العالم لأصحابه يفيدهم ويؤدبهم واستحباب ذلك فى المساجد وفيه انطلاق صاحب الطعام بين يدي الضيفان وخروجه ليلتقاهاهم وفيه منقبة لأم سليم رضي الله عنها ودلالة على عظيم فقهها ورجحان عقلها لقولها الله ورسوله أعلم ومعناه أنه قد عرف الطعام فهو أعلم بالمصلحة فلو لم يعلمها فى مجئ الجمع العظيم لم يفعلها فلا تحزن من ذلك وفيه استحباب فت الطعام واختيار الثريد على الغمس باللحم وقوله ( عصرت عليه عكة ) هي بضم العين وتشديد الكاف وهي وعاء صغير من جلد للسمن خاصة وقوله ( فأدمته ) هو بالمد والقصر لغتان أدمته وأدمته أي جعلت فيه إداما وإنما أذن لعشرة عشرة ليكون أرفق بهم فإن القصعة التي فت فيها تلك الأقراص ولايتحلق عليها أكثر من عشرة إلا بضرر يلحقهم لبعدها عنهم والله أعلم .(١)

قلت : تبين من الحديث وشرحه أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لما بعث إليه أبو طلحة بالطعام أحب رسول الله أن يدعوا أصحابه معه ومع أن الطعام لا يكفى إلا واحداً إلا أن بركة سيد المرسلين جعلت الطعام يكفى جميع الحاضرين ولا داعي للتكرار والإطالة ولما كانت غزوة تبوك ولم يجد الصحابة (رضوان الله عليهم) الطعام وجمعوا القليل من الزاد ودعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالبركة فأكل الجميع منه وشبعوا جميعاً.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال لما كانت غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة فقالوا: يا رسول الله لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا (٢) فأكلنا وادها (٣) فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) افعلوا قال فجاء عمر فقال يا رسول الله إن فعلت قل الظهر (٤)

(١) النووي: ٢١٩/١٣

(٢) نواضحنا ( النواضح من الإبل التي يستقي عليها قال أبو عبيد الذكر منها ناضح والأنثى ناضحة — النهاية فى غريب الحديث ٦٨/٥ والناقة تنضح ببولها والنضح ما كان على غير اعتماد — لسان العرب ٦١٨/٢  
(٣) (دهن) الدهن معروف دهن رأسه وغيره يذنه دهنأ بله والاسم الدهن والجمع أدهان ودهان ونقول كأن على وجهه الدهان والدهنة الطائفة من الدهن أنشد الشاعر فقال :ما ريح ريحان بمسك بعنبر برند بكافور بدنهة — لسان العرب ٦٠/١٣ ناه اتخذنا دهنأ من شحومها

(٤) ( ظهر ) الظهر من كل شيء خلاف البطن والظهر من الإنسان من لدن مؤخر الكاهل إلى أدنى العجز عند آخره ظهير من الإبل القوي الظهر الصحيح والمراد بالظهر هنا الدواب سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها أو لكونها يستظهر بها ويستعان على سفر — لسان العرب ٥٢٠/٤

ولكن ادعهم بفضل أزوادهم وادع الله لهم عليها بالبركة لعل الله أن يجعل في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال فدعا بنطع(١) فبسطه م دعا بفضل أزوادهم قال فجعل الرجل يجيء بكف ذرة قال ويجيء الآخر بكف تمر قال ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة م قال خذوا في أوعيتكم قال فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأوه قال فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة(٢)

قال الإمام النووي: قوله: (لما كان يوم غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة ) والمراد باليوم هنا الوقت والزمان لا اليوم الذي هو ما بين طلوع الفجر وغروب الشمس وليس في كثير من الأصول أو أكثرها ذكر اليوم هنا وأما الغزوة فيقال فيها أيضا الغزاة وأما تبوك فهي من أدنى أرض الشام والمجاعة بفتح الميم وهو الجوع الشديد

قوله ( فقالوا يا رسول الله لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا فأكلنا وادعنا ) النواضح من الإبل التي يستقى عليها وادعنا ليس مقصوده ما هو المعروف من الإدهان وإنما معناه اتخذنا دهننا من شحومها وقولهم لو أذنت لنا هذا من أحسن آداب خطاب الكبار والسؤال منهم فيقال لو فعلت كذا أو أمرت بكذا لو أذنت في كذا وأشرت بكذا ومعناه لكان خيرا أو لكان صوابا ورأيا متينا أو مصلحة ظاهرة وما أشبه هذا فهذا أجمل من قولهم للكبير أفعل كذا بصيغة الأمر وفيه انه لا ينبغي لأهل العسكر من الغزاة أن يضيعوا دوابهم التي يستعينون بها في القتال بغير إذن الإمام ولا يأذن لهم إلا إذا رأى مصلحة أو خاف مفسدة ظاهرة والله اعلم قوله ( فجاء عمر فقال يا رسول الله إن فعلت قل الظهر ) فيه جواز الإشارة على الأئمة والرؤساء وأن للمفضول أن يشير عليهم بخلاف ما رأوه إذا ظهرت مصلحته عنده وأن يشير عليهم بإبطال ما أمروا بفعله والمراد بالظهر هنا الدواب سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها أو لكونها يستظهر بها ويستعان على السفر قوله ( ثم ادع الله تعالى لهم عليها بالبركة لعل الله تعالى أن يجعل في ذلك ) هكذا وقع في الأصول التي رأينا وفيه محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيرا أو نحو ذلك فحذف المفعول به لأنه فضلة(٣)

---

(١) ( بنطع ) هو بساط متخذ من أديم وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد صبرا ليصان المجلس من الدم — لسان العرب — ٣٥٧/ ٨

(٢) مسلم. الإيمان. باب من مات على الإيمان دخل الجنة ١/٥٥٥ ح ٢٧

(٣) النووي. الإيمان. باب من مات على الإيمان دخل الجنة ١/٢٢٥

قال النووي: وأصل البركة كثرة الخير وثبوته وتبارك الله ثبت الخير عنده وقيل غير ذلك قوله ( فدعا بنطع ) فيه أربع لغات مشهورة أشهرها كسر النون مع فتح الطاء والثانية بفتحهما والثالثة بفتح النون مع إسكان الطاء والرابعة بكسر النون مع اسكان الطاء وهو البساط من الجلد

فى قوله: ( فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لو جمعت ما بقى من أزواد القوم ) هذا فيه بيان جواز عرض المفضول على الفاضل ما يراه مصلحة لينظر الفاضل فيه فان ظهرت له مصلحة فعله قوله ( فجاء ذو البر بیره وذو التمر بتمره )

فى هذا الحديث جواز خلط المسافرين أزوادهم وأكلهم منها مجتمعين وان كان بعضهم يأكل أكثر من بعض وقد نص أصحابنا على أن ذلك سنة والله أعلم (١)

قلت: فى هذا الحديث الشريف بيان لما كان عليه صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فى غزوة تبوك من ضيق فى الطعام والشراب حيث لم يجدوا ما يأكلونه وأكلوا بالفعل ورق الأشجار وطلب بعض الصحابة من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يأذن لهم فى ذبح الإبل حتى يأكلوا لحومها ومن شدة الحاجة وقلة الزاد ووافقهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) على ذبح الإبل إلا أن عمر (رضي الله عنه) لحق رسول الله برأيه قائلاً: يا رسول الله إن فعلت قل الظهر وأشار على رسول الله بجمع ما معهم من طعام بسيط ثم يدعوا عليه رسول الله بالبركة فيزيد بإذن الله وهنا تتحقق المعجزة عندما أتوا بالطعام القليل منهم من يأتي بكف ذرة ومنهم من يأتي بكف تمر بل إن منهم من أتى بكف من النوى أشياء بسيطة جداً وبدعاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يزيد ويكفى الجميع طعاماً وشراباً بل ويتبقى من الطعام زيادة إنها حقاً (بركة محمد) سيد المرسلين وإمام العالمين (صلى الله عليه وسلم)

—

(١) النووي. الإيمان. باب من مات على الإيمان دخل الجنة ٢٢٥/١

علمنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كيف نجلس على الطعام في تواضع كامل من غير تكبر أو تعالي. فهذا التواضع في تناول الطعام من هدى النبوة وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ينهى عن الجلوس على الطعام كما يجلس الأمراء

وصدق الله العظيم حيث قال عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (وإنك لعلى خلق عظيم) (١) وسأذكر كيف كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يجلس على الطعام:

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفز (٢) يأكل منه أكلاً ذريعاً (٣) وفي رواية زهير أكلاً حثيثاً (٤)

قال النووي: قوله محتفز: هو بالزاي أي مستعجل

مستوفز: غير متمكن في جلوسه وهو بمعنى مقعياً

واختار رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يقعد مستوفزاً ويأكل قليلاً وقوله أكلاً ذريعاً وحثيثاً: هما بمعنى أي مستعجلاً صلى الله عليه وسلم لإستيفازه لشغل آخر فأسرع في الأكل وكان استعجاله ليقضى حاجته منه ويرد الجوعة ثم يذهب في ذلك الشغل وقوله فجعل النبي (صلى الله عليه وسلم) يقسمه أي يفرقه على من يراه أهلاً لذلك وهذا التمر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرع بتفريقه صلى الله عليه وسلم فلهذا كان يأكل منه والله أعلم (٥)

(١) سورة القلم آية (٥)

[٢] ( محتفز ) أي مستعجل من حفز أي دفعه من خلفه وقيل احتفز : استوى جالساً على وركيه كأنه ينهض — مختار الصحاح ٦١/١،

لسان العرب — ٣٣٧/٥، النهاية في غريب الحديث — ٤٠٧/١

(٣) (أكلاً ذريعاً وحثيثاً) هما بمعنى أي مستعجلاً وكان استعجاله صلى الله عليه وسلم لاستيفازه أي يأكل أكلاً سريعاً جداً — النهاية في غريب الحديث — ١٥٨/٢، لسان العرب ٩٤/٨

(٤) مسلم. الأشربة .باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده — ١٦١٧/٣ ح ٢٠٤٤

(٥) النووي: ٢٢٧/١٣

قلت: وجاء حديث آخر بلفظ مقعياً

١ \*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس (رضي الله عنه ) قال: رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) مقعياً (١)  
يأكل تمرأ. (٢)

قلت: هذا بيان واضح من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في تواضعه حتى في الجلوس على الطعام والكلمات (محتفراً — مقعياً — مستوفزاً ) معانيها متقاربة جداً كما ذكرت وكلها تدل على التواضع في الجلوس على الطعام.

---

(١) معني مقعياً: من ق ع ا: ألقى الكلب جلس على أسته مفترشا رجليه وناصباً يديه وقد جاء النهي عن الإقعاء في الصلاة وأما أهل اللغة فالإقعاء عندهم أن يلصق الرجل يتيه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره وفي الحديث { أنه صلى الله عليه وسلم أكل مقعياً } أراد أنه كان يجلس عند الأكل على وركيه مستوفزاً غير متمكن فالإقعاء أن يجلس الرجل على وركيه وهو الإحتفاز والإستيفاز وألقى الرجل في جلوسه تساند إلى ما وراءه وقد يلقى الرجل كأنه متساند إلى ظهره والذئب والكلب يلقى كل واحد منهما على أسته — مختار الصحاح ٥٦٠/١، والغريب لابن سلام ١٠٩/٢، لسان العرب — ١٩١/١٥  
(٢) مسلم، الأشربة. باب استحباب تواضع الآكل — ١٦١٧/٣

## ٦- عدم الأكل متكئا

من هدى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عدم الإتكاء عند تناول الطعام وذلك لأن الإتكاء على الطعام من صفات المتكبرين ورسول الله يذم هذه الصفة ويرفضها لأنها لا تليق بالمسلمين.

أخرج البخاري بسنده عن أبي جحيفة (١) يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لا آكل متكئا (٢) ) (٣)

— قال ابن حجر: وكان سبب هذا الحديث قصة الأعرابي المذكور في حديث عند بن ماجه والطبراني بإسناد حسن روى ابن ماجه بسنده عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي (صلى الله عليه وسلم) شاة فجثا (٤) على ركبتيه يأكل فقال له أعرابي ما هذه الجلسة فقال أن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا (٥) (٦)

- (١) أبو جحيفة: وهب بن عبد الله ويقال وهب بن وهب السوائي يقال له وهب الخير من بني حرثان بن سواة بن عامر بن صعصعة وكان من صغار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قيل مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبلغ اللحم نزل الكوفة وابتنى بها دارا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ع وعن البراء بن عازب خ م وعلي بن أبي طالب توفي سنة أربع وسبعين روى له الجماعة — تهذيب الكمال ١٣٢/٣١
- (٢) ( وكأ ) تَوَكَّأَ عَلَى الشَّيْءِ وَاتَّكَأَ تَحَمَّلَ وَاعْتَمَدَ فَهُوَ مُتَكَيٌّ وَالتَّكَاؤُ الْعَصَا يُتَكَأُ عَلَيْهَا فِي الْمَشْيِ وَاتَّكَأَ الرَّجُلُ جَعَلَ لَهُ مُتَكِّئًا وَقِيلَ لِلطَّعَامِ مُتَكِّئًا لِأَنَّ الْقَوْمَ إِذَا قَعَدُوا عَلَى الطَّعَامِ انْكَنُوا وَقَدْ نُهِيََتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ لَا أَكُلُ مُتَكِّئًا الْمُنَكِّيُّ فِي الْعَرَبِيَّةِ كُلُّ مَنْ اسْتَوَى قَاعِدًا عَلَى وِطَاءٍ مُتَمَكِّنًا وَالْعَامَّةُ لَا تَعْرِفُ الْمُنَكِّيَّ إِلَّا مَنْ مَالَ فِي قُعُودِهِ مُعْتَمِدًا عَلَى أَحَدٍ شَقِيهٌ — لسان العرب ٢٠٠/١، النهاية في غريب الحديث — ١٩٣/١
- (٣) البخاري. العلم. باب (وقل رب زدني علما) فتح الباري — ١٨١/١ ح ٦٣
- (٤) ( جثا ) جَثَا يَجْثُو وَيَجْثِي جُثُوًّا وَجُثِيًّا عَلَى فَعُولٍ فِيهِمَا جَلَسَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ لِلْخُصُومَةِ وَنَحْوَهَا وَيُقَالُ جَثَا فُلَانٌ عَلَى رُكْبَتَيْهِ

ومنه قوله تعالى: (ونذر الظالمين فيها جثيًّا) سورة مريم آية: ٧٢  
والجاثي القاعد وفي التنزيل العزيز: ( وترى كل أمة جاثية ) سورة الجاثية : آية ٢٨. أي: مُستوفزينَ على الرُّكْبِ  
لسان العرب ١٣٢/١٤، النهاية في غريب الحديث (جثي) ٢٣٩/١  
(٥) ابن ماجه في سننه. الأطعمة. باب الأكل متكئا ١٨٦/٢  
(٦) فتح الباري ٤٥٢/٩

قال بن حجر: إنما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا لله وفي هذا إشارة إلى كراهة كل ما يعد الأكل فيه متكئا ولا يختص بصفة بعينها وحكى بن الأثير في النهاية أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين تأوله على مذهب الطب بأنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئا وربما تأذى به واختلف السلف في حكم الأكل متكئا فقليل أن ذلك من الخصائص النبوية وقيل قد يكره لغيره أيضا لأنه من فعل المتعظمين وأصله مأخوذ من ملوك العجم قال فإن كان بالمرء مانع لا يتمكن معه من الأكل إلا متكئا لم يكن في ذلك كراهة وقد ورد عن جماعة من السلف إنهم أكلوا كذلك وأشار إلى حمل ذلك عنهم على الضرورة فالمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمني ويجلس على اليسرى واستثنى الغزالي من كراهة الأكل مضطجعا أكل البقل (١)

قلت : كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يجلس متكئا بين أصحابه في غير الطعام وهذا لا يدل على التكبر بل زيادة في التواضع

\*أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك قال: (بينما نحن جلوس مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في المسجد دخل رجل على جمل فأتاخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم أيكم محمد ؟ والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكى.....) (الحديث (٢))

قال ابن حجر: قوله في المسجد أي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم متكئ فيه جواز إتكاء الإمام بين أتباعه وفيه ما كان (رسول الله صلى الله عليه وسلم) عليه من ترك التكبر لقوله بين ظهرانيهم وهي بفتح النون أي بينهم وزيد لفظ الظهر ليدل على أن ظهورا منهم قدامه وظهرا وراءه فهو محفوف بهم من جانبيه والألف والنون فيه للتأكيد لتأكد وجود رسول الله مع أصحابه (٣)

قلت: نستفيد مما سبق أنه يجب علينا أن نلتزم بالسنة النبوية في الجلوس على الطعام كما ذكرت هيئته سابقاً إلا إذا كان بالإنسان عذر من مرض أو ضيق أو عدم راحة في جلسته \* وعدم الجلوس بتكبر لأننا نهينا عنه

\* وأن من جلس متكئا في طعامه بلا تكبر وأحواله كلها تدل على التواضع لا يَأْثَمُ وعليه أن يعود نفسه قدر المستطاع على الجلسة النبوية على الطعام. والله أعلم

(١) فتح الباري: ٩/ ٤٥٢

(٢) البخاري. العلم. باب وقل رب زدني علما. فتح الباري ١/ ١٨١ ح ٦٣

(٣) المصدر السابق

١- عدم الإسراف (١) في الطعام

قلت: لقد أمرنا الإسلام بعدم الإسراف والتبذير في الطعام وفي أي شيء  
قال الله تعالى: ( يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْمُسْرِفِينَ ) (٢)

قال ابن كثير: هذه الآية الكريمة ردٌ على المشركين فيما كانوا يعتمدونه من الطواف بالبيت عُرّة،  
وهذا هو سبب نزول الآية (٣)

قلت: وسأذكر سبب نزول آية ( يا بني آدم خذوا زينتكم..... )

\* روى مسلم بسنده عن ابن عباس قال: كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول من يعيرني  
تطوافا ؟ تجعله على فرجها وتقول اليوم يبدو بعضه أو كله ... فما بدا منه فلا أحله فنزلت هذه الآية  
خذوا زينتكم عند كل مسجد (٤)

(١) (سرف) السرف والإسراف مُجاوزة القصد وأسرف في ماله عَجَلَ من غير قصد وأما السرف الذي نهى الله عنه  
فهو ما أنفق في غير طاعة الله قليلاً كان أو كثيراً والإسراف في النفقة التبذير وقوله تعالى: ( والذين إذا أنفقوا لم  
يسرفوا ولم يقتصروا ) معنى: لم يسرفوا أي لم يضعوه في غير موضعه  
ولم يقتصروا: لم يقتصروا به عن حقه

وقوله ( ولا تسرفوا ) الإسراف: أكل ما لا يحل أكله وقيل هو مُجاوزة القصد في الأكل مما أحله الله

وقيل: الإسراف: كل ما أنفق في غير طاعة الله

وقيل: الإسراف: ما قصر به عن حق الله

والسرف ضد القصد وأكله سرفاً أي في عجلة

وقيل: السرف من الإسراف والتبذير في النفقة لغير حاجة أو في غير طاعة الله - لسان العرب - ١٤٨/٩ - مختار

الصحاح: ١٢٥/١ - النهاية: ٣٦٢/٢

(٢) سورة الأعراف. آية: ٣١

(٣) تفسير ابن كثير. ٢١١/٢

(٤) مسلم. التفسير. باب في قوله تعالى: خذوا زينتكم عند كل مسجد - ٢٣٢٠/٤ ح ٣٠٢٨

قال ابن كثير: ولهذه الآية، وما ورد في معناها من السنة، يستحب التجلل عند الصلاة، ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب لأنه من الزينة، والسواك لأنه من تمام ذلك، ومن أفضل الثياب. وقوله تعالى: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ] وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ [ } الآية.

قال بعض السلف: جمع الله الطيب كله في نصف آية: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا } (١) قلت: من خلال ما ذكر يتضح أن الله سبحانه وتعالى نهانا عن الإسراف والذي تدور معانيه حول: التبذير في كل شيء ووضع الشيء في غير موضعه أوفى غير طاعة الله فالأكل الزائد عن الحاجة لا يفيد ولا ينفع بل هو يضر الصحة ويتعب الأمعاء ويصيب بالأمراض فالإسراف منهي عنه في شئون الحياة كلها حتى في الصدقة التي تعطى للفقراء لا يجوز الإسراف فيها قال الله تعالى: ( وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ) (٢)

قال ابن كثير: { كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ } قال: من رطبه وعنبه. قال ابن عباس: { وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ } يعني: الزكاة المفروضة، يوم يكال ويعلم كيله. وذلك أن الرجل كان إذا زرع فكان يوم حصاده، لم يخرج مما حصد شيئاً سوقوله: { وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } قيل: معناه: ولا تسرفوا في الإعطاء، فتعطوا فوق المعروف.

: كانوا يعطون يوم الحصاد شيئاً، ثم تباروا فيه وأسرفوا، فأنزل الله: { وَلَا تُسْرِفُوا }. وقال السدي في قوله: { وَلَا تُسْرِفُوا } قال: لا تعطوا أموالكم، فتقعوا فقراء. (٣) قلت: ولما كان النهي من الله عن الإسراف في كل شيء كان الطعام مدرجاً من المنهيات عن الإسراف فيه وجاءت الأحاديث النبوية تنهي عن الإسراف في الطعام واللباس

(١) تفسير ابن كثير: ٢١١/٢

(٢) سورة الأنعام: آية. ١٤١

(٣) تفسير ابن كثير: ١٨٣/٢

\*أخرج البخاري في صحيحه باب قول الله تعالى { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ }  
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ وَقَالَ  
ابْنُ عَبَّاسٍ كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ (١) (٢)

قال بن حجر: هذا الحديث من الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة ولم يصله في مكان آخر (٣)  
قلت : وقد وجدت الحديث موصولاً عند الإمام النسائي في سننه

\*أخرج النسائي بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله (صلى الله عليه  
وسلم): (كلوا وتصدقوا والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة) (٤)

قال العيني: هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الإنسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد في  
الدنيا والآخرة فإن السرف في كل شيء يضر بالمعيشة فيؤدي إلى الإلتلاف ويضر بالنفس حيث  
يكسبها العجب ويضر بالآخرة حيث تكسب الإثم وبال دنیا حيث تكسب المقت من الناس (٥)

قلت : وكما أن الإسراف في الطعام يأتي بالضرر الجسمي علي المسرف نفسه فإنه يأتي بالضرر  
الاجتماعي حيث فيه كسر لقلوب الفقراء وما أكثرهم في هذه الأيام عندما يجد الفقير الغني يأكل  
بشراهة ويصرف من الأموال الكثير والكثير في الطعام وهو لا يجد ما يأكله فإنه سيحقد عليه ويتمني  
زوال النعمة التي عند الغني.

(١) مخيلة: ( خيل ) خال الشيءَ يَخَالُ خَيْلاً والخَيْلُ والخِيْلَاءُ والأَخْيَلُ والخَيْلَةُ والمَخِيلَةُ كُلُّهُ الكِبَرُ وقد اخْتَالَ  
وهو ذو خِيْلَاءٍ وذو خَالٍ وذو مَخِيلَةٍ أي ذو كِبَرٍ وفي حديث ابن عباس كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ خَلْتَانِ  
سَرَفٌ وَمَخِيلَةٌ

وفي التنزيل العزيز: إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ فالمُخْتَالُ المتكبر المتباهي الجَهُول الذي يَأْنَفُ من ذوي قَرَابَتِهِ إِذَا  
كانوا فقراء ومن جيرانه إِذَا كانوا كذلك وَلَا يُحْسِنُ عِشْرَتَهُمْ ويقال هو ذو خَيْلَةٍ أَيضاً

لسان العرب: ٢٢٦/١١

(٢)فتح الباري. اللباس. باب قول الله تعالى قل من حرم زينة الله . ٢٦٤/١٠

(٣)فتح الباري. ٢٦٤/١٠

(٤) سنن النسائي. الزكاة. باب الاختيال في الصدقة. ٥/٧٩ ح ٢٥٥٩ ط/مكتبة المطبوعات الإسلامية

(٥)عمدة القاري: اللباس والزينة. باب قل من حرم زينة الله — ٢٩٤/٢١

قلت: لما بدأت الآداب النبوية أثناء تناول الطعام بعدم الإسراف في الطعام لمل يجلبه هذا الإسراف من ضرر جسمي واجتماعي أتبعته بأن من سلوك المسلم أن يأكل ما يكفيه في حياته بالقليل حتى يستطيع القيام بواجبه نحو الله من عبادة وواجبه نحو أسرته ومجتمعه من عمل حتى يستطيع كسب رزقه فالمسلم يأكل في معي واحد.

أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يأكل في معي واحد وإن الكافر أو المنافق فلا أدري أيهما قال عبيد الله (١) يأكل في سبعة أمعاء (٢)

قلت: مما فهمته من الشروح أن سبب ذكر هذا الحديث هو الرجل الذي زار رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكان علي كfreه فأكل كثيرا فلما أسلم أكل قليلا وقد ذكرت هذه القصة في حديث آخر بينها ووضحها.

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) (أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً فأسلم فكان يأكل أكلاً قليلاً فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إن المؤمن يأكل في معي (٣) واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء (٤)

- (١): عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عثمان المدني أخو عبد الله وأبي بكر وعاصم روى عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي ق وأيوب بن موسى القرشي وثابت البناني وغيرهم قال يحيى بن معين: عبيد الله بن عمر من الثقات وقال أبو زرعة وأبو حاتم ثقة وقال النسائي ثقة ثبت مات سنة سبع وأربعين ومئة وقيل مات سنة أربع أو خمس وأربعين ومئة — تهذيب الكمال: ١٩/١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩
- (٢): البخاري الأظعمة. باب المؤمن يأكل في معي واحد فتح الباري ٩/٤٤٦ ح ٥٣٩٤
- (٣) معي: واحد الأمعاء وهو من أعفاج البطن وهي المصارين — لسان العرب — ١٥/٢٨٧، مختار الصحاح ٢٦٢/١—
- (٤) البخاري. الأظعمة. باب المؤمن يأكل في معي واحد. فتح الباري: ٩/٤٤٧ ح ٥٣٩٧

قال بن حجر: قوله ( أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ ) وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ فَشَرِبَ حَلَابُهَا ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حَلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ أَنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حَلَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتْمِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( الْمُؤْمِنُ يَشْرِبُ فِي مَعِيَ وَاحِدٌ وَالْكَافِرُ يَشْرِبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ) (١)

[ ش ( حَلَابُهَا ) الْحَلَابُ الْإِتَاءُ الَّذِي يَحْلُبُ فِيهِ اللَّبَنُ ] " وَهَذَا الرَّجُلُ يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ جَهَنَّمَ الْغِفَارِيَّ، وَقِيلَ غَزَوَانَ وَقِيلَ نَضْرَةَ بَنَ نَضْرَةَ الْغِفَارِيَّ، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قِصَّةِ ثُمَامَةَ بِنِ أَثَالٍ أَنَّهُ لَمَّا أُسِرَ ثُمَّ أَسْلَمَ وَقَعَتْ لَهُ قِصَّةٌ تُشَبِّهُ قِصَّةَ جَهَنَّمَ، فَيَجُوزُ أَنْ يُفَسَّرَ بِهِ كَلَامُهُ. (٢)

قال بن حجر: واخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ فَقِيلَ: لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ وَإِنَّمَا هُوَ مَثَلٌ ضَرَبَ لِلْمُؤْمِنِ وَزَهْدِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْكَافِرِ وَحِرْصِهِ عَلَيْهَا، فَكَانَ الْمُؤْمِنُ لِنَقْلِهِ مِنَ الدُّنْيَا يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدًا، وَالْكَافِرُ لَشِدَّةِ رَغْبَتِهِ فِيهَا وَاسْتِكْثَارِهِ مِنْهَا يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، فَلَيْسَ الْمُرَادُ حَقِيقَةَ الْأَمْعَاءِ وَلَكِنْ خُصُوصَ الْأَكْلِ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ التَّقَلُّلُ مِنَ الدُّنْيَا وَالِاسْتِكْثَارُ مِنْهَا، فَكَأَنَّهُ عَبَّرَ عَنْ تَنَاوُلِ الدُّنْيَا بِالْأَكْلِ وَعَنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ بِالْأَمْعَاءِ، وَوَجَّهَ الْعَلَاقَةَ ظَاهِرًا، وَقِيلَ الْمَعْنَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ الْحَلَالَ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ الْحَرَامَ، وَالْحَلَالَ أَقَلُّ مِنَ الْحَرَامِ فِي الْوُجُودِ وَحَمَلُ قَوْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الرِّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا كَمَا تَقُولُ فَلَانِ يَأْكُلُ الدُّنْيَا أَكْلًا أَيْ يَرْغَبُ فِيهَا وَيَحْرُسُ عَلَيْهَا، فَمَعْنَى الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدًا أَيْ يَزْهَدُ فِيهَا فَلَا يَتَنَاوَلُ مِنْهَا إِلَّا قَلِيلًا، وَالْكَافِرُ فِي سَبْعَةِ أَيْ يَرْغَبُ فِيهَا فَيَسْتَكْثِرُ مِنْهَا. وَقِيلَ الْمُرَادُ حَضُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى قِلَّةِ الْأَكْلِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ صِفَةُ الْكَافِرِ، فَإِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَنْفِرُ مِنَ الْإِتِّصَافِ بِصِفَةِ الْكَافِرِ، وَيَذَلُّ عَلَى أَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ مِنْ صِفَةِ الْكُفَّارِ قَوْلُهُ تَعَالَى ( وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ ) (٣)

(١) مسلم. الأشربة. باب المؤمن يأكل في مَعِيَ واحد. ١٦٣٢/٣ ح ٢٠٦٣

(٢) فتح الباري: ٤٤٨/٩

(٣) سورة محمد: آية: ١٢

وَقِيلَ بَلْ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ. ثُمَّ اِخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالٍ : أَحَدُهَا أَنَّهُ وَرَدَ فِي شَخْصٍ بَعِيْنِهِ وَاللَّامُ عَهْدِيَّةٌ لَا جِنْسِيَّةٌ ، جَزَمَ بِذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فَقَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَى حَمْلِهِ عَلَى الْعُمُومِ لِأَنَّ الْمُشَاهَدَةَ تَدْفَعُهُ ، فَكَمْ مِنْ كَافِرٍ يَكُونُ أَقَلُّ أَكْلًا مِنْ مُؤْمِنٍ وَعَكْسُهُ ، وَكَمْ مِنْ كَافِرٍ أَسْلَمَ فَلَمْ يَتَغَيَّرْ مِقْدَارُ أَكْلِهِ ، قَالَ : وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَرَدَ فِي رَجُلٍ بَعِيْنِهِ ، وَلِذَلِكَ عَقَّبَ بِهِ مَالِكُ الْحَدِيثِ الْمُطْلَقَ ، وَكَذَا الْبُخَارِيُّ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : هَذَا إِذَا كَانَ كَافِرًا كَانَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ فَلَمَّا أَسْلَمَ عُوْفِي وَبُورِكَ لَهُ فِي نَفْسِهِ فَكَفَاهُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعَةِ أَجْزَاءٍ مِمَّا كَانَ يَكْفِيهِ وَهُوَ كَافِرٌ . وَقِيلَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ فِي كَافِرٍ مَخْصُوصٍ وَهُوَ الَّذِي شَرِبَ حَلَابَ السَّبْعِ شِيَاهُ ، قَالَ : وَلَيْسَ لِلْحَدِيثِ عِنْدَنَا مَحْمَلٌ غَيْرُ هَذَا الْوَجْهِ ، وَالسَّابِقُ إِلَى ذَلِكَ أَوَّلًا وَقَدْ تُعَقَّبُ هَذَا الْحَمْلُ بِأَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَاوِيَ الْحَدِيثِ فَهُمْ مِنْهُ الْعُمُومُ فَلِذَلِكَ مَنَعَ الَّذِي رَأَاهُ يَأْكُلُ كَثِيرًا مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِ (١)

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُوْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَدْخَلَتْ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا فَقَالَ يَا نَافِعُ لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٌ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ) (٢) وَاحْتَجَّ بِالْحَدِيثِ. ثُمَّ كَيْفَ يَتَأْتَى حَمْلُهُ عَلَى شَخْصٍ بَعِيْنِهِ مَعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَرْجِيحِ بَتَعَدُّ الْوَاقِعَةِ وَيُورِدُ الْحَدِيثُ الْمَذْكُورَ عَقِبَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا فِي حَقِّ الَّذِي وَقَعَ لَهُ نَحْوُ ذَلِكَ.

الْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ الْحَدِيثَ خَرَجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ، وَلَيْسَتْ حَقِيقَةُ الْعَدَدِ مُرَادَةً، قَالُوا تَخْصِيصُ السَّبْعَةِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي التَّكْثِيرِ كَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى ( وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ) (٣) وَالْمَعْنَى أَنَّ مِنْ شَأْنِ الْمُؤْمِنِ التَّقَلُّلُ مِنَ الْأَكْلِ لِاسْتِغَالِهِ بِأَسْبَابِ الْعِبَادَةِ وَلِعِلْمِهِ بِأَنَّ مَقْصُودَ الشَّرْعِ مِنَ الْأَكْلِ مَا يَسُدُّ الْجُوعَ وَيُمْسِكُ الرَّمَقَ وَيُعِينُ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَلِخَشْيَتِهِ أَيْضًا مِنْ حِسَابِ مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ، وَالْكَافِرُ بِخِلَافِ ذَلِكَ كُلُّهُ فَإِنَّهُ لَا يَقِفُ مَعَ مَقْصُودِ الشَّرْعِ، بَلْ هُوَ تَابِعٌ لِشَهْوَةِ نَفْسِهِ مُسْتَرْسِلٌ فِيهَا غَيْرُ خَائِفٍ مِنْ تَبَعَاتِ الْحَرَامِ، فَصَارَ أَكْلُ الْمُؤْمِنِ - لَمَّا ذَكَرْتَهُ - إِذَا نُسِبَ إِلَى أَكْلِ الْكَافِرِ كَأَنَّهُ بِقَدْرِ السَّبْعِ مِنْهُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا اطِّرَادُهُ فِي حَقِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ، فَقَدْ يَكُونُ فِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَأْكُلُ كَثِيرًا إِمَّا بِحَسَبِ الْعَادَةِ وَإِمَّا لِعَارِضٍ يَغْرِضُ لَهُ مِنْ مَرَضٍ بَاطِنٍ أَوْ لَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَكُونُ فِي الْكُفَّارِ مَنْ يَأْكُلُ قَلِيلًا إِمَّا لِمُرَاعَاةِ الصَّحَّةِ عَلَى رَأْيِ الْأَطِبَّاءِ، وَإِمَّا لِلرِّيَاضَةِ عَلَى رَأْيِ الرُّهْبَانِ، وَإِمَّا لِعَارِضٍ كَضَعْفِ الْمَعِدَةِ. (٤)

(١)فتح الباري ٤٤٩/٩ (٢)المصدر السابق بفتح الباري: ح ٥٣٩٣

(٤)فتح الباري: ٤٤٩/٩

(٣)سورة لقمان: آية ٢٧

بقية كلام بن حجر: وَمُحَصَّلُ الْقَوْلِ أَنَّ مِنْ شَأْنِ الْمُؤْمِنِ الْحِرْصَ عَلَى الزَّهَادَةِ وَالِافْتِنَاعِ بِالْبُلْغَةِ، بِخِلَافِ الْكَافِرِ، فَإِذَا وَجَدَ مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَصْفِ لَا يَقْدَحُ فِي الْحَدِيثِ. وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى ( الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ) (١) الْآيَةُ، وَقَدْ يُوجَدُ مِنَ الزَّانِي نِكَاحُ الْحُرَّةِ وَمِنْ الزَّانِيَةِ نِكَاحُ الْحُرِّ.

الْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُؤْمِنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ التَّامُّ الْإِيمَانُ، لِأَنَّ مَنْ حَسَنَ إِسْلَامُهُ وَكَمَلَ إِيْمَانُهُ اِسْتَعْلَى فِكْرُهُ فِيمَا يَصِيرُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ فَيَمْنَعُهُ شِدَّةُ الْخَوْفِ وَكَثْرَةُ الْفِكْرِ وَالِإِشْفَاقِ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ اِسْتِيفَاءِ شَهْوَتِهِ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ " إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوةٌ خَضِرَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ " (٢) فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُؤْمِنِ ، مَنْ يَقْتَصِدُ فِي مَطْعَمِهِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَمِنْ شَأْنِهِ الشَّرُّهُ فَيَأْكُلُ بِالنَّهْمِ كَمَا تَأْكُلُ الْبَهِيمَةُ وَلَا يَأْكُلُ بِالْمَصْتَحَةِ لِقِيَامِ الْبَنِيَّةِ ، وَقَدْ رَدَّ هَذَا الْخَطَابِيُّ وَقَالَ : قَدْ ذُكِرَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَفَاضِلِ السَّلَفِ الْأَكْلُ الْكَثِيرُ ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ نَقْصًا فِي إِيْمَانِهِمْ .

الْقَوْلُ الرَّابِعُ: أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُسَمِّي اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ فَلَا يُشْرِكُهُ الشَّيْطَانُ فَيَكْفِيهِ الْقَلِيلُ، وَالْكَافِرُ لَا يُسَمِّي فَيُشْرِكُهُ الشَّيْطَانُ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ قَبْلُ، " .

الْقَوْلُ الْخَامِسُ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَقِلُّ حِرْصُهُ عَلَى الطَّعَامِ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ وَفِي مَأْكَلِهِ فَيَشْبَعُ مِنَ الْقَلِيلِ، وَالْكَافِرُ طَامَحَ الْبَصَرِ إِلَى الْمَأْكَلِ كَالْأَنْعَامِ فَلَا يَشْبَعُهُ الْقَلِيلُ، وَهَذَا يُمَكِّنُ ضَمَّهُ إِلَى الَّذِي قَبْلَهُ وَيُجْعَلَانِ جَوَابًا وَاحِدًا مَرْكَبًا. (٣)

: الْقَوْلُ السَّادِسُ: قَالَ النَّوَوِيُّ الْمُخْتَارُ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدٍ وَأَنَّ أَكْثَرَ الْكُفَّارِ يَأْكُلُونَ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعَةِ مِثْلَ مَعِيَ الْمُؤْمِنِ ا ه (٤)،

(١) سورة النور: آية: ٣

(٢) البخاري. الرقاق. باب قول النبي إن هذا المال حلوة خضرة. فتح الباري: ١١/٢٦٣/٦٤٤١

(٣) فتح الباري: ٩/٤٥٠

(٤) كلام النووي في القول السادس والسابع: في شرح النووي على صحيح مسلم. الأثرية. باب المؤمن يأكل في معي

واحد ٢٤/١٤

وَيَذَلُّ عَلَى تَفَاوُتِ الْأَمْعَاءِ مَا ذَكَرَهُ عِيَّاضٌ: عَنْ أَهْلِ التَّشْرِيحِ أَنَّ أَمْعَاءَ الْإِنْسَانِ سَبْعَةٌ: الْمَعِدَّةُ، ثُمَّ ثَلَاثَةُ أَمْعَاءٍ بَعْدَهَا مُتَّصِلَةٌ بِهَا: الْبَوَّابُ، ثُمَّ الصَّائِمُ. ثُمَّ الرَّقِيقُ وَالثَّلَاثَةُ رِقَاقٌ، ثُمَّ الْأَعُورُ، وَالْقَوْلُونَ، وَالْمُسْتَقِيمُ وَكُلُّهَا غِلَظٌ. فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ الْكَافِرَ لِكُونِهِ يَأْكُلُ بِشَرَاهَةِ لَا يُشْبِعُهُ إِلَّا مِلءُ أَمْعَائِهِ السَّبْعَةِ، وَالْمُؤْمِنُ يُشْبِعُهُ مِلءُ مَعِي وَاحِدٍ.

القول السابع: قَالَ النَّوَوِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِالسَّبْعَةِ فِي الْكَافِرِ صِفَاتُ هِيَ الْحِرْصُ وَالشَّرُّ وَطُولُ الْأَمَلِ وَالطَّمَعُ وَسُوءُ الطَّبْعِ وَالْحَسَدُ وَحُبُّ السَّمَنِ، وَبِالْوَحْدِ فِي الْمُؤْمِنِ سَدَّ خَلَّتِهِ. ، قَالَ الْعُلَمَاءُ يُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ الْحَصُّ عَلَى التَّقَلُّ مِنَ الدُّنْيَا وَالْحَثُّ عَلَى الزُّهْدِ فِيهَا وَالْقَنَاعَةُ بِمَا تيسَّرَ مِنْهَا، وَقَدْ كَانَ الْعُقَلَاءُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ يَتَمَدَّحُونَ بِقِلَّةِ الْأَكْلِ وَيَذُمُّونَ كَثْرَةَ الْأَكْلِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ أَنَّهَا قَالَتْ فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ لِابْنِ أَبِي زَرَعٍ " وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ " وَقَالَ حَاتِمُ الطَّائِي: فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وَفَرَجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الدَّمِّ أَجْمَعًا. (١)

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ: قِيلَ إِنَّ النَّاسَ فِي الْأَكْلِ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ: طَائِفَةٌ تَأْكُلُ كُلَّ مَطْعُومٍ مِنْ حَاجَةٍ وَغَيْرِ حَاجَةٍ وَهَذَا فِعْلُ أَهْلِ الْجَهْلِ، وَطَائِفَةٌ تَأْكُلُ عِنْدَ الْجُوعِ بِقَدْرِ مَا يَسُدُّ الْجُوعَ حَسْبَ، وَطَائِفَةٌ يُجَوِّعُونَ أَنْفُسَهُمْ يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ قَمْعَ شَهْوَةِ النَّفْسِ وَإِذَا أَكَلُوا أَكَلُوا مَا يَسُدُّ الرَّمَقَ ١ هـ مُلَخَّصًا. (٢)

قلت: بعد ذكر كل هذه المعلومات الغزيرة من الشروح والكلام لا يحتاج إلى إضافات وعلى المسلم أن يأكل ما يكفيه ولا يزيد فهو من هدى الحبيب (صلى الله عليه وسلم) حتى لا يعرض نفسه للتهلكة والمرض فشهوة الطعام ضرورية لاستكمال الحياة الإنسانية والإنسان ما ملأ وعاء (٣) شرا من بطنه فإن كان لا محالة سيملأ هذا الوعاء فعليه أن يقوم بالتقسيم ثلثاً لطعامه وثلثاً لشرابه وثلثاً لنفسه وهذا هو هدى النبي (صلى الله عليه وسلم)

(١) كلام النووي في القول السادس والسابع: في شرح النووي على صحيح مسلم. الأثرية. باب المؤمن يأكل في معي واحد ٢٤/١٤

(٢) فتح الباري. ٩/٤٥٠

(٣) وعاء: الوعاء: هو ظرف الشيء والجمع أوعية ويقال لصدر الرجل وعاء علمه واعتقاده تشبيهاً بذلك، ووعى الشيء في الوعاء وأوعاه جمعه فيه (والجوف وما وعى): أي ما جمع من الطعام والشراب حتى يكون من حلها ويقال وعيت الحديث أعياه وعياً فأنا واع إذا حفظته وفهمته — لسان العرب — ٣٩٧/١٥ — ، النهاية: ٥/٢٠٧

\*أخرج الإمام أحمد في مسنده قال حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو المغيرة قال ثنا سليمان بن سليم الكناني قال ثنا يحيى بن جابر الطائي قال سمعت المقدم بن معدي كرب الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما ملأ بن آدم وعاء شراً من بطن حسب بن آدم أكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث طعام وثلث شراب وثلث لنفسه (٢)

قلت : والحديث صحيح الإسناد (٢) لأن رواه ثقات

(١) مسند أحمد. حديث المقدم بن معد يكرب — ١٧٢٢٥ ح/١٣٢/٤

ورواه الترمذي. الزهد. باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل — ٥٩٠ ح/٢٣٨٠ وقال حديث حسن صحيح وذكره الحاكم في المستدرک وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه — الأظعمة. ١٣٥/٤ وأخرجه بن حبان في صحيحه. باب ذكر الأخبار عما يجب على المرء من ترك الفضول في قوته — ٤٤٩/٢ وموارد الظمان للهيثمي. باب الأكل من جوانب القصعة ٣٢٨/١ والسنن الكبرى للنسائي. الأظعمة. باب النهي عن رفع الصخرة حتى تعلق. ١٠٧٧/٤ (٢) رواة الإسناد ثقات وسألتكم عن آراء العلماء فيهم إجمالاً واحداً تلو الآخر بإيجاز

\*أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني أبو المغيرة الحمصي روى عن حريز بن عثمان وصفوان بن عمرو وغيرهم وروى عنه البخاري وروى هو والباقر له بواسطة إسحاق بن منصور الكوسج وأحمد ومحمد بن مصفى والدارمي ويحيى بن معين والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم قال أبو حاتم كان صدوقاً وقال العجلي والدارقطني ثقة وقال النسائي ليس به بأس وذكره بن حبان في الثقات قال البخاري مات سنة اثنتي عشرة ومائتين وصلى عليه أحمد بن حنبل روى عنه البخاري ثلاثة أحاديث تهذيب التهذيب — ٣٩٢/٦

\*\* سليمان بن سليم الكناني الكلبي مولاهم أبو سلمة الشامي القاضي الحمصي ويقال الدمشقي والصحيح الأول روى عن زيد بن اسلم وسلمة بن نفيل السكوني مرسل وسليمان بن موسى الأشدق وصالح بن يحيى بن المقدم بن معدي كرب

قال يحيى بن معين: ثقة وكذلك قال أبو حاتم ويحيى بن محمد بن صاعد والدارقطني ويعقوب بن سفيان وزاد حسن الحديث وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عن أبي سلمة الحمصي فقال ثقة هو سليمان بن سليم قاضي حمص وقال النسائي: حمصي ليس به بأس وذكره بن حبان في كتاب الثقات وقال عبد الله بن سالم الحمصي ما كان في هذه المدينة أعبد منه مات سنة سبع وأربعين ومئة روى له الأربعة — تهذيب الكمال ١١/٤٤٢.. قال المباركفوري: قوله ( ما ملأ آدمي وعاء ) أي ظرفاً ( شراً من بطن ) صفة وعاء جعل البطن أولاً وعاء كالأوعية التي تتخذ ظروفها لحوائج البيت توهيناً لشأنه ثم جعله شر الأوعية لأنها استعملت فيما هي له والبطن خلق لأن يتقوم به الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضي إلى الفساد في الدين والدنيا فيكون شراً منها ( بحسب بن آدم ) أي يكفيه وقوله ( أكلات ) بضم تين خبره نحو قوله بحسبك درهم والأكلة بالضم اللقمة أي يكفيه هذا القدر في سد الرمق وإمساك القوة ( يقمن ) من الإقامة ( صلبه ) أي ظهره تسمية للكل باسم جزئه كناية عن أنه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط ويتقوى به على الطاعة ( فإن كان لا محالة ) بفتح الميم ويضم أي إن كان لا بد من التجاوز عما ذكر فلتكن أثلاثاً ( فثلث ) أي فثلث يجعله ( لطعامه ) أي مأكوله ( وثلث ) يجعله ( لشرابه ) أي مشروبه ( وثلث ) يدعه ( لنفسه ) بفتح الفاء أي يبقى من ملئه قدر الثلث ليتنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير للأكل ويحرم الأكل فوق الشبع

وقال الطيبي (رحمه الله): أي الحق الواجب أن لا يتجاوز عما يقام به صلبه ليتقوى به على طاعة الله فإن أراد البتة التجاوز فلا يتجاوز عن القسم المذكور قوله ( هذا حديث حسن صحيح ) وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم وقال صحيح

قال الغزالي: أما بعد فأعظم المهلكات لابن آدم شهوة البطن فيها أخرج آدم عليه السلام وحواء من دار القرار إلى دار الذل والافتقار إذ نهيا عن الشجرة فغلبتهما شهواتهما حتى أكلا منها فبدت لهما سواتهما والبطن على التحقيق ينبوع الشهوات ومنبت الأدواء والآفات إذ يتبعها شهوة الفرج وشدة الشبق إلى المنكوحات ثم تتبع شهوة الطعام والنكاح شدة الرغبة في الجاه والمال للذين هما وسيلة إلى التوسع في المنكوحات والمطعومات ثم يتبع استكثار المال والجاه أنواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد بينهما آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك إلى الحقد والحسد والعداوة والبغضاء ثم يفضي ذلك بصاحبه إلى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء وكل ذلك ثمرة إهمال المعدة وما يتولد منها من بطر الشبع والإملاء ولو ذلل العبد نفسه بالجوع وضيق به مجاري الشيطان لأذعن لطاعة الله عز وجل ولم تسلك سبيل البطر والطغيان ولم ينجر به ذلك إلى الانهماك في الدنيا وإيثار العاجلة على العقبى ولم يتكالب كل هذا التكالب على الدنيا (١)

\*\*\* يحيى بن جابر الطائي أبو عمرو حمصي قاضي حمص ويقال إنه دمشقي وهو يحيى بن جابر بن حسان بن عمرو بن ثعلبة روى عن حكيم بن معاوية وصالح بن يحيى بن المقدم بن معدي كرب وغيرهم قال يحيى بن معين كان قاضيا بحمص وقال عثمان بن سعيد الدارمي ثقة وقال العجلي: شامي تابعي ثقة وقال أبو حاتم كان صالح الحديث وذكره بن حبان في كتاب النقات مات سنة ست وعشرين ومئة تهذيب الكمال ٢٥٠/٣١ (١) تحفة الأحوزي. ٤٤، ٤٣/٧ (٢) إحياء علوم الدين. لأبي حامد الغزالي. كتاب كسر الشهوات — ٧٧/٣ — دار الفكر

قال بن حجر: قوله وكانت يدي تطيش في الصفحة أي عند الأكل ومعنى تطيش وهو بالطاء المهمة والشين المعجمة بوزن تطير تتحرك فتميل إلى نواحي القصعة ولا تقتصر على موضع واحد والأصل أطيش بيدي فأسند الطيش إلى يده مبالغة وقال غيره معنى تطيش تخف وتسرع وجاء الحديث بلفظ متقارب يتضح منها حال يده أثناء أكله في رواية أخرى عند الإمام البخاري. (١)

أخرج البخاري بسنده عن عمر بن أبي سلمة وهو ابن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال: **أُكِلْتُ يوماً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فجعلت أكل من نواحي الصفحة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ( كل مما يليك ) (٢) وهذه الرواية بهذه الألفاظ تفسر المراد وتوضحه.**

قال النووي: الأكل مما يليه: لأن أكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مروءة فقد يتقذره صاحبه لاسيما في الأمرار وشبهها وهذا في الثريد والأمرار وشبهها فإن كان تمراً أو أجاساً فقد نقلوا إباحة اختلاف الأيدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعميم النهي حملاً للنهي على عمومته حتى يثبت دليل مخصص (٣)

قلت: على الإنسان المسلم أن يهتدي بهذا الهدي النبوي وأن يراعي شعور الآخرين ولا يقذ من يأكل معه بسلوك سيء أثناء طعامه.

قال الإمام الغزالي: على الإنسان المسلم أن يتبع هذه الآداب النبوية أثناء الطعام وهو أن يبدأ بـ " بسم الله " في أوله وبـ " الحمد لله " في آخره. ولو قال مع كل لقمة " بسم الله " فهو حسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله تعالى. ويقول مع اللقمة الأولى " بسم الله الرحمن الرحيم " ومع الثالثة " بسم الله الرحمن الرحيم " ويجهر به ليذكر غيره. ويأكل باليمين ويبدأ بالملح ويختم به ويصغر اللقمة ويجود مضغها وما لم يبتلعها لم يمد اليد إلى الأخرى فإن ذلك عجلة في الأكل وأن يأكل مما يليه قال: (صلى الله عليه وسلم) " كل مما يليك " وأن لا يأكل من دورة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف إلا إذا قل الخبز (٤)

(١) فتح الباري. — ٤٣٢/٩ (٢) البخاري. الأطعمة. باب الأكل مما يليه — فتح الباري — ٤٣٤/٩ ح ٥٣٧٧  
(٣) النووي. ١٩٣/١٣ (٤) إحياء علوم الدين : ١

## متي يأكل الإنسان من وسط الصفحة

قلت يأكل الإنسان من وسط الصفحة إذا كان يأكل بمفرده وإذا كانت أنواع الأطعمة مختلفة وإذا تيقن أن من يأكل معه لن يتقذ من أكله من وسط الطعام .

أخرج الإمام البخاري بسنده عن عبد الله بن أبي طلحة (١) أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطاً دعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت أنه يتتبع الدباء (٢) من حوالي القصعة قال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ (٣). قال بن حجر: يجوز للمسلم أن يتتبع الطعام إذا لم يعرف منه كراهية وهذا ظاهره يعارض الذي قبله في الأمر بالأكل مما يليه فجمع البخاري بينهما يحمل الجواز على ما إذا علم رضا من يأكل معه وقد حمل بعض الشراح فعله (صلى الله عليه وسلم) في هذا الحديث على ذلك فقال كان الطعام مشتملاً على مرق ودباء وقديد فكان يأكل مما يعجبه وهو الدباء ويترك ما لا يعجبه وهو القديد وحمله بعض العلماء على أن الطعام كان للنبي (صلى الله عليه وسلم) وحده قال فلو كان له ولغيره لكان المستحب أن يأكل مما يليه قلت إن أراد بالوحدة أن غيره لم يأكل معه فمردود لأن أنساً أكل معه وإن أراد به المالك وأذن لأنس أن يأكل معه فليطرده في كل مالك ومضيف وما أظن أحداً يوافقه عليه وقد نقل بن بطال :

---

(١) عبد الله بن أبي طلحة واسمه زيد بن سهل الأنصاري المدني والد إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وإخوته وهو أخو أنس بن مالك لأمه أمهم أم سليم بنت ملحان حنكة النبي صلى الله عليه وسلم وسماه عبد الله روى عن أخيه أنس بن مالك وأبيه أبي طلحة م س روى عنه ابنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة م س وسليمان مولى الحسن بن علي س وابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة وأبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر وابن ابنه يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال محمد بن سعد كانت أمه أم سليم حاملاً به يوم حنين ولم يزل عبد الله بالمدينة في دار أبي طلحة وكان ثقة قليل الحديث وذكره بن حبان في كتاب الثقات روى له مسلم والنسائي

وفاة : ٨٤ هـ — المدينة ، وقيل استشهد بفارس — تهذيب الكمال — ١٥ / ١٣٣

(٢) الدباء: هو القَرَعُ وأكثر ما تسميه العرب الدَّبَاء — لسان العرب — ٢٦٢ / ٨

(٣) البخاري. الأطعمة. باب من تتبع من حوالي القصعة — فتح الباري ٩ / ٤٣٥ ح ٥٣٧٩

عن مالك جوابا يجمع الجوابين المذكورين فقال أن المؤاكل لأهله وخدمه يباح له أن يتبع شهوته حيث رآها إذا علم أن ذلك لا يكره منه فإذا علم كراهمتهم لذلك لم يأكل إلا مما يليه وقال أيضا إنما جالت يد رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) في الطعام لأنه علم أن أحدا لا يتكره ذلك منه ولا يتقذره بل كانوا يتبركون بريقه ومماسه يده بل كانوا يتبادرون إلى نخامته فيتدلكون بها فكذلك من لم يتقذر من مؤاكله يجوز له أن تجول يده في الصفحة.

وقال بن التين: إذا أكل المرء مع خادمه وكان في الطعام نوع منفرد جاز له أن ينفرد به أو أنه فعل ذلك لأنه كان يأكل وحده (١)

---

(١) البخاري.الأطعمة.باب من تتبع من حوالي القصعة — فتح الباري ٤٣٥/٩ ح ٥٣٧٩

قلت: لقد تحدثت في العنصر السابق عن حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والذي وصى فيه بالأكل باليمين ولكن إذا ترك الأمر بلا إفاضة ولو بسيطة فسيكون هناك تقصير خاصة وأن هذا العنصر في غاية الأهمية لأنه يتعلق بنهج نبوي. ولقد دعانا الإسلام إلى التيمن دائماً لما فيه من الخير للعباد فأهل اليمين هم أهل الجنة قال الله تعالى: (وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ) (١).

ومن أخذ كتابه بيمينه يوم القيامة فهو من أهل السعادة والهناء ونال رضي رب العالمين وحوسب حساباً سهلاً وتباهي وسط أصحابه بهذا الرضي والعفو وتكون عيشته راضية في الجنة العالية، قال الله تعالى: فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةً \* إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةً \* فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ \* فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ (٢) قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ \* كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ (٢)

واليمين مقدمة في كل شيء عن الشمال وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يحب التيمن في حياته كلها والأحاديث في هذا الموضوع كثيرة جداً لأن التيمن كان في جميع الأفعال النبوية تقريباً إلا أشياء بسيطة كالنظافة من الغائط مثلاً والخروج من المسجد والخروج من الخلاء وأكتفي بذكر حديث واحد يدل على حال رسولنا الكريم (صلى الله عليه وسلم) في تيمنه.

\*أخرج البخاري بسنده عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: (كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله) (٣).

قال بن حجر: قوله في تنعله أي لبس نعله وترجله أي ترجيل شعره وهو تسريحه ودهنه وتأکید الشأن بقوله كله يدل على التعميم لأن التأكيد يرفع المجاز فيمكن أن يقال حقيقة الشأن ما كان فعلاً مقصوداً وما يستحب فيه التياسر ليس من الأفعال المقصودة بل هي أما تروك وأما غير مقصوده وهذا كله على تقدير اثبات الواو وأما على إسقاطها فقوله في شأنه كله متعلق بيعجبه لا بالتيمن أي يعجبه في شأنه

(١) سورة الواقعة: آية: (٢٧) (٢) سورة الحاقة: آية: (١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤)

(٣) البخاري. الوضوء. باب التيمن في الوضوء والغسل — فتح الباري — ١/٣٢٤ ح ١٦٨

كله التيمن في تتعله الخ أي لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا شغله ونحو ذلك وقال الطبيي قوله في شأنه بدل من قوله في تتعله بإعادة العامل قال وكأنه ذكر التعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح أبواب العبادة فكأنه نبه على جميع الأعضاء فيكون كبذل الكل من الكل (١)

قال العيني: هذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي أن ما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الأظافر وقص الشارب وترجيل الشعر ونتف الإبط وحلق الرأس والسلام من الصلاة وغسل أعضاء الطهارة والخروج إلى الخلاء والأكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الأسود وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التي امن فيه وأما ما كان بضده كدخول الخلاء والخروج من المسجد والإمتخاط والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه ويقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا وما يستحب فيه التياسر ليس من الأفعال المقصودة بل هي إما تروك وإما غير مقصودة (٢)

قلت: فهذا التيمن كما أنه كان في حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) كلها فبالتالي دعا إليه رسول الله قبل تناول الطعام وقد ذكرت قبل ذلك حديث رسول الله (سم الله وكل بيمينك..) بل إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين أن الذي يأكل بشماله يشبه الشيطان في هذه الحالة.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه): عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ( لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال ) (٣)

\*وأخرج الإمام مسلم بسنده عن بن عمر (رضي الله عنهما) : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ( لا يأكلن أحد منكم بشماله ولا يشربن بها فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها ) (٤) وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ بها ولا يعطى بها.

(١) المصدر السابق (٢) عمدة القاري. ٣/٣١، ٣٢

(٣) مسلم. الأشربة. باب آداب الطعام والشراب. ٣/١٥٩٨ ح ٢٠١٩

(٤) المصدر السابق. ح ٢٠٢٠

\* وفي رواية أخرى عن عمر أن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) قال ( إذا أكل أحدكم

فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ) (١)

قال النووي: قوله ( صلى الله عليه وسلم ) ( لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال ) فيه استحباب

الأكل والشرب باليمين وكراهتهما بالشمال وقد زاد نافع الأخذ والإعطاء وهذا إذا لم يكن عذر فإن كان

عذر يمنع الأكل والشرب باليمين من مرض أو جراحة أو غير ذلك فلا كراهة في الشمال وفيه أنه ينبغي

اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشياطين وأن للشياطين يدين (٢)

---

(١) مسلم. الأثرية. باب آداب الطعام والشراب. : ٢٠٢٠/٣ ح ١٥٩٩

(٢) النووي. — ١٩١/١٣

توبيخ الرسول (صلى الله عليه وسلم) لمن يأكل بشماله

قلت: لقد وبخ الرسول (صلى الله عليه وسلم) من يأكل بشماله وقال له أنت متكبر والذي منعك من الأكل باليد اليمنى هو التكبر لا غيره.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن إياس بن سلمة بن الأكوع (١) أن أباه (٢) حدثه: أن رجلا أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال ( كل بيمينك ) قال لا أستطيع قال ( لا استطعت ) ما منعه إلا الكبر قال فما رفعها إلى فيه). (٣)

قال النووي: هذا الرجل هو بسر بضم الباء وبالسین المهمله بن راعى العير بفتح العين وبالمثناة الأشجعي كذا ذكره الكثير من العلماء وهو صحابي مشهور عده هؤلاء وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وأما قول القاضي عياض رضي الله عنه إن قوله ما منعه إلا الكبر يدل على أنه كان منافقا فليس بصحيح فان مجرد الكبر والمخالفة لا يقتضي النفاق والكفر لكنه معصية إن كان الأمر أمر إيجاب وفي هذا الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل واستحباب تعليم الأكل آداب الأكل إذا خالفه (٤)

---

(١) إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي أبو سلمة ويقال أبو بكر المدني روى عن أبيه وابن لعمار بن ياسر وعنه أبناء سعيد ومحمد وأبو العميص وعكرمة بن عمار وعمر بن راشد وابن أبي ذئب وغيرهم قال بن معين والعجلي والنسائي ثقة وقال بن سعد توفي بالمدينة سنة ١١٩ وهو بن ٧٧ سنة وكان ثقة وله أحاديث كثيرة قلت وهكذا قال بن المديني في تاريخ وفاته وذكره بن حبان في الثقات — تهذيب التهذيب — ٣٤٠/١

(٢) سلمة بن عمرو بن الأكوع ويقال سلمة بن وهيب بن الأكوع واسمه سنان بن عبد الله بن قشير وقال بن بشير ويقال بن قيس بن يقظة بن خزيمة بن مالك بن سلامان بن اسلم بن أفضى بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي أبو مسلم ويقال أبو إياس ويقال أبو عامر المدني شهد بيعة الرضوان تحت الشجرة وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات في أول الناس وفي أوسطهم وفي آخرهم وبايعه يومئذ على الموت روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وعن طلحة بن عبيد الله وأبي بكر عبد الله بن أبي قحافة وعثمان بن عفان ثم وعمر بن الخطاب روى عنه ابنه إياس بن سلمة بن الأكوع وبريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي والحسن بن محمد بن الحنفية وكان يسكن الربرة وكان شجاعا راميا محسنا خيرا ويقال انه كان يسبق الفرس شدا على قدميه وقيل انه شهد غزوة مؤتة قال يحيى بن بكير وغير واحد مات بالمدينة سنة أربع وسبعين وهو بن ثمانين سنة روى له الجماعة — تهذيب الكمال — ٣٠١/١١

(٣) مسلم. الأشربة. باب آداب الطعام — ٣/١٥٩٩ ح ٢٠٢١ (٤) النووي: — ١٩٢/١٣

## (عدم التقذر (١) - لعق اليد)

\*كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا يعيب الطعام وقد تكلمت علي عيب الطعام في الفصل السابق كما أنه كان لا يتقذر الطعام حتى لا يكره الحاضرين معه من تناول هذا الطعام وحتى يقتنع الإنسان المسلم بما رزقه الله من الطعام ولا يتمرد عليه فالمسلم لا يدري أين تكون البركة فقد تكون في الطعام البسيط وقد تكون فيما بقى من طعام بسيط بل إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا سقطت منه لقمة من الطعام أزال عنها الأذى وأكلها حتى لا تترك للشيطان.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة ) (٢)

وجاء في رواية أخرى بأنه يلعق القصعة أيضاً.

أخرج الإمام مسلم بسنده عن أنس: أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث قال وقال ( إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ) وأمرنا أن نسلت القصعة قال ( فإنكم لا تدرن في أي طعامكم البركة ) (٣)

قال النووي: في هذه الأحاديث أنواع من سنن الأكل منها استحباب لعق اليد محافظة على بركة الطعام وتنظيفاً لها واستحباب الأكل بثلاث أصابع ولا يضم إليها الرابعة والخامسة إلا لعذر بأن يكون مرقاً وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الأعذار واستحباب لعق القصعة وغيرها واستحباب أكل اللقمة الساقطة بعد مسح أذى يصيبها هذا إذا لم تقع على موضع نجس فإن وقعت على موضع نجس تتجست ولا بد من غسلها إن أمكن فإن تعذر أطعمها حيواناً ولا يتركها للشيطان ومنها إثبات الشياطين وأنهم

---

(١) ( قدر ) القذر ضد النظافة وشيء قذر بَيْنُ القَذارة قَذِرَ الشيءُ قَذراً وقذر وقذر يقذر قذارة فهو قذِرٌ وتقذره واستقذره

يقال قذرتُ الشيء بالكسر إذا استقذرتَه وتقذرتُ منه وقد يقال للشيء القَذِرِ قَذَرٌ أيضاً - لسان العرب - ٨٠/٥

(٢) مسلم. الأشربة. باب استحباب لعق الأصابع والقصعة - ١٦٠٦/٣ ح ٢٠٣٣

(٣) المصدر السابق : - ١٦٠٧/٣ ح ٢٠٣٤

يأكلون ومنها جواز مسح اليد بالمنديل لكن السنة أن يكون بعد لعقها وقوله (صلى الله عليه وسلم): (إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه) (١) فيه التحذير منه والتنبية على ملازمته للإنسان في تصرفاته فينبغي أن يتأهب ويحترز منه ولا يغتر بما يرينه له وقوله صلى الله عليه وسلم (يلعقها أو يلعقها) معناه والله أعلم لا يمسح يده حتى يلعقها فان لم يفعل فحتى يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة وجارية وولد وخادم يحبونه ويلتذنون بذلك ولا يتقذرون وكذا من كان في معنهم كتلميذ يعتقد بركته ويود التبرك بلعقها وكذا لو ألعقها شاة ونحوها والله أعلم وقوله صلى الله عليه وسلم (لاتدرون في أية البركة) معناه والله أعلم أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقى على أصابعه أو في ما بقى في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبة من أذى ويقوى على طاعة الله تعالى وغير ذلك. ومن عدم تقذر الطعام أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين لأصحابه ووضح لهم إذا وقع شيء به قدر في الطعام فعليه أن يزيل هذا القدر وليكمل طعامه بعد ذلك فإذا وقع الذباب في الطعام أو الإناء فعليه أن يغمره فيه ثم يكمل طعامه ولا يستقذر.

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء) (٢)

قال شمس الحق أبادي: ( إذا وقع الذباب ) قيل سمي به لأنه كلما ذب آب فاغمسوه في الطعام أو الشراب ( وفي الآخر شفاء ) بكسر الشين وفي بعض النسخ مكانه دواء ( وإنه يتقي بجناحه الذي فيها الداء ) أي إنه يقدم بجناحه يقال اتقى بحق عمر إذا استقبله به وقدمه إليه ويجوز أن يكون معناه إنه يحفظ نفسه بتقديم ذلك الجناح من أذية تلحقه من حرارة ذلك الطعام ( فليغمسه ) أي كل الذباب ليتعادل دأؤه ودواؤه والحديث دليل ظاهر على جواز قتله دفعا لضرره وأنه يطرح ولا يؤكل وأن الذباب إذا

(١) النووي . — ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠٣/١٣

(١) البخاري. بدء الخلق. باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم — فتح الباري — ١٤/٦ ح ٣٣٢٠

مات في ماء فإنه لا ينجسه لأنه (صلى الله عليه وسلم) أمر بغمسه ومعلوم أنه يموت من ذلك ولا سيما إذا كان الطعام حاراً فلو كان ينجسه لكان أمراً بإفساد الطعام وهو صلى الله عليه وسلم إنما أمر بإصلاحه ثم أدى هذا الحكم إلى كل ما لا نفس له سائلة كالنحلة والزنبور والعنكبوت وأشباه ذلك (١)

قلت: بل إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لما وقعت فأرة في سمن لم يأمر بإلقاء السمن كله ولكنه أمر بإلقاء الفأرة وما حولها وباقي السمن يظل على طهارته ويحل أكله وعلي الإنسان ألا يستقذر هذا الصنيع .

\*أخرج الإمام البخاري بسنده عن ميمونة رضي الله عنها قالت: سئل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن فأرة سقطت في سمن فقال ( ألقوها وما حولها وكلوه ) (٢)

قال المباركفوري: قوله ( أن فأرة وقعت في سمن ) أي سمن جامد ( فماتت ) أي فيه ( فسئل عنها ) أي ما يترتب على موتها ( فقال ألقوها ) أي أخرجوا الفأرة واطرحوها ( وما حولها ) أي كذلك إذا كان جامداً ( فكلوه ) أي السمن يعني باقية في شرح السنة فيه دليل على أن غير الماء من المائعات إذا وقعت فيه نجاسة ينجس قل ذلك المائع أو كثر بخلاف الماء حيث لا ينجس عند الكثرة ما لم يتغير بالنجاسة وانفقوا على أن الزيت إذا مات فيه فأرة أو وقعت فيه نجاسة أخرى أنه ينجس ولا يجوز أكله وكذا لا يجوز بيعه عند أكثر أهل العلم وجوز أبو حنيفة بيعه واختلفوا في الانتفاع به فذهب جماعة إلى أنه لا يجوز الانتفاع به لقوله (صلى الله عليه وسلم) فلا تقربوه وهذا في رواية أخرى.

\*أخرج الإمام أحمد بسنده عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فماتت فقال إن كان جامداً فخذوها وما حولها وكلوا ما بقي وإن كان مائعا فلا تأكلوه (٣)

---

(١) عون المعبود: ٢٣٢/١٠

(٢) البخاري. الذبائح والصيد. باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد. فتح الباري ٥٨٥/٩ ح ٥٥٣٨

(٣) مسند الإمام أحمد — مسند أبي هريرة — ٤٩٠/٢ ح ١٠٣٦٠

وهو أحد قولي الشافعي وذهب قوم إلى أنه يجوز الانتفاع به بالاستصباح وتدهين السفن ونحوه وهو قول أبي حنيفة وأظهر قولي الشافعي والمراد من قوله ( فلا تقربوه ) أكلا وطعما لا انتفاعا انتهى(١) قلت: إن عدم تقذر الطعام من السلوكيات النبوية والدليل على ذلك ما ذكر من أحاديث وفيها ما يكفي ولا داعي للإعادة والتكرار ولكن قلت إذا كان الإنسان نفسه لا تطيق هذا العمل فلا يستطيع أن يأكل اللقمة بعد وقوعها من الطعام أو لا تطيق نفسه أن يلحق أصابعه ويده أو القصعة فليس عليه ذنب ولا يجب عليه لأنه سيؤدي إلى ضرر أكبر فربما إستقاء أو قد يمرض من هذا الفعل كما قلت إن اللقمة إذا وقعت على أشياء نجسة أو غير نظيفة فلا يأكلها ولا يأخذها وعليه أن يطعمها حيوان أو طائر ولا يتركها للشيطان وكذلك الذباب فإن الكثير من الناس يستقذر منه لأنه من الحشرات القذرة التي تسبب الأمراض لووقفها على القمامة والقاذورات ولقد نبه رسول الله صلى الله عليه وسلم (بأن في أحد جناحيه داء ومرض فالكثير لا يطيق الأكل أو الشرب بعد وقوع الذباب في طعامه أو شربه فليس عليه وزر أو ذنب إذا ترك هذا الطعام أو الشراب ولكن إذا كانت نفسه تطيق الطعام بعد وقوع الذباب فيه فليغمسه ثم لينزعه فإن) في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء

وكذلك بالنسبة للحشرات أو الحيوانات أو الطيور أو غيرها التي تموت في الأشياء الجامدة فيجوز للإنسان أن يزيل النجاسة أو الميتة وما حولها وينتفع بالباقي إن طاقت نفسه هذا الفعل وذلك الحكم مأخوذ من حديث الفأرة التي وقعت في السمن الجامد أما إذا كان السمن مائعا فلا يجوز أكل الباقي لأن النجاسة موجودة في السمن كله ولا يمكن تحديد مكانها ويمكن الإنتفاع بهذا السمن المائع أو الزيت أو غيره في غير الطعام وهذا ما أرجحه وأميل إليه والله أعلم ولا داعي لإعادة الكلام في هذا الموضوع

---

(١) تحفة الأحوذى. ١٧٩٨ ح ٤٢٠/٥

## عدم أكل ماله رائحة كريهة في بعض الأوقات

قلت: من الآداب النبوية أثناء تناول الطعام عدم أكل ماله رائحة كريهة من الطعام مثل (الثوم - البصل - الكراث - الفجل.....) وغيره من الطعام الذي يحدث رائحة كريهة وذلك ليس علي الدوام بل هو في بعض الأوقات (كالذهاب إلي الصلاة وأماكن إجتماع الناس - وأماكن دروس العلم - وأماكن الذكر وقراءة القرآن - وغيرها من الأماكن المغلقة) وذلك لأن هذه البقوليات تحدث رائحة كريهة يتأذى منها الناس وتتأذى منها الملائكة.

نَبِيٌّ \* أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر (رضي الله عنهما): أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال في غزوة خيبر (من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يقربن مسجدنا) (١)

قال العيني: قوله من هذه الشجرة الشجرة واحدة الشجر والشجر النبات الذي له ساق.

والنجم: النبات الذي ينجم في الأرض لا ساق له كالبقول ويقال عند العرب كل شيء ينبت له أرومة في الأرض يخلف ما قطع من ظاهرها فهو شجر وما ليس لها أرومة تبقى فهو نجم والأرومة الأصل (٢). وقد جمع الله النجم والشجر في آية واحدة. قال الله تعالى: (والنجم والشجر يسجدان) (٣) فإن قلت على ما ذكر كيف أطلق الشجر على الثوم ونحوه قلت قد يطلق كل منهما على الآخر وتكلم أفصح الفصحاء به من أقوى الدلائل وقال الخطابي فيه إنه جعل الثوم من جملة الشجر والعامة إنما يسمون الشجر ما كان له ساق يحمل أغصانه دون ما يسقط على الأرض ( فلا يقربن مسجدنا ) لا يحضر مواضع صلاة الجماعة حتى تذهب عنه الرائحة الكريهة [ حتى لا يؤذي إخوانه من المسلمين (٤)

قلت: هذه الرواية حددت المسجد بأنه مسجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكذلك رواية الإمام مسلم التي حددت المسجد وذكرت الثوم خاصة وسأذكر هذه الرواية.

---

(١) البخاري. الأذان. باب ما جاء في الثوم النيئ والبصل - فتح الباري - ٢/٣٩٤ ح ٨٥٣

(٢) لسان العرب: - ٥٦٨/١٢

(٣) سورة الرحمن: آية [٦]

(٤) عمدة القاري: [١٤٥/٦]

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله( صلى الله عليه وسلم) (من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم)(١)

وهناك رواية أخرى ذكرت مع الثوم البصل والكراث.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أكل من هذه البقلة الثوم ( وقال مرة من أكل البصل والثوم والكراث ) فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)(٢)

فهذه الروايات وغيرها خصصت مسجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) فهل النهي خاص بمسجد رسول الله أو بجميع المساجد ؟

والجواب أن النهي ليس خاصاً بمسجد معين بل بجميع المساجد لوجود الرائحة الكريهة من هذه البقوليات والدليل على ذلك وجود أحاديث أخرى تقول بجميع المساجد.

أخرج الإمام مسلم بسنده عن ابن عمر(رضي الله عنه) أن رسول الله(صلى الله عليه وسلم ) قال من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا حتى يذهب ريحها يعني الثوم)(٣)

ورواية أخرى لم تخصص مسجداً بعينه. أخرج الإمام مسلم بسنده قال: سئل أنس عن الثوم ؟ فقال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصلي معنا(٤)

مما سبق يتضح أن النهي عام ولا يختص بمكان دون آخر وأن النهي عن جميع البقوليات ذات الرائحة الكريهة وأن هذا النهي في بعض الأوقات لا كله.

وهنا سؤال لا بد منه وهو — هل النهي للتحريم أو للكره؟

قلت :ان النهي للكره لا للتحريم والدليل على ذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) أجاز

---

(١)مسلم. المساجد باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً... — ١/٣٩٤ ح ٥٦٣

(٢)مسلم. المساجد. باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً... — ١/٣٩٤ ح ٥٦٤

(٣)المصدر السابق ح ٥٦١.

(٤)المصدر السابق ح ٥٦٢

لأصحابه أن يأكلوا هذه البقوليات لكن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان لا يأكلها وذلك لأن مقام النبوة يجعله في مكانة سامية فهو يناجي ربه سبحانه وتعالى ويأتيه الوحي بالليل والنهار وفي كل وقت ويقرأ القرآن ويذهب إلى المسجد ويذكر ربه آناء الليل وأطراف النهار فلا يؤذى أحداً بهذه الرائحة الكريهة وصدق الله حيث قال (وإنك لعلى خلق عظيم) والدليل على ذلك الأحاديث التي ذكرت جواز أكل هذه البقوليات.

أخرج البخاري بسنده أن جابر بن عبد الله زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا). أو قال ( فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته ) . وأن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بقدر فيه خضروات من بقول فوجد لها ريحاً فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال: (قربوها) إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال (كل فإني أناجي من لا تناجي)(١) قال بن حجر: قوله أتى بقدر بكسر القاف وهو ما يطبخ فيه ويجوز فيه التأنيث والتذكير والتأنيث أشهر لكن الضمير في قوله فيه خضروات يعود على الطعام الذي في القدر فالتقدير أتى بقدر من طعام فيه خضروات وحيث قال قربوها فيه النقل بالمعنى إذ الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يقله بهذا اللفظ بل قال قربوها إلى فلان مثلاً أو فيه حذف أي قال قربوها مشيراً أو أشار إلى بعض أصحابه قلت والمراد بالبعض أبو أيوب الأنصاري وسأذكر الحديث الذي يدل على ذلك.

\*أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي أيوب: أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي (صلى الله عليه وسلم) في أسفل وأبو أيوب في العلو قال فانتبه أبو أيوب ليلة فقال نمشي فوق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحوا فباتوا في جانب ثم قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم (الأسفل أرفق) فقال لا أعلو سقيفة أنت تحتها فتحول النبي ( صلى الله عليه وسلم) في العلو وأبو أيوب في السفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاماً فإذا جيء به إليه سأل عن موضع أصابعه فيتتبع موضع أصابعه فصنع

---

(١) البخاري. الأذان. باب ما جاء في الثوم النيء - فتح الباري - ٢/٣٩٥ ح ٨٥٥

له طعاما فيه ثوم فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع النبي صلى الله عليه وسلم ف قيل له لم يأكل ففزع وصعد إليه فقال أحرام هو ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ( لا ولكني أكرهه ) قال فإني أكره ما تكره أو ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى (١)

( يؤتى ) معناه تأتيه الملائكة والوحي كما جاء في الحديث الآخر إني أناجي من لا تتاجي وإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم [ (٢) ]

قال العيني: ويستفاد منه فيه كراهة أكل الثوم النىء ولا يحرم أما الكراهة فلرائحته الكريهة ولهذا قال من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا في مسجدنا وأما عدم الحرمة فلقوله في حديث جابر الذي يأتي في هذا الباب كل فإني أناجي من لا تتاجي وقال ابن بطال قوله من أكل يدل على إباحة أكل الثوم لأنه لفظ يدل على الإباحة وتعقب بأن هذه الصيغة إنما تعطي الوجود لا الحكم لأن معناه من وجد منه الأكل وهو أعم من كونه مباحا أو غير مباح قلت فلا حاجة إلى الاستدلال على الإباحة بهذه الطريقة فإن حديث جابر يدل على إباحته صريحا وكذلك حديث أبي أيوب رواه الترمذي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أنبأنا شعبة عن سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول نزل رسول الله على أبي أيوب (٣)

وهذا الذي ذكرنا أكله في الثوم النىء لأجل رائحته وأما الثوم المطبوخ منه فلا يكره لما روى أبو داود حدثنا مسدد قال حدثنا الجراح أبو وكيع عن أبي إسحاق عن شريك عن علي (رضي الله تعالى) عنه قال نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخا (٤) وروى أيضا عن حديث معاوية بن قرة عن أبيه أن النبي نهى عن هاتين الشجرتين وقال من أكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال إن كنتم لا بد آكليهما فأميتوهما طبخا (٥) ويدخل فيه الكراث والفجل أيضا

(١) مسلم. الأشربة. باب إباحة أكل الثوم — ١٦٢٣/٣ ح ٢٠٥٣

(٢) فتح الباري: — ٣٩٨/٢ (٣) عمدة القاري: — ١٤٥/٦

(٤) أبو داود. الأطعمة. باب في أكل الثوم — ٣٨٩/٢ ح ٣٨٢٨

(٥) المصدر السابق. ح ٣٨٢٧، صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب. المساجد باب نهى من أكل ثوما —

٥٦٧ ح ٢٩٦/١

وفيه ترك الإتيان إلى المسجد عند أكل الثوم ونحوه وهو بعمومه يتناول المجامع كمصلى العيد والجنائز ومكان الوليمة وحكم رحبة المسجد حكمه لأنها منه وخص القاضي عياض الكراهة بما إذا كان معهم غيرهم أما إذا كان كلهم أكلوه فلا ولكن ينبغي احترام الملائكة وليس المراد بالملائكة الحفظة قلت العلة أذى الملائكة وأذى المسلمين فيختص النهي بالمساجد وما في معناها ولا يختص بمسجده بل المساجد كلها سواء عملاً برواية مساجدنا بالجمع وشذ من خصه بمسجده ويلحق بما نص عليه في الحديث كل ما له رائحة كريهة من المأكولات وغيرها وإنما خص الثوم هنا بالذكر وفي غيره أيضاً بالبصل والكراث لكثرة أكلهم بها وكذلك ألحق بذلك بعضهم من بفيه بخر أو به جرح له رائحة وكذلك القصاب والسماك والمجنوم والأبرص أولى بالإلحاق (١)

قال المقدسي (٢): يكره حضور المسجد لمن أكل بصلاً أو فجلاً ونحوه حتى يذهب ريحه ولو خلا المسجد من الآدميين لتأذى الملائكة من هذه الرائحة والمراد حضور الجماعة ولو لم يكن بمسجد فتكره صلاة من أكل ذا رائحة كريهة مع بقائها سواء دخل المسجد أولاً (٣) وقال بن قدامة (٤): ويكره أكل البصل والثوم والكراث والفجل وكل ماله رائحة كريهة من أجل رائحته سواء أراد دخول المسجد أولم يرد لأن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس وليس أكله محرماً وذكر حديث أبي أيوب الأنصاري الذي ذكرته سابقاً (٥)

---

(١) عمدة القاري... ١٤٦/٦

(٢) المقدسي: هو محمد بن مفلح المقدسي: العالم الفقيه أبو عبد الله المتوفى/٧٦٢ — شذرات الذهب — ١٩٩/٦

(٣) الفروع للمقدسي: — ٣٥/٢

(٤) ابن قدامة: هو العالم الجليل: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي أبو محمد المتوفى/٦٢٠

(٥) المغنى لابن قدامة — ٣٤١ / ٩

فائدة: هذه الأطعمة التي تحدث رائحة كريهة ويكره أكلها عند الذهاب للمسجد أو الصلاة أو الاجتماعات العامة والولائم وغيرها لها فوائد صحية كبيرة كما لها بعض المضار

### البصل: منافع البصل: —

قال ابن القيم (١) [ منافع البصل ]

وَالْبَصْلُ حَارٌّ فِي الثَّالِثَةِ وَفِيهِ رُطُوبَةٌ فَضْلِيَّةٌ يَنْفَعُ مِنْ تَغْيِيرِ الْمِيَاهِ وَيَدْفَعُ رِيحَ السَّمُومِ وَيَفْتَقُ الشَّهْوَةَ وَيَقْوِي الْمَعِدَةَ وَيَهَيِّجُ الْبَاهَ وَيَزِيدُ فِي الْمَنِيِّ وَيَحْسِنُ اللَّوْنَ وَيَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَيَجْلُو الْمَعِدَةَ وَبَزْرُهُ يَذْهَبُ الْبَهَقُ وَيُدَلِّكُ بِهِ حَوْلَ دَاءِ الثَّعْلَبِ فَيَنْفَعُ جَدًّا وَهُوَ بِالْمِلْحِ يَقْلَعُ الثَّالِيلَ وَإِذَا شَمَّهُ مَنْ شَرِبَ دَوَاءً مُسَهِّلًا مَنَعَهُ مِنَ الْقَيْءِ وَالْغَثِيَانِ وَأَذْهَبَ رَائِحَةَ ذَلِكَ الدَّوَاءِ وَإِذَا اسْتَعَطَّ بِمَائِهِ نَقَى الرَّأْسَ وَيَقْطُرُ فِي الْأُذُنِ لِنَقْلِ السَّمْعِ وَالطَّنِينِ وَالْقَيْحِ وَالْمَاءِ الْحَادِثِ فِي الْأُذُنَيْنِ وَيَنْفَعُ مِنَ الْمَاءِ النَّازِلِ فِي الْعَيْنَيْنِ اكْتِحَالًا يُكْتَحَلُ بِبَزْرِهِ مَعَ الْعَسَلِ لِبَيَاضِ الْعَيْنِ وَالْمَطْبُوحُ مِنْهُ كَثِيرُ الْغِذَاءِ يَنْفَعُ مِنَ الْيَرْقَانِ وَالسَّعَالِ وَخَشُونَةِ الصَّدْرِ وَيُدرِّ الْبَوْلَ وَيَلِينُ الطَّبْعَ وَيَنْفَعُ مِنْ عَضَّةِ الْكَلْبِ غَيْرِ الْكَلْبِ إِذَا نُظِلَ عَلَيْهَا مَآؤُهُ بِمِلْحٍ وَسَدَابٍ وَإِذَا أُحْتَمِلَ فَتَحَ أَفْوَاهُ الْبَوَاسِيرِ.

### [ ضرر البصل ]

وَأَمَّا ضَرَرُهُ فَإِنَّهُ يُورِثُ الشَّقِيقَةَ وَيُصَدِّعُ الرَّأْسَ وَيُولِّدُ أَرْيَاحًا وَيُظْلِمُ الْبَصَرَ وَكَثْرَةُ أَكْلِهِ تُورِثُ النَّسْيَانَ وَيُفْسِدُ الْعَقْلَ وَيَغَيِّرُ رَائِحَةَ الْفَمِ وَالنَّكْهَةَ وَفِي السَّنَنِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَمَرَ أَكْلَهُ وَآكَلَ الثُّومَ أَنْ يُمِيتَهُمَا طَبَخًا) وَيَذْهَبُ رَائِحَتُهُ مَضْغُ وَرَقِ السَّدَابِ عَلَيْهِ. (٢)

---

(١) (ابن القيم) الجوزية. الإمام المحدث المفسر ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١هـ، ١٢٩٢ - ١٣٥٠م).  
محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، من أعلام الإصلاح الديني في القرن الثامن الهجري. ولد في دمشق وتلمذ على يد ابن تيمية، حيث تأثر به تأثرًا كبيرًا وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه. وسُجن ابن قيم الجوزية وعُذِّب عدة مرات، وأُطلق من سجنه بقلعة دمشق بعد وفاة ابن تيمية. ومن أبرز كتب ابن قيم الجوزية في مجال السياسة كتابه الشهير الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، كما أن له العديد من المؤلفات الأخرى في الشريعة والتفسير والفقه نذكر منها: أعلام الموقعين؛ زاد المعاد؛ مدارج السالكين؛ تلبس إبليس؛ الوابل الصيب من الكلم الطيب؛ التبيان في أقسام القرآن. ولمحمد أويس الندوي كتاب التفسير القيم، للإمام ابن القيم — استخرجه من مؤلفاته. وقد أدى ابن القيم دورًا بارزًا في الفكر الإسلامي الحديث. — شذرات الذهب — ١٦٨/٦  
(٢) زاد المعاد ٢٩٠/٤ ط مؤسسة الرسالة

## منافع الثوم ومضاره

قال بن القيم: هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْبَصْلِ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتْهُمَا طَبَخًا وَأَهْدَى إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ ثُومٌ فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَكْرَهُهُ وَتُرْسِلُ بِهِ إِلَيَّ؟ فَقَالَ إِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي وَبَعْدُ فَهُوَ حَارٌّ يَابِسٌ فِي الرَّابِعَةِ يُسَخِّنُ تَسَخِينًا قَوِيًّا وَيَجْفَفُ تَجْفِيفًا بَالِغًا نَافِعٌ لِلْمَبْرُودِينَ وَلِمَنْ مَزَاجُهُ بَلْغَمِيٌّ وَلِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الْفَالَجِ وَهُوَ مُجَفَّفٌ لِلْمَنِيِّ مُفْتَحٌ لِلْسَدِّ مُحَلِّلٌ لِلرِّيَّاحِ الْغَلِيظَةِ هَاضِمٌ لِلطَّعَامِ قَاطِعٌ لِلْعَطَشِ مُطْلِقٌ لِلْبَطْنِ مُدَرٌّ لِلْبَوْلِ يَقُومُ فِي لَسَعِ الْهَوَامِّ وَجَمِيعِ الْأَوْرَامِ الْبَارِدَةِ مَقَامُ التَّرْيَاقِ وَإِذَا دُقَّ وَعُمِلَ مِنْهُ ضِمَادٌ عَلَى نَهْشِ الْحَيَاتِ أَوْ عَلَى لَسَعِ الْعَقَارِبِ نَفَعَهَا وَجَذَبَ السَّمُومَ مِنْهَا وَيُسَخِّنُ الْبَدَنَ وَيَزِيدُ فِي حَرَارَتِهِ وَيَقْطَعُ الْبَلْغَمَ وَيَحُلِّلُ النَّفْخَ وَيُصْفِي الْحَلْقَ وَيَحْفَظُ صِحَّةَ أَكْثَرِ الْأَبْدَانِ وَيَنْفَعُ مَنْ تَغَيَّرَ الْمَيَاهُ وَالسَّعَالُ الْمَزْمِنُ وَيُؤْكَلُ نَيْئًا وَمَطْبُوخًا وَمَشْوِيًا دُقَّ مَعَ الْخَلِّ وَالْمِلْحِ وَالْعَسَلِ ثُمَّ وَضِعَ عَلَى الضَّرْسِ الْمَتَاكِلِ فَتَتَهُ وَأَسْقَطُهُ وَعَلَى الضَّرْسِ الْوَجَعِ سَكَنَ وَجَعَهُ . وَإِنْ دُقَّ مِنْهُ مِقْدَارُ دِرْهَمَيْنِ وَأُخِذَ مَعَ مَاءِ الْعَسَلِ أَخْرَجَ الْبَلْغَمَ وَالْدُّودَ وَإِذَا طُلِيَ بِالْعَسَلِ عَلَى الْبَهَقِ نَفَعَ.

## [ مضار الثوم ]

وَمِنْ مَضَارِهِ أَنَّهُ يُصَدِّعُ وَيَضُرُّ الدَّمَاعَ وَالْعَيْنَيْنِ وَيُضْعِفُ الْبَصَرَ وَالْبَاهَ وَيُعْطِشُ وَيُهَيِّجُ الصَّقَرَاءَ وَيَجِفُّ رَائِحَةُ الْفَمِ وَيَذْهَبُ رَائِحَتُهُ أَنْ يُمَضَّغَ عَلَيْهِ وَرَقُ السَّدَابِ (١).

## فوائد ومضار الكراث

### كُرَاثٌ

قال بن القيم: وهو نوعان نَبْطِيٌّ وَشَامِيٌّ فَالنَّبْطِيُّ الْبَقْلُ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى الْمَائِدَةِ. وَالشَّامِيُّ الَّذِي لَهُ رُغُوسٌ وَهُوَ حَارٌّ يَابِسٌ مُصَدِّعٌ وَإِذَا طُبِّخَ وَأُكِلَ أَوْ شُرِبَ مَاوُهُ نَفَعَ مِنَ الْبَوَاسِيرِ الْبَارِدَةِ. وَإِنْ سُحِقَ بَزْرُهُ وَعُجِنَ بِقَطْرَانٍ وَبُخِّرَتْ بِهِ الْأَضْرَاسُ الَّتِي فِيهَا الدُّودُ نَثَرَهَا وَأَخْرَجَهَا وَيُسَكِّنُ الْوَجَعَ الْعَارِضَ فِيهَا وَإِذَا دُخِّنَتْ الْمَقْعَدَةُ بِبَذَرِهِ خَفَّتْ الْبَوَاسِيرُ هَذَا كُلُّهُ فِي الْكُرَاثِ النَّبْطِيِّ. وَفِيهِ مَعَ ذَلِكَ فَسَادُ الْأَسْنَانِ وَاللَّثَةِ وَيُصَدِّعُ وَيُرِي أَحْلَامًا رَدِيئَةً وَيُظْلِمُ الْبَصَرَ وَيَنْتِنُ النِّكْهَةَ، وَفِيهِ إِدْرَارُ الْبَوْلِ وَالطَّمْثُ، وَتَحْرِيكُ اللَّبَاهِ، وَهُوَ بَطِيءُ الْهَضْمِ (٢).

(٢) زاد المعاد: ٤/٣١٠

(١) زاد المعاد : ٤/٢٩٤

## الآداب النبوية بعد تناول الطعام

شكر الله وحمده على نعمه من صفات المؤمنين وهو ضرب السالكين المتقين

علي المسلم أن يشكر ربه على نعمه الكثيرة عليه والتي لا تعد ولا تحصى قال الله تعالى: (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) (١) ومن هذه النعم الكثيرة على الإنسان الرزق الحلال الطيب الذي يطعمه الإنسان فالطعام نعمة من الله تعالى وعلى الإنسان أن يشكر ربه عليها. قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) (٢)

قال الإمام الطبري: كلوا من طيبات ما رزقناكم، يعني: اطعموا من حلال الرزق الذي أحلناه لكم، فطاب لكم بتحليلي إياه لكم، مما كنتم تحرّمون أنتم، ولم أكن حرّمته عليكم، من المطاعم والمشارب وقد كانوا في جاهليتهم يحرمون بعض المطاعم، وهو الذي ندبهم إلى أكله ونهاهم عن اعتقاد تحريمه، إذ كان تحريمهم إياه في الجاهلية طاعةً منهم للشيطان، وإتباعاً لأهل الكفر منهم بالله من الآباء والأسلاف. فإن كنتم منقادين لأمره سامعين مطيعين، فكلوا مما أباح لكم أكله وحلله وطيبه لكم، ودعوا في تحريمه خطوات الشيطان. (٣). "واشكروا لله"، يقول: وأثنوا على الله بما هو أهله منكم، على النعم التي رزقكم وطيبها لكم. "إن كنتم إياه تعبدون"،

قلت: فهنا أمر من الله سبحانه وتعالى بشكره سبحانه علي ما رزقنا من الطيبات والطعام.

وقد قال الله تعالى عن صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذين أودوا وطرّدوا من المدينة وهم مستضعفون وأغناهم الله بعد الفقر ورزقهم من الطيبات من الطعام وغيره ودعاهم بعد ذلك إلي شكره سبحانه وتعالى على نعمه التي أنعم بها عليهم قال الله تعالى: **وَإِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** (٤)

(١) سورة إبراهيم: آية (٣٤)

(٢) سورة البقرة: آية (١٧٢)

(٣) تفسير الطبري: ٨٣/٢

(٤) سورة الأنفال: آية (٢٦)

## من حسن الأدب مع الله أن نشكره على نعمه

نعلم علم اليقين أن أفضال الله علينا كثيرة ومن الأدب أن نشكر الله على نعمه وأفضاله ولا نجد هذه النعم ولكن الناس ينسون هذه الأفضال ولا يشكرونه عليها.

قال الله تعالى: وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ (١)

وقال الله تعالى: وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ (٢)

وقال الله تعالى: اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (٣)

قال بن كثير: أي: لا يقومون بشكر نعم الله عليهم. ثم قال: {ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} أي: الذي فعل هذه الأشياء هو الله الواحد الأحد، خالق الأشياء، الذي لا إله غيره، ولا رب سواه، {فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ} أي: فكيف تعبدون غيره من الأصنام، التي لا تخلق شيئاً، بل هي مخلوقة منحوتة (٤) وقال الله تعالى: اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٥)

قال بن كثير: وقوله: {اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا} أي: جعلها مستقراً لكم، بساطاً مهاداً تعيشون عليها، وتتصرفون فيها، وتمشون في مناكبها، وأرسلها بالجبال لئلا تميد بكم، {وَالسَّمَاءَ بِنَاءً} أي: سقفا للعالم محفوظاً، {وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ} أي: فخلقكم في أحسن الأشكال، ومنحكم أكمل الصور في أحسن تقويم، {وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ} أي: من المأكول والمشرب في الدنيا. فذكر أنه

---

(١) سورة يونس: آية (٦٠)

(٢) سورة النمل: آية (٧٣)

(٣) سورة غافر: آية (٦١)

(٤) تفسير بن كثير: ٨٧/٤

(٥) سورة غافر: آية (٦٤)

خلق الدار، والسكان، والأرزاق -فهو الخالق الرازق، كما قال في سورة البقرة: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (١) وقال هاهنا بعد خلق هذه الأشياء: {ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} أي: فتعالى وتقدس وتنزه رب العالمين كلهم .

ثم قال: {هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} أي: هو الحي أزلا وأبدًا، لم يزل ولا يزال، وهو الأول والآخر، والظاهر والباطن، { لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ } أي: لا نظير له ولا عدل له، {فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} أي: موحدين له مقرين بأنه لا إله إلا هو {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} (٢)

قلت: فعلينا أن نحمد الله ونشكره لأننا لو سألنا من أوجد لنا الطعام ورزقنا إياه من غير حول منا ولا قوة فلا إجابة إلا الله رب العالمين الذي ليس له ند ولا شريك فلا إله غيره ولا رب سواه قال الله تعالى: (أَمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أِ إِلَهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ) (٣)

وقال تعالى: (أَمْ مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعَلَهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (٤)

---

(١) سورة البقرة: آية (٢٠، ٢١)

(٢) تفسير ابن كثير: ٨٨، ٨٧/٤

(٣) سورة النمل: آية (٦٠)

(٤) سورة النمل: آية (٦٤)

قلت: من سبح الله وحمده في اليوم مائة مرة محا الله ذنوبه ولو كانت كثيرة.

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه): أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال (من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت (١) خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر) (٢) (٣)

قال بن حجر: من الأفضل أن يقول ذلك متواليا في أول النهار وفي أول الليل والمراد بقوله وإن كانت مثل زبد البحر الكناية عن المبالغة في الكثرة (٤)

وحمد الله من أحب الكلام إلى الله

أخرج الإمام مسلم بسنده عن سمرة بن جندب (٥) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( أحب الكلام إلى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لا يضرك بأيهن بدأت.....) (٦)

قلت: فهذا التسبيح والحمد والتهليل والتكبير هو أحب الكلام إلى الله مع أن الحمد لله كلمة خفيفة على اللسان إلا أنها ثقيلة في الميزان حبيبة عند الرحمن.

(١) حطت: الحطّ الوضْعُ حطَّه يَحْطُّه حَطًّا فَانْحَطَّ وَالْحَطُّ وَضْعُ الْأَحْمَالِ عَنِ الدَّوَابِّ تَقُولُ حَطَطْتُ عَنْهَا وَحَطَّ اللَّهُ عَنْهُ وَزَرَهُ فِي الدَّعَاءِ وَضَعَهُ مَثَلًا بِذَلِكَ أَيْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْ ظَهْرِكَ مَا أَثْقَلَهُ مِنَ الْوِزْرِ يُقَالُ حَطَّ اللَّهُ عَنْكَ وَزْرَكَ وَلَا أَنْقَضَ ظَهْرَكَ — لسان العرب — ٢٧٢/٧

(٢) الزُّبْدُ زُبْدُ السَّمَنِ قَبْلَ أَنْ يُسْلَأَ وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ زُبْدَةٌ وَهُوَ مَا خُلِصَ مِنَ اللَّبَنِ إِذَا مُخِضَ وَزُبْدُ اللَّبَنِ رَغَوَتُهُ فزبد البحر أي رغوته — لسان العرب — ١٩٢/٣

(٣) البخاري. الدعوات. باب فضل التسبيح — فتح الباري ١١/٢١٠ ح ٦٤٠٥

(٤) المصدر السابق

(٥) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري حليف الأنصار صحابي مشهور له أحاديث مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين — تقريب التهذيب — ٢٥٦/١ ط دار الرشيد

(٦) مسلم. الآداب. باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة — ٣/١٦٥٨ ح ٢١٣٧

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه ) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) (قالَ كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ) (١)

قال بن حجر: قوله ( خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ إلخ )

الخِفةُ مُسْتَعَارَةٌ لِلسُّهُولةِ، شَبَّهَ سُهولةَ جَرَيَانِ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى اللِّسَانِ بِمَا يَخِفُّ عَلَى الْحَامِلِ مِنْ بَعْضِ الْمَحْمُولَاتِ فَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ الْمُشَبَّهَ وَأَرَادَ الْمُشَبَّهَ بِهِ ، وَأَمَّا الثَّقَلُ فَعَلَى حَقِيقَتِهِ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ تَتَجَسَّمُ عِنْدَ الْمِيزَانِ ، وَالْخِفةُ وَالسُّهُولةُ مِنَ الْأُمُورِ النَّسْبِيَّةِ . . وَفِي الْحَدِيثِ حَتْ عَلَى الْمُوَظَّاةِ عَلَى هَذَا الذِّكْرِ وَتَحْرِيزِ عَلَى مُلَازِمَتِهِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ التَّكَالِيفِ شَاقَّةٌ عَلَى النَّفْسِ. وَهَذَا سَهْلٌ وَمَعَ ذَلِكَ يَثْقُلُ فِي الْمِيزَانِ كَمَا تَثْقُلُ الْأَفْعَالُ الشَّاقَّةُ فَلَا يَنْبَغِي التَّفْرِيطُ فِيهِ. وَقَوْلُهُ " حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ " تَنْبِيْةٌ حَبِيبَةٌ وَهِيَ الْمَحْبُوبَةُ، وَالْمُرَادُ أَنَّ قَائِلَهَا مَحْبُوبٌ لِلَّهِ، وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ إِرَادَةٌ إِيصَالِ الْخَيْرِ لَهُ وَالتَّكْرِيمِ، وَخَصَّ الرَّحْمَنُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى لِلتَّنْبِيْهِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ، حَيْثُ يُجَازِي عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ بِالثَّوَابِ الْجَزِيلِ، وَلَمَّا فِيهَا مِنَ التَّنْزِيهِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّعْظِيمِ، وَفِي الْحَدِيثِ جَوَازُ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ إِذَا وَقَعَ بِغَيْرِ كَلْفَةٍ، (٢)

قلت : وما ذكرته من أحاديث وقبلها آيات عن فضل حمد الله وشكره علي نعم الله علينا والتي من بينها الطعام موجز بسيط من الحمد لله سبحانه وتعالى وسأخص الحمد بعد تناول الطعام بالذكر بعد هذه المقدمة.

(١) البخاري. الدعوات. باب فضل التسبيح - فتح الباري - ١١/٢١٠ ح ٦٤٠٦

(٢) المصدر السابق

ما يقال من حمد الله وشكره بعد الإنتهاء من الطعام

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي أُمَامَةَ (١) (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ وَقَالَ مَرَّةً إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ (٢) وَلَا مَكْفُورٍ وَقَالَ مَرَّةً الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبَّنَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى (٣) رَبَّنَا

قال بن حجر: قوله ( كَفَانَا وَأَرْوَانَا ) هَذَا يُؤَيِّدُ الضَّمِيرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْكَافِي لَنَا الْمَكْفِي، وَكَفَانَا هُوَ مِنَ الْكِفَايَةِ، وَهِيَ أَعَمُّ مِنَ الشَّبَعِ وَالرِّيِّ وَغَيْرِهِمَا، فَأَرْوَانَا عَلَى هَذَا مِنَ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ

قَوْلُهُ ( وَلَا مَكْفُورٍ ) أَيَّ مَجْحُودٍ فَضْلُهُ وَنِعْمَتُهُ، وَهَذَا مِمَّا يُقَوِّي أَنَّ الضَّمِيرَ لِلَّهِ تَعَالَى.

قَوْلُهُ ( وَلَا مُودَعٍ ) بِفَتْحِ الدَّالِ الثَّقِيلَةِ أَيَّ غَيْرِ مَتْرُوكٍ، وَيَحْتَمِلُ كَسْرَهَا عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الْقَائِلِ أَيَّ غَيْرِ تَارِكٍ.

قَوْلُهُ ( وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ ) بِفَتْحِ النُّونِ وَبِالْتَّنْوِينِ. أَيَّ عَنِ الْحَمْدِ

قَوْلُهُ ( رَبَّنَا ) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَيَّ هُوَ رَبَّنَا ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مُتَقَدِّمٌ ، وَيَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى الْمَدْحِ أَوْ الْإِخْتِصَاصِ أَوْ إِضْمَارِ أَعْنَى ، وَيَجُوزُ الْجَرُّ عَلَى أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الضَّمِيرِ فِي عَنْهُ ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الْإِسْمِ فِي قَوْلِهِ " الْحَمْدُ لِلَّهِ " وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ " رَبَّنَا " بِالنَّصْبِ عَلَى النَّدَاءِ مَعَ (حَذَفِ أَدَاةِ النَّدَاءِ ، : بِحَسَبِ رَفْعٍ " غَيْرِ " أَيَّ وَنَصْبِهِ وَرَفْعٍ " رَبَّنَا " وَنَصْبِهِ ، وَالْإِخْتِلَافُ فِي مَرَجِعِ الضَّمِيرِ يُكْثِرُ التَّوْجِيهَاتِ النَّبَوِيَّةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

(١) أبو أُمَامَةَ : هو صدي بن عجلان بن وهب ويقال بن عمرو أبو أُمَامَةَ الباهلي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وباهلة هم بنومعن وسعد مناة ابني مالك نزل حمص روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة صحب النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه وروى عنه وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وهو بن ثلاثين سنة وتحول إلى الشام فنزل بها مات سنة إحدى وثمانين في قرية يقال لها دنوة على عشرة أميال من حمص ومات في إمارة الوليد — تهذيب الكمال — ١٣ / ١٦٠، ١٦١، ١٦٢

(٢) مكفي: من كفا كفاؤه على الشيء مكافأة وكفاء: جازاه — لسان العرب — ١ / ١٢٧

(٣) ولا مودع ولا مستغني: في المعاجم معناها نفس المعنى الذي ذكره بن حجر — لسان العرب — ١ / ١٤١، — النهاية في غريب الحديث — ٤ / ١٨٢

قلت: فنحمد الله على الطعام لأنه هو الذي خلقه ورزقنا إياه من غير حول منا ولا قوة فهو الرزاق الكريم

قال الله تعالى : وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (\*) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا (\*) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ (١)

قال بن كثير: {إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} أي: إلا ليقروا بعبادتي طوعا أو كرها وهذا اختيار ابن جرير. وقال السدي: من العبادة ما ينفع ومنها ما لا ينفع، {وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ} [٢] هذا منهم عبادة، وليس ينفعهم مع الشرك. وقال الضحاك: المراد بذلك المؤمنون. وقوله: {مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا}. إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ} قال: ومعنى الآية: أنه تعالى خلق العباد ليعبدوه وحده لا شريك له، فمن أطاعه جازاه أتم الجزاء، ومن عصاه عذبه أشد العذاب، وأخبر أنه غير محتاج إليهم، بل هم الفقراء إليه في جميع أحوالهم، فهو خالقهم ورازقهم. (٣)

قلت: فأن الله هو المطعم (والذي يطعمني ثم يسقين) ولا يطعمه أحد سبحانه (وهو يطعم ولا يطعم) وهذا الرزاق العظيم سبحانه يستحق الحمد والشكر فهو ذو الفضل والإحسان علي عباده.

(١) سورة الذاريات: آية (٥٦، ٥٧، ٥٨)

(٢) سورة لقمان: آية (٢٥)

(٣) تفسير بن كثير. — ٢٣٩/٤

أخرج الإمام مسلم بسنده عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا (١)

قال النووي: (الأكلة) هُنَا بَفَتْحِ الهمزة ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْأَكْلِ ، كَالْغَدَاءِ وَالْعِشَاءِ . أي المرة من الأكل حتى يشبع ويروي بضم الهمزة أي اللقمة وهي أبلغ في بيان اهتمام أداء الحمد لكن الأول أوفق مع قوله أو يشرب الشربة فإنها بالفتح لا غير وكل منهما مفعول مطلق لفعله ( فيحمده ) بالنصب وهو ظاهر ويجوز الرفع أي فهو أي العبد يحمده ( عليها ) أي على كل واحدة من الأكلة والشربة وفيه: إِسْتِحْبَابُ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى عَقِبَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ (٢).

قلت : وفي الحديث استحباب تكرار حمد الله وشكره و ذلك في كل لقمة من الطعام لأن الله يحب هذا العمل من الإنسان وإذا فعل الإنسان هذا وشكر ربه أحبه الله وزاده من رزقه الذي لا يفنى ولا ينتهى ولا ينفذ أبدا.

قال الله تعالى : وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ (٣)  
قال بن كثير: وقوله {لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ} أي: لئن شكرتم نعمتي عليكم لأزيدنكم منها، { وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ } أي: كفرتم النعم وسترتموها وجحدتموها، {إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ} وذلك بسلبها عنهم، وعقابه إياهم على كفرها. (٤)

(١) مسلم .الذكر والدعاء.باب استحباب حمد الله بعد الأكل — ٢٠٥٩/٤ ح ٢٧٣٤

(٢) النووي:—١٧/٥١ ح ٢٧٣٤

(٣) سورة إبراهيم :آية (٧)

(٤) تفسير بن كثير — ٥٢٣/٢

أخرج الإمام الترمذي في سننه قال: حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو مرحوم عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه (١)

قال هذا حديث حسن غريب و أبو مرحوم اسمه عبد الرحمن بن ميمون (٢)  
قلت: فهذا الحديث الشريف يبين ثواباً عظيماً لمن يحمد الله حيث أن الله تعالى يغفر له ما تقدم من ذنبه.

(١) الترمذي. الدعوات .باب ما يقول إذا فرغ من الطعام — ٣٤٥٨ ح ٥٠٨/٥ —  
ورواه أبو داود. اللباس .باب ما جاء في اللباس — ٤٠٢٣ ح ٤٤٠/٢ — ورواه بن ماجة. الأطعمة. باب ما يقول إذا فرغ من الطعام — ١٠٩٣/٢ ح ٢٣٨٥ دار الفكر — ومسند أحمد — مسند المكيين — حديث معاذ بن أنس الجهني — ٤٣٩/٣ ح ١٥٦٧ — والمستدرک . الدعاء والتكبير والتلهيل وقال حديث صحيح علي شرط البخاري — ٦٨٧/١ ح ١٨٧٠ — دار الكتب

(٢) الحديث حسن وسأتكلم عن رجال الإسناد  
\* محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بذرزية وقيل بردزية وقيل بن الأحنف الجعفي مولا هم أبو عبد الله بن أبي الحسن البخاري الحافظ صاحب الصحيح إمام هذا الشأن والمقتدى به فيه والمعول على كتابه بين أهل الإسلام رحل في طلب الحديث إلى سائر محدثي الأمصار وكتب بخراسان والجبال ومدن العراق كلها وبالحجاز والشام ومصر روى عن إبراهيم بن حمزة الزبيري وإبراهيم بن المنذر الحزامي وإبراهيم بن موسى الرازي وأحمد بن حنبل قال أحمد بن سيار المروزي ومحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبو عبد الله طلب العلم وجالس الناس ورحل في الحديث ومهر فيه وأبصر وكان حسن المعرفة حسن الحفظ وكان يتفقه — ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومئة وتوفي ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة الفطر ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر يوم السبت لغرة شوال من سنة ست وخمسين ومئتين عاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً — تهذيب الكمال — باب الميم — ٤٣٨: ٤٣٤/٢٤ .....

**\*\* قال الحافظ في تهذيب التهذيب عبد الله بن يزيد القرشي العدوي المكي ، أبو عبد الرحمن المقرئ القصير ، مولى آل عمر بن الخطاب ( سكن مكة )**

( خ م د ت س ق ) : عبد الله بن يزيد القرشي العدوي ، أبو عبد الرحمن المقرئ القصير ، مولى آل عمر بن الخطاب . أصله من ناحية البصرة ، وقيل : من ناحية الأهواز ، سكن مكة . اهـ .  
و قال المزي :

قال أبو حاتم : صدوق و قال النسائي : ثقة و قال أبو يعلى الخليلي : ثقة ، حديثه عن الثقات محتج به ، و يتفرد بأحاديث ، و ابنه محمد ثقة متفق عليه

: عبد الله بن يزيد كان ثقة كثير الحديث . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . أقرأ القرآن نيفا و سبعين سنة ، . . . ، و هو من كبار شيوخ البخاري

قال البخاري: مات بمكة سنة اثنتي عشرة أو ثلاث عشرة و مائتين .

. اهـ تهذيب التهذيب: ٦ / ٧٥

تقريب التهذيب" ص ١ / ٣٣٠

**\*\*\*: سعيد بن أبي أيوب، و اسمه مقلص الخزاعي مولاهم، أبو يحيى المصري روى عن ( خ م د ت س ق ) هـ .**  
اهـ \*

و قال المزي: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وأبو حاتم الرازي لا بأس به وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ثقة وكذلك قال النسائي وقال محمد بن سعد كان ثقة ثباتا وذكره ابن حبان في كتاب الثقات قال يحيى بن معين مات زمن أبي جعفر وقال أبو سعيد بن يونس ولد سنة مائة وتوفي سنة إحدى وستين ومئة وقيل سنة ست وستين ومئة وسنة إحدى أصبح روى له الجماعة — تهذيب الكمال— ١٠ / ٣٤٣، ٣٤٤

**\*\*\*\* عبد الرحيم بن ميمون المدني أبو مرحوم المعافري مولاهم من الروم سكن مصر وقيل اسمه يحيى بن ميمون والأول أشهر روى عن إسحاق بن ربيعة بن لقيط بن حارثة التجيبي وسهل بن معاذ بن أنس الجهني د ت ق وعلي بن رباح اللخمي روى عنه سعيد بن أبي أيوب وعبد الله بن لهيعة وعياش بن عقبة الحضرمي ونافع بن يزيد د ويحيى بن أيوب المصريون قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين ضعيف الحديث وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي أرجو أنه لا بأس به وقال أبو نصر بن ماكولا زاهد يعرف بالإجابة والفضل توفي سنة ثلاث وأربعين**

ومئة روى له أبو داود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه وقال بن حجر في تقريب التهذيب عبد الرحيم بن

.....

ميمون المدني أبو مرحوم نزيل مصر صدوق زاهد تقريب التهذيب — ٣٥٤/١ — تهذيب الكمال — ٤٣/١٨، تهذيب  
التهذيب — ٢٧٥/٦

\*\*\*\*\* سهل بن معاذ بن أنس الجهني شامي نزل مصر روى عن أبيه وله صحبة روى عنه إسماعيل بن يحيى  
المعافري وأبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون د ت ق وفروة بن مجاهد اللخمي قال عبد الله بن لهيعة هو من أهل الشام  
وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين ضعيف وذكره بن حبان في الثقات قلت لكن قال لا يعتبر حديثه ما كان  
من رواية زبان بن فائد عنه وقال العجلي مصري تابعي ثقة روى له البخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن ماجه  
قال بن حجر في تقريب التهذيب: سهل بن معاذ بن أنس الجهني نزيل مصر لا بأس به إلا في روايات زبان عنه  
تقريب التهذيب ٢٥٨/١ — تهذيب الكمال — ٢٠٨/١٢ — تهذيب التهذيب — ٢٢٧/٤

\*\*\*\*\* معاذ بن أنس الجهني الأنصاري له صحبة عداة في أهل مصر وهو والد سهل بن معاذ بن أنس روى عن  
النبي صلى الله عليه وسلم وعن كعب الأحبار وأبي الدرداء روى عنه ابنه سهل بن معاذ بن أنس ولم يرو عنه غيره  
وهو لين الحديث إلا أن أحاديثه حسان في الرغائب والفضائل روى له البخاري في الأدب وأبو داود والترمذي وابن  
ماجه تهذيب التهذيب — ١٦٨/١٠ — تقريب التهذيب — ٣٥/١ — تهذيب الكمال — ١٠٥/٢٨

علي المسلم أن يشكر ربه علي الطعام

قلت: إن المسلم الذي يشكر ربه بعد الإنتهاء من الطعام ثوابه عند الله كثواب الصائم الصابر  
أخرج البخاري تعليقا عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال:  
(الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر) (١)

قال بن حجر: قوله (باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر) . فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ( هذا الحديث من الأحاديث المعلقة التي لم تقع في هذا الكتاب موصولة ، وقد أخرجه المصنف في " التاريخ " والحاكم في " المستدرک " من رواية سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة بضم المهملة وتشديد الراء عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سليمان الأغر عن أبي هريرة وكفظه " إن للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر " وقد اختلف فيه على محمد فأخرجه ابن ماجه ، وذكره البخاري في التاريخ من رواية وهيب عن موسى بن عقبة عن حكيم بن أبي حرة عن بعض الصحابة ، وأخرج ابن خزيمة وابن ماجه من رواية محمد بن معن بن محمد الغفاري عن أبيه عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة ، وأخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من رواية محمد بن معن عن أبيه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وأخرجه ابن خزيمة من رواية عمر بن علي عن معن بن محمد عن سعيد المقبري قال " كنت أنا وحنظلة بن علي الأسلمي بالبقيع مع أبي هريرة ، فحدثنا أبو هريرة به " وهذا محمول على أن معن بن محمد حملة عن سعيد ثم حملة عن حنظلة ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من رواية معتمر بن سليمان عن معمر عن سعيد المقبري به ، وقوله: الطاعم هو الحسن الحال في المطعم وقال ابن بطال : هذا من تفضل الله على عباده أن جعل للطاعم إذا شكر ربه على ما أنعم به عليه ثواب الصائم الصابر . و التشبيه هنا في أصل الثواب لا في الكمية ولا الكيفية ، والتشبيه لا يستلزم المماثلة من جميع الأوجه . وربما توهم متوهم أن ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فأزيل توهمه ، أو وجه الشبه اشتراكهما في حبس النفس ، فالصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر يحبس نفسه على محبته ٥١ . وفي الحديث الحث على شكر الله على جميع نعمه إذ لا يختص ذلك بالأكل .

(١) البخاري .الأطعمة .باب الطاعم الشاكر ،فتح الباري ٩/٤٩٦ وهذا الحديث من المعلقات في البخاري وقد وصله الحاكم في مستدركه .الأطعمة ٤/١٣٦ دار المعرفة — والترمذي وقال حديث حسن غريب .صفة القيامة والرقائق والورع — ٤/٦٥٣ ح ٢٤٨٦ — وابن ماجه .الصيام .باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر — ١/٥٦١ ح ١٧٦٤ — مسند أحمد — مسند أبي هريرة — ٢/٢٨٩ — والمستدرک وقال الحاكم صحيح علي شرط الشيخين — .الصوم — ١/٥٨٤ ح ١٥٣٧ والحديث موجود في كتب صحاح كثيرة (ابن حبان — ابن خزيمة والبخاري في التاريخ — وغيرها من الكتب الحديثية ٩ واكتفي بما ذكرت والحديث صحيح  
(٢) فتح الباري . — ٩/٤٩٦

## غسل اليد بعد تناول الطعام

قلت :إن ديننا الحنيف هو دين الطهارة والنظافة فدائماً نجد أن الطهارة موجودة في الكثير من العبادات، وأكتفي بذكر ركن واحد في الطهارة التي دعينا إليها : فمثلاً الوضوء :طهارة عملية قبل الدخول في الصلاة وهو من الحسن والنظافة

وقال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١)

ف نجد في الآية الكريمة أن الله لا يريد أن يجعل علينا الإثم والذنوب والحرَج ولكن يريد أن يطهرنا ويتم نعمته علينا ووجدنا في الآية أن الوضوء طهارة ونظافة لجسم الإنسان ولا بد من أدائها قبل الصلاة كل يوم خمس مرات على الأقل قبل الصلوات الخمس وإذا كان الإنسان سيصلي صلوات تطوع أخرى فإنه سيزيد على ذلك إلا إذا كان يحتفظ بوضوئه أوقات طويلة

\*أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ. (٢)

\* أخرج الإمام مسلم بسنده عن أبي مالك الأشعرى (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ..... (٣) وفي سائر العبادات دعانا الله إلى الطهارة والنظافة.

---

(١)سورة المائدة:آية(٦)

(٢)البخاري.الوضوء.باب لا تقبل صلاة بغير طهور .فتح الباري — ٢٨٢/١

(٣)مسلم.الطهارة.باب فضل الوضوء — ٢٠٣/١ ح٢٢٣

وفي الطعام وهو موضوعنا دعانا الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى النظافة قبله بغسل اليد جيدا وقد تحدثت عن ذلك سابقاً كما أمرنا رسولنا الحبيب (صلى الله عليه وسلم) بغسل اليد جيداً بعد الإنتهاء من الطعام وحذر من يأكل وبعد أن ينتهي من الطعام يترك غسل يديه بالعاقبة السيئة فإن أصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه.

أخرج الترمذي بسنده عن أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمْرٌ (١) فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ (٢)

قال المباركفوري : قوله : ( مَنْ بَاتَ ) وفي رواية أَبِي دَاوُدَ مَنْ نَامَ ( وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ ) زَادَ أَبُو دَاوُدَ : وَلَمْ يَغْسِلْهُ . وَوَإِطْلَاقُهُ يَقْتَضِي حُصُولَ السُّنَّةِ بِمُجَرَّدِ الْغَسْلِ بِالْمَاءِ . : وَالْأَوَّلَى غَسْلُ الْيَدِ مِنْهُ بِالْأَشْنَانِ وَالصَّابُونِ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا . (٣)

قَوْلُهُ : ( هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ) (٤)

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ أَيْضًا عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِنَحْوِهِ .

---

(١) غمر: هو الدسم وهو الزهومة من اللحم وهو ريح اللحم وما يعلق باليد منه ومن دسمه والمقصود بقايا الطعام التي تعلق باليد — لسان العرب — ٣٢/٥

(٢) الترمذي. الأظعمة. باب ما جاء في كراهية البيتوته وفي يده ريح غمر — ٢٨٩/٤ ح ١٨٦٠، — والمستدرک وقال الحاكم حديث صحيح ولم يخرجاه — الأظعمة . ١٥٢/٤، أبو داود. ٣٩٤/٢ ح ٣٨٥٢ — وابن ماجه ١٠٦٩/٢ ح ٣٢٩٦ ومسند أحمد. ٣٦٣/٢ ح ٧٥٥٩، — وموارد الضمان للهيتمي ٣٢٩/١ وغيره الكثير من كتب السنه واكتفيت بما ذكرت

(٣) تحفة الأحوذى — ٤٨٥/٥

(٤) حديث صحيح لصحة سنده وسأتكلم عن رجال الإسناد لمعرفة صحة الحديث حدثنا ابو بكر محمد بن إسحق البغدادي الصاغانى حدثنا محمد بن جعفر المدائني حدثنا منصور بن أبى الأسود عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة .....

\*محمد بن إسحاق بن جعفر ويقال محمد بن إسحاق بن محمد أبو بكر الصاغاني نزيل بغداد خراساني الأصل أحد الثقات الحفاظ الرحالين وأعيان الجوالين روى عن إبراهيم بن محمد بن عرعة س وأحمد بن إسحاق الحضرمي وهو ثبت صدوق وقال النسائي لا بأس به وقال في موضع آخر ثقة وقال بن خراش ثقة مأمون وقال الدارقطني ثقة وفوق الثقة وذكره بن حبان في كتاب الثقات وقال أبو بكر الخطيب كان أحد الأثبات المتقنين مع صلابة في الدين واشتهار بالسنة واتساع في الرواية مات سنة سبعين ومئتين

تهذيب الكمال — ٣٩٨/٢٤

\*\*محمد بن جعفر المدائني عن ورقاء وجماعة وعنه الدوري والصغاني وخلق قال أبو داود ليس به بأس ولينه غيره مات ٢٠٦

الكاشف للذهبي .. ١٦٢/٢ حرف الميم — تقريب التهذيب — ٤٧٢/١ حرف الميم ح

\*\*\* منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي يقال اسم أبيه حازم روى عن المختار بن فلفل وعبد الملك بن أبي سليمان والأعمش وغيرهم وعنه بن أخيه الحسن بن صالح بن أبي الأسود وابن مهدي ومحمد بن جعفر المدائني وسعيد بن سليمان الواسطي وأسيد بن زيد الجمال وآخرون قال بن أبي خيثمة عن بن معين ثقة وقال إبراهيم بن الجنيدي عن بن معين لا بأس به كان من الشيعة الكبار وقال أبو حاتم يكتب حديثه وقال النسائي ليس به بأس وذكره بن حبان في الثقات — تهذيب التهذيب — ٢٧١/١٠

\*\*\*\* الأعمش: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولا هم أبو محمد الكوفي الأعمش يقال أصله من طبرستان وولد بالكوفة وروى عن أنس ولم يثبت له منه سماع وعبد الله بن أبي أوفى يقال أنه مرسل وزيد بن وهب وأبي وائل وأبي عمرو الشيباني وقيس بن أبي حازم وخلق كثير وعنه الحكم بن عتيبة وزبيد الياامي وأبو إسحاق السبيعي وهو من شيوخه وسليمان التيمي وسهيل بن أبي صالح وهو وخلق من أواخرهم أبو نعيم وعبيد الله بن موسى ١٨٩ قال الإمام الغزالي: وأما غسل اليدين بالأشنان فيكفيه أن يجعل الأشنان في كفه اليسرى ويغسل الأصابع الثلاث من اليمنى أول، وبضرب أصابعه على الأشنان اليااس فيمسح به شفتيه، ثم ينعم غسل الفم بإصبعه وبذلك ظاهر أسنانه وباطنها والحنك واللسان، ثم يغسل أصابعه من ذلك بالماء ثم يدلك ببقية الأشنان اليااس أصابعه ظهراً وبطناً ويستغني بذلك عن إعادة الأشنان إلى الفم وإعادة غسله. (١)

قلت: أنه مما سبق يتضح أن غسل اليد بعد الطعام من سنة الرسول (صلي الله عليه وسلم) ويستحب فعل هذه السنة حتى لا يعرض الإنسان نفسه للمرض والإعياء لأن البكتريا ستتساقط على اليد التي تركت بعد الطعام بلا نظافة ولا غسل

وتتكاثر وتؤذي الإنسان وتصيبه بالوباء وفي هذه الحالة يستحق ما يحدث له لأنه هو الذي قصر في شأنه بمخالفته  
للتعاليم النبوية بعد الطعام فلا يلومن أحدا من الناس وليكن لومه على نفسه.

وقال بن المديني حفظ العلم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ستة عمرو بن دينار بمكة والزهرى بالمدينة وأبو  
إسحاق السبيعي والأعمش بالكوفة وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة وقال أبو بكر بن عياش عن مغيرة لما مات  
إبراهيم اختلفنا إلى الأعمش في الفرائض وقال هشيم ما رأيت بالكوفة أحد أقرأ لكتاب الله منه وقال العجلي كان ثقة ثبता  
في الحديث وكان محدث أهل الكوفة في زمانه ولم يكن له كتاب وكان رأسا في القرآن عسرا سيء الخلق عالما  
بالفرائض وكان لا يلحن حرفا وكان فيه تشيع ويقال إن الأعمش ولد يوم قتل الحسين وذلك يوم عاشوراء سنة ٦١ وقال  
عيسى بن يونس لم نر مثل الأعمش ولا رأيت الأغنياء والصلواتين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته  
وقال يحيى بن سعيد القطان كان من النساك وهو علامة الإسلام وقال وكيع اختلفت إليه قريبا من سنتين ما رأيته يقضي  
ركعة وكان قريبا من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى وقال الخريبي مات يوم مات وما خلف أحد من الناس أعبد منه  
وكان صاحب سنة وقال بن معين ثقة وقال النسائي ثقة ثبت مات سليمان سنة ثمان وأربعين ومائة في ربيع الأول وهو  
بن ٨٨ سنة

\*\*\*\*ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني ( والد سهيل بن أبي صالح )  
روى له : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )

رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت ورتبته عند الذهبي : من الأئمة الثقات

قال أبو داود : سألت ابن معين ، من كان الثبت في أبي هريرة ؟ فقال : ابن المسيب ، و أبو صالح ، و ابن سيرين ، و  
المقبري ، و الأعرج ، و أبو رافع .

و قال الساجي: ثقة صدوق. وقال الحربي: كان من الثقات . و ذكره ابن حبان في " الثقات "

و قال العجلي: ثقة. الوفاة: ١٠١ هـ - تهذيب التهذيب ٣ / ١٨٩

(١) إحياء علوم الدين. آداب الطعام

## الدعاء لصاحب الطعام

قلت : إن من آداب الإسلام أن نشكر الله على نعمه التي أنعم بها علينا وإن نحسن إلي من أحسن إلينا وندعوا له بالبركة والخير والمغفرة والتوفيق، فمنم قدم إلينا معروفاً فلا بد من مكافأته علي هذا الخير الذي قدمه لنا فإن لم نجد شيئاً نكافأه به دعونا له بأن يكرمه الله ويرضي عنه وبما تيسر لنا من الدعاء وهذا هو سلوك المسلمين

\*أخرج أبو داود بسنده: عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوا به فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه ". (١)

قلت : هذا حديث صحيح (٢)

(١) أبو داود . الزكاة . باب عطية من سأل بالله — ٥٢٤/١ ح ١٦٧٢ — النسائي . الزكاة . باب من سأل بالله — ٥/٨٢ ح ٢٥٦٧ — المطبوعات الإسلامية ، — ومسند أحمد — مسند بن عمر ٦٨/٢ ح ٥٣٦٥ — والمستدرک وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين — الزكاة — ٥٧٢/١ ح ١٥٠٢ — الأدب المفرد . المعروف . باب من صنع اليه معروف — ١/ط البشائر الإسلامية وغيرها الكثير من كتب السنة

(٢) والحديث صحيح الإسناد وسأتكلم عن رجاله وهم حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال.....

\* : عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستی العبسی مولا هم ، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، أخو أبي بكر بن أبي شيبة . رحل إلى مكة و الرى ، و كتب الكثير ، و صنف " المسند " و التفسير و نزل بغداد

قيل لأحمد بن حنبل — : ابن أبي شيبة ما تقول فيه أعنى أبا بكر ؟ فقال : ما علمت إلا خيرا . و كأنه أنكر المسألة عنه قيل لأبي عبد الله : فأخوه عثمان ؟ فقال : و أخوه عثمان ما علمت إلا خيرا ، و أتى عليه ، و قال : عثمان رجل سليم و قال يحيى بن معين : عثمان بن أبي شيبة ، ثقة . فقيل : من أحب إليك ابن حميد أو عثمان ؟

فقال : ثقتين أمينين مأمونين

ذكره بن حبان في الثقات و قال أحمد بن عبد الله العجلي : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، كوفي ثقة ، و أخوه عثمان كوفي ثقة . روى عنه البخاري ثلاث و خمسين ، و مسلم مئة و خمس و ثلاثين : مات سنة تسع و ثلاثين و مائتين — تهذيب التهذيب — من اسمه عثمان — ١٣٦/٧

\*جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي أبو عبد الله الرازي القاضي ولد بقرية من قرى أصبهان ونشأ بالكوفة ونزل الري روى عن عبد الملك بن عمير وأبي إسحاق الشيباني ويحيى بن سعيد الأنصاري وسليمان التيمي والأعمش ( روى له أصحاب الكتب الستة)

كان ثقة يرحل إليه وقال بن عمار الموصلي حجة كانت كتبه صحاحا وقال محمد بن عمرو زنيح سمعت جريرا قال رأيت بن أبي نجيح وجابرا الجعفي وابن جريج فلم اكتب عن واحد منهم فقل له ضيعت يا أبا عبد الله فقال لا أما جابر فكان يؤمن بالرجعة وأما بن أبي نجيح فكان يرى القدر وأما بن جريج فكان يرى المتعة وقيل لسليمان بن حرب أين كتبت عن جرير فقال بمكة أنا وعبد الرحمن يعني بن مهدي وشاذان وقال علي بن المديني كان جرير صاحب ليل وقال أبو خيثمة لم يكن يدلس وقال يعقوب بن شيبة عن عبد الرحمن بن محمد عن سليمان الشاذكوني حدثنا عن مغيرة عن إبراهيم في طلاق الآخرس ثم حدثنا به عن سفيان عن مغيرة ثم وجدته على ظهر كتاب لابن أخيه عن بن المبارك عن سفيان عن مغيرة قال سليمان فوقفته عليه فقال لي حدثني رجل عن بن المبارك عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم وقال حنبل سئل عبد الله من أحب إليك جرير أو شريك فقال جرير أقل سقطا من شريك وشريك كان يخطيء وكذا قال بن معين نحوه وقال العجلي كوفي ثقة نزل الري وقال بن أبي حاتم سألت عن أبي الأحوص وجرير في حديث حصين فقال كان جرير أكيس الرجلين أحب إلي قلت يحتج بحديثه قال نعم جرير ثقة هو أحب إلي في هشام بن عروة من يونس بن بكير وقال النسائي ثقة وقال بن خراش صدوق وقال أبو القاسم اللائي مجمع على ثقته وقال حنبل بن إسحاق ولد جرير بن عبد الحميد في سنة ١٠٧ وقال حنبل أيضا عن أحمد ثنا محمد بن حميد عن جرير ولدت سنة ١ قال ومات جرير سنة ١٨٨ - تهذيب التهذيب - من اسمه جرير - ٦٤/٢

\*\*\* الأعمش سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم محمد الكوفي يقال أصله من طبرستان وولد بالكوفة وروى عن أنس ولم يثبت له منه سماع وعبد الله بن أبي رضى يقال أنه مرسل وزيد بن وهب وأبي وائل وأبي عمرو الشيباني روى له أصحاب الكتب الستة

قال بن المديني لم يحمل عن أنس إنما رآه يخضب ورآه يصلي وقال بن معين كلما روى الأعمش عن أنس مرسل وقال أبو حاتم لم يسمع من بن أبي أوفى ولا من عكرمة وقال بن المنادى قد رأى أنس بن مالك إلا أنه لم يسمع منه ورأى أبا بكرة الثقفي وأخذ له بركابه فقال له يا بني إنما اكرمت ربك وقال وكيع عن الأعمش رأيت أنس بن مالك وما منعني أن أسمع منه إلا استغنائي بأصحابي وقال بن المديني حفظ العلم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ستة عمرو بن دينار بمكة والزهري بالمدينة وأبو إسحاق السبيعي والأعمش بالكوفة وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة وقال أبو بكر بن عياش عن مغيرة لما مات إبراهيم اختلفنا إلى الأعمش في الفرائض وقال هشيم ما رأيت بالكوفة أحد اقرأ لكتاب الله منه وقال بن عيينة سبق الأعمش أصحابه بأربع كان أقرؤهم للقرآن وأحفظهم للحديث وأعلمهم بالفرائض وذكر خصلة أخرى وقال يحيى بن معين كان جرير إذا حدث عن الأعمش قال هذا الديباج الخسرواني وقال شعبة ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش. مات سنة ١٤٧ هـ

\*\*\*\* مجاهد بن جبر ويقال بن جببر والأول أصح المكي أبو الحجاج القرشي المخزومي مولى السائب بن أبي السائب المخزومي ويقال مولى ابنه عبد الله بن السائب ويقال مولى قيس بن السائب

روى عنه سليمان الأعمش وسيف بن أبي سليمان المكي وصالح أبو الخليل وطاووس بن كيسان وغيرهم الكثير وقال أبو حاتم روى عن عائشة مرسل ولم يسمع منها سمعت يحيى بن معين يقول لم يسمع مجاهد عن عائشة وقال محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبي الليث الفضل بن ميمون سمعت مجاهدا يقول عرضت القرآن على بن عباس ثلاثين مرة

وقال عبد السلام بن حرب عن خصيف كان أعلمهم بالتفسير مجاهد وبالحج عطاء وقال أبو نعيم قال يحيى القطان  
مرسلات مجاهد أحب إلى من مرسلات عطاء بكثير وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين وأبو زرعة ثقة وقال  
أبو عبيد الآجري قلت لأبي داود مراسيل عطاء أحب إليك أو مراسيل مجاهد قال مراسيل مجاهد عطاء كان يحمل عن  
كل ضرب وقال سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل ما رأيت أحدا أراد بهذا العلم وجه الله إلا عطاء وطاووس ومجاهدا  
وروي عن مجاهد قال قال لي بن عمر وددت أن نافعا يحفظ حفظك وأن علي درهما زائفا قلت هلا كان جيدا قال هكذا  
كان في نفسي قال الهيثم بن عدي مات سنة مائة وقال يحيى بن بكير مات سنة إحدى ومئة وهو بن ثلاث وثمانين وقال  
أبو نعيم مات سنة اثنتين ومئة وقال عثمان بن الأسود وسيف بن أبي سليمان وسعيد بن كثير بن عفير وأبو عبيد القاسم  
بن سلام في آخرين مات سنة ثلاث ومئة وقال بن حبان مات بمكة سنة ثنتين أو ثلاث ومئة وهو ساجد وكان مولده سنة  
إحدى وعشرين في خلافة عمر وكان يقص وقال يحيى بن سعيد القطان مات سنة أربع ومئة — تهذيب الكمال  
٢٣٤:٢٣٠/٢٧—

قال شمس الحق أبادي: (مَنْ اسْتَعَاذَ): أَي مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ الْإِعَاذَةَ مُسْتَغِيثًا (بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ)

: أَي مَنْ اسْتَعَاذَ بِكُمْ وَطَلَبَ مِنْكُمْ دَفْعَ شَرِّكُمْ أَوْ شَرِّ غَيْرِكُمْ قَائِلًا : بِاللَّهِ عَلَيْكَ أَنْ تَدْفَعَ عَنِّي شَرَّكَ فَأَجِيبُوهُ ، وَادْفَعُوا عَنْهُ الشَّرَّ تَعْظِيمًا لِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَالْتَقْدِيرُ مَنْ اسْتَعَاذَ مِنْكُمْ مُتَوَسِّلًا بِاللَّهِ مُسْتَعِظًا بِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْبَاءُ صِلَةً اسْتَعَاذَ ، أَي مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَلَا تَتَعَرَّضُوا لَهُ بَلْ أَعِيذُوهُ ، وَادْفَعُوا عَنْهُ الشَّرَّ فَوَضَعَ أَعِيذُوا مَوْضِعَ ادْفَعُوا ، وَلَا تَتَعَرَّضُوا مُبَالَغَةً. ( فَأَعْطُوهُ ): أَي تَعْظِيمًا لِاسْمِ اللَّهِ وَشَفَقَةً عَلَى حَقِّ اللَّهِ . ( وَمَنْ دَعَاكُمْ ): أَي إِلَى دَعْوَةٍ ( فَأَجِيبُوهُ ): أَي إِنْ لَمْ يَكُنْ مَانِعٌ شَرْعِيٌّ.

( وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا ): أَي أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ إِحْسَانًا قَوْلِيًّا أَوْ فِعْلِيًّا ( فَكَافَتْوهُ ): مِنْ الْمُكَافَأَةِ أَي أَحْسِنُوا إِلَيْهِ مِثْلَ مَا أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ } (١) { وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ } (٢).

( فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوا بِهِ ): أَي بِالْمَالِ وَالْأَصْلِ تُكَافِئُونَ فَسَقَطَ النُّونُ بَلَا نَاصِبٍ وَجَازِمٍ إِمَّا تَخْفِيفًا أَوْ سَهْوًا مِنَ النَّاسِخِينَ وَالْمُعْتَمِدِ الْأَوَّلِ لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَلَى الْحِفْظِ مُعَوَّلٌ. ( فَادْعُوا لَهُ ): أَي لِلْمُحْسِنِ يَعْنِي فَكَافَتْوهُ بِالْدُّعَاءِ لَهُ. ( حَتَّى تَرَوْا ): بِضَمِّ التَّاءِ أَي تَتَنَبَّهُوا وَبِفَتْحِهَا أَي تَعَلَّمُوا أَوْ تَحَسَّبُوا ( أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ): أَي كَرَّرُوا الدُّعَاءَ حَتَّى تَتَنَبَّهُوا أَنْ قَدْ أَدَّيْتُمْ حَقَّهُ. (٣)

قلت: إن النفوس الذكية تتبعث لمكافأة من أحسن إليها ومن أساء تغضب منه طبعاً فتعطي كل ذي حق حقه والثواب ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله وإذا كان الله (عز وجل) يعطي الثواب للإنسان جزاء ما قدم من خير ومن أعمال صالحة فعلي الإنسان المسلم أن يقتدي بالقائد المحمدي (صلي الله عليه وسلم) ويكافئه من قدم له خيراً أو أطعمه فإن كان فقيراً دعا له الله أن يوسع في رزقه ويزيد من الخير ويستمر علي الدعاء له حتى يرى أنه قد كافأ صاحبه الذي قدم إليه هذا الخير وشكر الناس يولد المحبة بينهم ويزيد الألفة ويزيل الكراهية والبغض بينهم

(١) سورة الرحمن : آية (٦٠)

(٣) عون المعبود. — ٥/٦١، ٦٢

(٢) سورة القصص: آية (٧٧)

وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يدعو لمن أطعمه

أخرج الإمام مسلم بسنده عن المقداد قال: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ (١) فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا فَاتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْنَزُ (٢) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا قَالَ فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ وَتَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبُهُ قَالَ فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا وَيُسْمَعُ الْيَقْظَانُ (٣) قَالَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ فَاتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي فَقَالَ مُحَمَّدٌ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُنْحِفُونَهُ (٤) وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ فَاتَيْنَاهَا فَشَرِبْنَاهَا فَلَمَّا أَنْ وَغَلْتُ (٥) فِي بَطْنِي وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ قَالَ نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ فَقَالَ وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ (٦) إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ وَجَعَلَ لَا يَجِينُنِي النَّوْمُ وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَكَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي (٧)

(١) الجهد: الطاقة: نقول أجهد جهدي وقيل الجهد المشقة — والجهد ما جهد الإنسان من مرض أو أمر شاق — لسان العرب: ١٣٣/٣

(٢) أعنز: جمع ماعزة وهي الأنثى من المعزى والأوعال والظباء — لسان العرب: ٣٨١/٥

(٣) اليقظان: اليقظة نقيض النوم والفعل استيقظ والإستيقاظ هو الإنتباه من النوم — لسان العرب: ٤٦٦/٧

(٤) (فيتحفونه): التحفة: الطرف من الفاكهة وغيرها من الريحان والتحفة ما أتحت به الرجل من البر واللفظ وغيره — ومعني ذلك أنه ما يؤثرون به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الطعام والشراب وغيره من لوازم الحياة — لسان العرب: ١٧/٩

(٥) (وغلت): وغل الرجل: من باب وعد: أي دخل على القوم في شرايبهم فشرب معهم من غير أن يدعوه أحد إلي الشراب وطعم معهم من غير أن يدعوه أحد إلي الطعام — مختار الصحاح: ٣٠٤/١

(٦) الشملة: هي كساء يشتمل به — واشتمل الرجل بالثوب إذا أداره على جسده كله حتى لا تخرج يده — لسان العرب: ٣٦٨/١١، الفائق: ٧١/١

(٧) مسلم. الأشربة. باب إكرام الضيف — ٢٠٥٥ ح ١٦١٥/٣

قال النووي: قوله: (أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي ، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَيْسَ أَحَدٌ يَقْبَلُنَا ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ بِنَا ) . أَمَّا قَوْلُهُ : ( الْجَهْدُ ) فَهُوَ بَفَتْحِ الْجِيمِ ، وَهُوَ الْجُوعُ وَالْمَشَقَّةُ ، وَقَدْ سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْبَابِ . وَقَوْلُهُ : ( فَلَيْسَ أَحَدٌ يَقْبَلُنَا ) هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ الَّذِينَ عَرَضُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَيْهِمْ كَانُوا مُقَلِّينَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ يُوَاسُونَ بِهِ .

قَوْلُهُ : ( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا ، وَيَسْمَعُ الْيَقْظَانَ ) : هَذَا فِيهِ آدَابُ السَّلَامِ عَلَى الْإِقْفَاطِ فِي مَوْضِعٍ فِيهِ نِيَامٌ ، أَوْ مَنْ فِي مَعَنَاهُمْ ، وَأَنَّهُ يَكُونُ سَلَامًا مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الرَّفْعِ وَالْمُخَافَةِ ، بِحَيْثُ يُسْمَعُ الْإِقْفَاطُ ، وَلَا يَهْوِشُ عَلَى غَيْرِهِمْ .

قَوْلُهُ : ( مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجَرَعَةِ ) : هِيَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَقَفَتْحِهَا ، حَكَاهُمَا ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ ، وَهِيَ الْحَنُوتَةُ مِنَ الْمَشْرُوبِ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ ( جَرَعْتُ ) بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكَسْرِ الرَّاءِ .

قَوْلُهُ : ( وَغَلَّتْ فِي بَطْنِي ) : بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ أَيْ دَخَلَتْ وَتَمَكَّنَتْ مِنْهُ .

قَوْلُهُ : ( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي ، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي )

فِيهِ الدُّعَاءُ لِلْمُحْسِنِ وَالْخَادِمِ ، وَلِمَنْ يَفْعَلُ خَيْرًا ، وَفِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحِلْمِ وَالْإِخْلَاقِ الْمَرْضِيَّةِ وَالْمَحَاسِنِ الْمَرْضِيَّةِ وَكَرَمِ النَّفْسِ وَالصَّبْرِ وَالْإِغْضَاءِ عَنْ حُقُوقِهِ ؛ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ نَصِيبِهِ مِنَ اللَّبَنِ . (١)

قلت : في هذا الحديث الشريف بيان لما كان عليه حال الصحابة من الزهد والورع وترك الدنيا حتى الطعام الذي يقتاتون به وأن المقداد هو وصاحبه (رضي الله عنهم) عرضوا انفسهم علي صحابة رسول الله فلم يجدوا عندهم طعام فالحال نفس الحال ويؤكد هذا الكلام عبارة (فليس يقبلنا أحد - والله لقد تحمل الجيل الأول من صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما لا يتحمله أحد ثم ذهبوا بعد ذلك إلي رسول الله .....

وفي الحديث بيان واضح في الدعاء لصاحب الطعام



**\*\* :** عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ، مولا هم ، اليماني ، أبو بكر الصنعاني . اهـ .

**:** عن أحمد بن صالح المصري : قلت لأحمد بن حنبل : رأيت أحدا أحسن حديثا من عبد الرزاق ؟ قال : لا قال أبو زرعة : عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه

و قال محمد بن أبي السرى العسقلاني ، عن عبد الوهاب بن همام أخى عبد الرزاق : كنت عند معمر و كان خاليا ، فقال : يختلف إلينا فى طلب العلم من أهل اليمن أربعة : رباح بن زيد ، و محمد بن ثور ، و هشام بن يوسف ، و عبد الرزاق بن همام ، فأما رباح فخليق أن تغلب عليه العبادة فينتفع بنفسه و لا ينتفع به الناس ، و أما هشام فخليق أن يغلب عليه السلطان ، و أما ابن ثور فكثير النسيان ، قليل الحفظ ، و أما ابن همام فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل . قال محمد بن أبي السرى : فوالله لقد أتعبها .

قال أبو زرعة : عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه

و عن على ابن المدينى ، قال : لى هشام بن يوسف : كان عبد الرزاق أعلمنا و أحفظنا و قال العجلي : ثقة يتشيع . و قال العجلي : ثقة يتشيع . و قال الذهلى : كان عبد الرزاق أيقظهم فى الحديث ، و كان يحفظ .

و قال إبراهيم بن عباد الدبرى : كان عبد الرزاق يحفظ نحواً من سبع عشرة ألف حديث مولده سنة ست وعشرين ومئة و قال محمد بن سعد وخليفة بن خياط والبخاري وغير واحد مات سنة إحدى عشرة ومئتين — تهذيب الكمال — ١٨ / ٦١:٥٨/

**\*\*\*.** معمر بن راشد الأزدي الحداني أبو عروة بن أبي عمرو البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس أخي صالح بن عبد القدوس وعبد السلام مولى عبد الرحمن بن قيس الأزدي طلبت العلم سنة مات الحسن وقال محمد بن كثير الصنعاني عن معمر جلست إلى قتادة وأنا بن أربع عشرة سنة فما سمعت منه حديثاً إلا كأنه منقش في صدري وقال أبو الحسن بن البراء قال علي بن المديني نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة يعني بعد التابعين فلأهل البصرة شعبة وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة ومعمر بن راشد وذكر باقيهم وقال أبو حاتم انتهى الإسناد إلى سنة نفر أدركهم مع وكتب عنهم لا أعلم اجتمع لأحد غير معمر من الحجاز الزهري وعمرو بن دينار ومن الكوفة أبو إسحاق والأعمش ومن البصرة قتادة ومن اليمامة يحيى بن أبي كثير وقال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل لا تضم أحدا إلى معمر إلا وجدته يتقدمه في الطلب كان من أطلب أهل زمانه للعلم وقال العجلي بصري سكن اليمن ثقة رجل صالح وأثنى عليه جميع وقال أبو نعيم وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني مات سنة أربع وخمسين ومئة زاد أحمد ومات وله ثمان وخمسون سنة وقال أبو داود مات وهو بن ثمان وخمسين — تهذيب التهذيب — ٢١٩/١٠

**\*\*\*\*** ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري وبنانة هم بنو سعد بن لؤي بن غالب

وقال أحمد بن عبد الله العجلي ثقة رجل صالح وقال النسائي ثقة وقال أبو حاتم أثبت أصحاب أنس الزهوي ثم ثابت ثم قتادة وقال أبو أحمد بن عدي هو من تابعي أهل البصرة وزهادهم ومحدثيهم وقد كتب عنه الأئمة الثقات من الناس أروى الناس عنه حماد بن سلمة وأحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة وما وقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه لأنه قد روى عنه جماعة مجهولون ضعفاء وقال أبو عثمان أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي عن علي بن المديني حدثني عبد الرحمن بن مهدي أبو بهز بن أسد عن حماد بن سلمة قال كنت أسمع أن القصاص لا يحفظون الحديث فكنت أقلب الأحاديث على ثابت أجعل أنسا لابن أبي ليلى واجعل بن أبي ليلى لأنس أشوشها عليه فيجيء بها على الاستواء وقال حماد بن زيد عن أبيه قال أنس إن للخير أهلاً وإن ثابتاً هذا من مفاتيح الخير روى له الجماعة مات سنة: ١٢٧

شكر الناس علي معروفهم هو شكر الله تعالى

قلت :علي الإنسان المسلم أن يشكر جميع من أحسن إليه أو أطعمه أو فعل له معروفًا وليعلم أن شكره لأخيه المسلم هو شكر الله تعالى ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى

أخرج الترمذي قال :حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك حدثنا الربيع ابن مسلم حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ) (١)

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قال المباركفوري: قَوْلُهُ : (مَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ): وَهَذَا إِمَّا لِأَنَّ شُكْرَهُ تَعَالَى إِنَّمَا يَتِمُّ بِمُطَاوَعَتِهِ وَامْتِنَالِ أَمْرِهِ وَأَنَّ أَمْرَ بِهِ شُكْرُ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ وَسَائِطُ فِي إِيْصَالِ نِعَمِ اللَّهِ إِلَيْهِ ، فَمَنْ لَمْ يُطَاوِعْهُ فِيهِ لَمْ يَكُنْ مُؤَدِّيًا شُكْرَ نِعَمِهِ ، أَوْ لِأَنَّ مَنْ أَخْلَ بِشُكْرِ مَنْ أَسَدَى نِعْمَةً مِنَ النَّاسِ مَعَ مَا يَرَى مِنْ حِرْصِهِ عَلَى حُبِّ الثَّنَاءِ وَالشُّكْرِ عَلَى النِّعَمَاءِ وَتَأْذِيهِ بِالْإِعْرَاضِ وَالْكَفْرَانِ كَانَ أَوْلَى بِأَنْ يَتَهَاوَنَ فِي شُكْرِ مَنْ يَسْتَوِي عِنْدَهُ الشُّكْرُ وَالْكَفْرَانُ انْتَهَى . (٢)

قَوْلُهُ: ( هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ) (٣) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ

---

(١) الترمذي . البر والصلة .الشكر لمن أحسن إليك . — ٣٣٩/٤ ح ١٩٥٤ — وابوداود .الأدب .باب في شكر المعروف — ٦٧١/٢ ح ٤٨١١ — مسند أحمد — مسند أبي هريرة ٢/٢٩٥ ح ٧٩٢٦ والكثير من كتب السنة ذكر فيها هذا الحديث الشريف

(٢) تحفة الأحوذى : ٧٤/٦

(٣) الحديث صحيح وسأتكلم عن السند:

\*أحمد بن محمد بن موسى المروزي، أبو العباس السمسار، المعروف بمردويه، و ربما نسب إلى جده كبار الأخذين عن تبع الأتباع

روى له: ( البخاري - الترمذي - النسائي )

رتبته عند ابن حجر: ثقة حافظ

الوفاة : ٢٣٥ هـ

تقريب التهذيب — ٨٤/١

\*عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولا هم ، أبو عبد الرحمن المروزي ( أحد الأئمة الأعلام و حفاظ الإسلام شيخ خراسان ) روى عن أبان بن تغلب ق وأبان بن عبد الله البجلي وخلق كثير كانت أم عبد الله بن المبارك خوارزمية وأبوه تركيا وكان عبدا لرجل من التجار من همدان من بني حنظلة وكان عبد الله إذا قدم همدان يخضع لولده ويعظمهم وقال أبو أسامة ما رأيت أطلب للعلم من عبد الله بن المبارك الشامات ومصر واليمن والحجاز وقال عبدان بن عثمان خرج عبد الله إلى العراق أول ما خرج سنة إحدى وأربعين ومئة وقيل لعبد

الرحمن بن مهدي أيهما أرجح سفيان أم ابن المبارك فقال ما تقولون لو أن سفيان جهد جهده على أن يكون يوما مثل عبد الله لم يقدر وقال فقل له إن الناس يخالفونك فقال إن الناس لم يجربوا ما رأيت مثل ابن المبارك .  
وقال أحمد بن حنبل لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه رحل إلى اليمن وإلى مصر وإلى الشام والبصرة روى له ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه ) رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير مات بهيت منصرفا من الغزو سنة إحدى وثمانين ومئة وله ثلاث وستون سنة ولد سنة ثمانين عشرة ومئة وطلب العلم وروى رواية كثيرة وصنف كتباً كثيرة في أبواب العلم وصنوفه حملها عنه قوم وكتبها الناس عنهم وقال الشعر في الزهد والحث على الجهاد وقدم العراق والحجاز والشام ومصر واليمن وسمع علما كثيرا وكان ثقة مأمونا إماما حجة كثير الحديث وكذلك قال غير واحد في تاريخ وفاته ومبلغ سنة والمحمفوظ ما ذكرنا والله أعلم قال الحافظ أبو بكر الخطيب حدث عنه معمر بن راشد والحسين بن داود البلخي وبين وفاتيهما مائة وثمانان وثلاثون سنة وقيل مائة وثلاثون سنة وقيل مئة وتسع وعشرون سنة روى له الجماعة - تقريب التهذيب - ٣٢٠/١ ، تهذيب الكمال - ١٥: ١٦ ، - تهذيب التهذيب - ٣٣٤/٥ .

\*\*\* الربيع بن مسلم القرشي الجمحي ، أبو بكر البصري ( جد عبد الرحمن بن بكر بن الربيع بن مسلم ) من كبار أتباع التابعين

روى له : ( البخاري في الأدب المفرد - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي )  
رتبته عند ابن حجر : ثقة

رتبته عند الذهبي : وثقه أحمد و أبوحاتم وقال العجلي ثقة وذكره ابن حبان في النقائص الوفاة : ١٦٧ هـ - تهذيب التهذيب - ١٢٧/٣

\*\*\* محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم ، أبو الحارث المدني ( سكن البصرة )  
من الوسطى من التابعين

روى له : ( البخاري - مسلم - أبو داود - الترمذي - النسائي - ابن ماجه )  
رتبته عند ابن حجر : ثقة ثبت ربما أرسل

روى عنه البخاري أربعة أحاديث - تهذيب التهذيب - ١٤٨/٩